



قطاع التعافية

المرأة في الإسلام

الشيخ محمد الفرازى

د . محمد سيد طنطاوى

د . أحمد عمر هاشم



المراة في الإسلام

٢٠٠٤

٢٠٠٤

اشيخ محمد الغزالى
د. محمد سيد طنطاوى
د. احمد عمر هاشم



ادارة الكتب والمكتبات

الغلاف برئشة : سيد عبدالفتاح

بسم الله الرحمن الرحيم

... يا صافية عمة رسول الله .. ويا فاطمة بنت رسول الله :
« اشتريا أنفسكما من الله ، فإن لا أغنى عنكما من الله شيئاً » .

كان هذا النداء تلبية واستجابة لنداء عال حلمه جبريل من الملأ الأعلى
ليقول للنبي صلى الله عليه وسلم : « وأنذر عشيرتك الأقربين » فينهض
عليه السلام - من فوره ويصعد إلى جبل الصفا ليبلغ كلمة الله إلى الناس
فينادي : يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من الله .. يا صافية عمة
رسول الله .. يا فاطمة بنت رسول الله ..

وهذا الكتاب الذي يتحدث عن المرأة في الإسلام ، والذى يقدمه
الداعية الإسلامي الكبير الشيخ محمد الغزالى والدكتور محمد سيد
طنطاوى مفتى الجمهورية والدكتور أحد عمر هاشم أستاذ مادة الحديث
ال الشريف في جامعة الأزهر .. هذا الكتاب يضع أمام القارئ - وفي ضوء
القرآن الكريم والسيرة النبوية والسنّة المطهرة - مدى الحفاوة والرعاية
الذين خص الإسلام بها المرأة : أم الرجل وبنته .. وزوجته وأخته ..
و قبل ذلك وبعد ذلك نصفه الآخر الذى به يكتمل ويتکامل ليكونا معاً :
الإنسان .. خليفة الله على الأرض .

في ضوء السيرة النبوية

- هكنا كان .. قدرها !!
- في الجاهليات .. القديمة !!
- زوجات الرسول ..
- في العلم .. والأدب
- ماذا تفعل .. نساونا ؟

يكتب هذا الفصل

الشيخ محمد الغزالى

❖ هكذا كان .. قدرها ! ❖

كلما رجعت إلى السيرة النبوية ازدادت معرفة بما كان للمرأة من مكانة ، وبما كفله الإسلام لها من حقوق ، لقد كانت لها شخصية مقدورة وأثر يحسب ! يقول المحدثون : لما نزل قول الله لنبيه « وأنذر عشيرتك الأقربين » صعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الصفا ونادى : « يا بني عبدالمطلب اشتروا أنفسكم من الله ، يا صافية عمّة رسول الله ويا فاطمة بنت رسول الله : اشتريا أنفسكم من الله فإن لا أغني عنكم من الله شيئاً ، سلاني من مالي ما شتما » . إن نداء المرأة بهذا الصوت الجهير شيء مستنكر في عصرنا الأخير ، كنا نعد اسمها كشخصها عورة لا يجوز أن يعرف ! وتقول : ما للمرأة وهذه الشتون ؟ يكفي أن يحضر رجل من أسرتها ليبلغها ، أما أن تنادي على رؤوس الأشهاد بذلك عيب !

لكن المرأة في صدر الإسلام عرفت قدرها ، ولما سمعت مناديا يدعو إلى الإيمان سارعت إلى تلبته .

ويحكي المؤرخون أن أخت عمر بن الخطاب كانت أسبق منه إلى الإسلام ، لقد أدمى وجهها عندما علم بإسلامها وهاجها بقصوة فقالت له : يا عمر إن الحق في غير دينك ، وإن أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ! ثم أسلم عمر بعد !!

ودخل « الرجال والنساء في دين الله ، وأعطوا المواثيق على اعتناق الحق والعمل به والذود عنه ، وانتظمت الصنوف في المسجد النبوي تستوعب الرجال والنساء على سواء .

روى مسلم عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت : « ما أخذت « ق القرآن المجيد » إلا من لسان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الجمعة يقرأ بها على المنبر في كل جمعة » .

أي أنها حفظت السورة كلها عن ظهر قلب من شدة انتباها وهي تسمع الخطبة !

وكانت سنة رسول الله في الخطابة أن يتلو القرآن الكريم وحسب ! وهي سنة مهجورة الآن ، كما أن من السنن المهجورة حضور النساء الجموع والجماعات . . . الا يثير ذلك شيئاً من التساؤل والدهشة ؟

ومن الطرائف أن امرأة كريمة موسرة كانت تصنع وليمة بعد الجمعة يحضرها من شاء ، روى البخاري عن سهل بن سعد قال : « كانت منا امرأة تحمل في مزرعة لها سلقاً » فكانت إذا جاء يوم الجمعة تتزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم تحمل عليه قبضة من شعير بعد أن تطحنه ، فتكون أصول السلق عرقه - مرقة - قال سهل : كنا نصرف إليها من صلاة الجمعة فنسلم عليها ، فتقرب ذلك الطعام إلينا ، فكنا نعمى يوم الجمعة لطعمها ذلك ، ولم يكن في الطعام لحم ولا دهن . . .

هذه امرأة مؤمنة سمح لها تدخل السرور على الناس بما آتاهما الله من فضله ! ولو فعلت ذلك في عصرنا لأنكر المزمنون عليها ! ولقال كل جرى على الفتوى : كيف يُلقى عليها السلام ؟ وكيف ترده ؟ وكيف تلقى الضيوف ؟ إلخ .

إن تقاليد المسلمين في معاملة النساء لا تستند إلى كتاب أو سنة . . . وقد نسا عن ذلك أن المثقفات في العصر الحديث تجهّهن للتراث الديني كله بحسبه السبب في تجاهيل المرأة ، وهضم مكانتها ، وإنكار حقوقها المادية والأدبية التي فررتها الفطرة وأكدها الوحي وبرزت أيام حضارتنا واستخفت مع انتشار القصور وغلبة الأهواء .

هل دلل الإسلام المرأة ؟

قالت إحدى النساء : إن الإسلام هضم المرأة إذ جعل الرجل قادرًا على تطليق زوجته متى شاء ، إن هذه القدرة المتأحة له سيف مصلت على عنق المرأة يهددها وينذها !

قلت : يمكن في المقابل أن يزعم الرجل بأن الإسلام دلل المرأة ويسرّ لها التمرد إذ أباح لها خالعة الزوج وترك البيت عندما تشاء !

إن تصوير أحكام الأسرة وحدود الله داخل البيت المسلم لا يسُوغ أن يقع في هذا الإطار المتواتر الخائق ، ويبدو لي أن تقاليد الشرق ، والأعراف الشائعة في من وراء هذا العوج الفكري ..

فالرجل رب البيت والقيم على الأسرة ، بيد أنها في أغلب الأحيان نظرَ الرياسة لوناً من الفرعونية أو الانفراد بالسلطة فلا تفاهم ولا شورى ! الرئيس لا يعترف برأي آخر ولا يكتثر بإرادة أخرى !

وهذا الفهم لمدى الرياسة أسقط الشرقي سياسيًا واجتماعياً ، وأضر بالدول والبيوت على سواء .

إن الرياسة الصحيحة عبء زائد ، ومسؤولية أثقل ، وهي في البيت الإسلامي تتسم بجملة من الحقوق والواجبات المتبادلة كما جاء في الآية الكريمة : « وطن مثل الذي عليهم بالمعروف وللرجال عليهم درجة » .

وأساس التعامل المخلق الراكي ، والحب السِّيَال ، والإيثار الذي يرجع الفضل على العدل ، والترفع عن ملاحظة الصغائر ! ومن أدب العرب في بنا الأخلاق وتقدير السلوك قول الشاعر :

ولا خير في حُسن الجسوم ونبلاها إذا لم تَزِنْ حسن الجسوم عقول !
ولم أر كالمعروف ، أما مذاقه فحلو ، وأما وجهه فجميل ا ذريعي فإن الشع ، يا أم هبئم لصالح أخلاق الرجال سُرُوف !
لعمرك ما صافت بلاد بأهلها ولكن أخلاق الرجال تضيق !

وقد لاحظت في سورة النساء الصغرى : « الطلاق » أن الإسلام شديد الحرص على مرج الشريع بال التربية الأخلاقية ، والأحكام العملية بالأداب النفسية مثل « سيجعل الله بعد عسر يسرا » ومثل « من يتق الله يجعل له من أمره يسرا » ومثل « من يتق الله يكفر عنه سيناته ويعظم له أجرا » والويل للبيوت إذا تركت منطق الدين والخلق وانجذبت إلى القانون والقضاء ..

إن المجتمعات في الشرق والغرب اعترفت بأن الطلاق قد يكون ضرورة نفسية واجتماعية ، وأنه ليس سوطاً في يد الرجل بل قد يكون فكاكاً لإسار

المرأة . وأعرف أسرًا إسلامية جعل الدين أفرادها جسداً واحداً فما يُعبرُ الطلاق
بخاطر أحد ! إن تمسكها أمنٌ وأذكي .

ولكن الأمة الإسلامية في أيام اضمحلالها العقل والنفسي نسيت وظيفة الأسرة
وتنشئة الأولاد وبناء المستقبل على الحاضر ، وربما علق أحد الناس مستقبل بيته
على رطل لحم يرفض شراءه ! فيحلف بالطلاق على ذلك !

ماذا نقول إلا ما قاله الله في هذه الأحوال وهو يختتم سورة الطلاق « وكأين من
قرية عنت عن أمر ربه ورسله فحاسبناها حساباً شديداً ، وعذبناها عذاباً نكرا .
فذاقت وبال أمرها وكان عاقبة أمرها خسراً » .

بِإِسْلَامٍ .. الْمُفْتَرِي عَلَيْهِ !

خطر لي أن أعرف المستوى الثاقف للمرأة المسلمة في صدر الإسلام ، وقبيل
شروق شمسه !

إن الثقافة الغزيرة تعين الرجل والمرأة كلّيهما على ضبط الحقائق وإحسان
الحكم على الأمور والإشراف على تربية الأجيال الناشئة تربية مشرمة مجدهية .

وقد رأيت الابتعاد عن المصادر المتهمة والاتجاه إلى الشعر - وهو ديوان
العرب - لأنّه سيرة المرأة وخلقها و موقفها من القيم السائدة في المجتمع
ومدى وفائها للفضائل الإنسانية على الإجمال !

ووقيع في يدي - على غير تعمد - ديوان الحماسة لأبي تمام ، وشرعت أقرأ باب
الرثاء ! فوجدت مراثي حارة لنساء كثيرات ي يكن فيها أحباءهن ، ورأيت أن
اختار منها أولاً هذه الآيات لعمرة الخثعمية بعد أن فقدت ابنيها ، فأخذت في
سرد مناقبها ، قالت :

هَا أَخْوَا فِي الْحَرْبِ؛ مَنْ لَا أَخْوَاهِ إِذَا خَافَ يوْمًا نَبَّأَهُ فَدَعَاهُمَا !!
هَا يُلْبِسَانَ الْمَجْدَ أَحْسَنَ لِبَسَ شَحِيحَانَ مَا اسْتَطَاعُوا عَلَيْهِ كَلَامًا !!
شَهَابَانَ مَنَا أَوْقَدَا ثُمَّ أَخْدَاهُ وَكَانَ سَنَّ لِلْمُدْجَبِينَ سَنَاهَا !!
إِذَا نَزَلاَ الْأَرْضَ الْمُحْوَفَ بِهَا الرُّدُّى يُغْفَضُ مِنْ جَاهِيهَا مُنْصَلَّاهَا !!
..... الخ . . .

والمنصل : النصل تعني السيف ، والام الثاكل تفخر بشجاعة ولديها في وجه
الحتوف ، وتحدث عن المجد الذي حققه في حياتها ، وعن فضائل البذل
والإيثار والاستغفار التي توفرت لها .

وفقدان أم ولديها معا خطب فادح ، لكن العجيب أنها تخفي في أبنيها الشرف
والكرم ، وينبليها ذاك على حزتها .. ترى هل المرأة العربية اليوم على هذا
المستوى في الوعي والسلوك والكفاح ؟

ولقد كانت قبل الاستعمار الحديث أمية لا تقرأ ولا تكتب ، وفرضت عليها
هذه الأمية باسم الإسلام المفترى عليه ! فلما اجتاحت بلادنا الحضارة المادية
المعاصرة ، فتحت أبواب المدارس للمرأة ، فلم تتعلم فيها حقائق التراث الغالي
ومناقب المرأة في عصرها الأول .. كلا لقد غزا عقلها الفكر الأوروبي ، ونهج
الشارد ، فإذا نحن أمام تقاليد لاتسرّ ومناهج لاتتفع بل قد تضر !!

والسبب هو القصور العلمي الذي بلغ مرتبة الجهل المركب عند بعض
الإسلاميين المتحدين عن موقف الإسلام من المرأة . والصائجين ياصوات
منكرة : المرأة لا ترى أحدا ولا يراها أحد ، تخرج من بيتها إلى الزوج أو إلى
القبر !

ما أجمل قول حافظ إبراهيم :

الام مدرسة إذا أغذتها أعددت شعبا طيب الأعراق !!



❖ في الجاهلية القديمة !! ❖

الجاهلية القديمة للعرب واليونان والرومان وغيرهم ظلمت المرأة ظلماً مبيناً حين استقبلت الأنثى بتجهم وحين اجتاحت حقوقها بلا اكتراث ، وقد بلأ أفراد شواد في الأمة العربية إلى وأد الطفولة عندما تولد ! وهو تصرف وحشىًّ مستكرًّا فاحش !

وما نشك في أنه عمل فردٍ رفضه أولو الألباب وحقروا مفترفيه ، أما جهرة العرب في الجنوب والشمال فقد صرّوا موقفهم من الطفولة كلها قول الشاعر :

لولا بنيات كرُغبِ القطا رددن من بعض إلى بعض
لكان لي مضطربٌ واسع في الأرض ذات الطول والعرض
إنما أولادنا بيننا أكبادنا غنى على الأرض
ويقول شاعر آخر في ابنته أميمة :

لولا أميمة لم أجزع من العدم ولم أقاس الدجى في حندس الظلم
وزادني رغبة في العيش معرفى ذلاليتة يجهوها ذوى الرحم !
 أحافر الفقر يوماً أن يلْمَ بها فيهتك الستر عن لحم عل وضم !

والواقع أن جهرة العرب كانت شديدة الغيرة على النساء تسترخصي الدماء في الدفاع عنها ، وتمتحنها الفرصة لتكون كريمة عظيمة ! كان المذدراللخمي ملك الحيرة أنجب بنتا اسمها حُرَقَةُ وبابا اسمه حُرِيقُ ! ودارت الأيام وقد المذدر مملكته ، وانتقلت الأسرة من حال إلى حال ، فقالت حُرَقَةُ في ذلك :

فيينا نسوس الناس والأمر أمرنا إذا نحن فيهم سوة تتتصُّفُ !
فأَفْ لدنيا لا يدوم نعيها ! تقلب تارات بنا وتصرُّفُ !
فليما فتح سعد بن أبي وقاص أرض الفرس ، أتته حُرَقَةُ بنت النعيمان مع عدد من جوارها تطلب منه العون ، فنظر إليهن وسأل : أينكن حرقة ؟
قلن : هذه وأشارن إليها !

قال لها : أنت حرقة ؟

قالت : نعم فما تكرارك الاستفهم ؟ إن الدنيا دار زوال ، وإنها لا تدوم على حال . إنما كانا ملوك هذا مصر من قبلك ، يجئ إلينا خراجعه ، ويطيعنا أهله زمان دولتنا . فلما أذير الأمر وانقضى صاحبنا صائع الدهر ، فصفع عصانا وشتت شملنا ، وكذلك الدهر ياسعد ! إنه ليس من قوم بسرور وجلة إلا والدهر مُعْقِبُهم حسرة ، وكررت بيتها السابعين .

فأكرمها سعد وأحسن جائزتها ، فلما أرادت فراقه قالت له : لا أنصرف عنك حتى أحريك بتحية ملوكنا : لاجعل الله لك إلى لثيم حاجة ، ولازال لكريم عندك حاجة ! ولا نزع من عبد صالح نعمة إلا جعلك سبا لردها عليه ! فلما خرجت من عنده تلقاها نساء البلد ، فقلن لها : ما صنع بك الأمير ؟

قالت : حاط لي ذمتي ، وأكرم وجهي ! إنما يكرم الكريم الكريمه .. أنظر عقل هذه الأميرة السابقة وأدبها وحكمتها وكيف حاورت سعد بن أبي وقاص القائد الفاتح المنتصر ، فنالت تقديره وإكرامه ..

وعددت لو أن المثقفات العربيات كن على هذا المستوى ، فلن إعجاب واحد من العترة المبشرين بالجنة .

إن المرأة تعظم بعملها الواسع وبيانها الحكيم وسيرتها الماجدة .

الجاهلية العربية .. أشرف !!

استكثر البعض أن يقول : إن الجاهلية العربية الأولى كانت أشرف من جاهليات اليونان والرومان ، لاسيما في الوضع الاجتماعي للمرأة ! ويدو أن هذا الاستكثار يعود إلى سوء ظننا بأنفسنا وحاضرنا وماضينا بعد المزائيم الخضاربة المهينة التي لحقت بنا في العصور الأخيرة وصدق المثل السائر : إن الدنيا إذا أقبلت على أحد أغارته محسن غيره ، وإذا أدبرت عنه سلبته محسن نفسه ! صحيح أن الإشراك بالله كان قاسماً مشتركاً بين هذه الجاهليات كلها ، « فهليل » الإله الكاذب عند العرب هو « أبولو » الإله الكاذب عند اليونان ! وليس أحد الفريقين أولى بالتشفيه من الآخر !

أما النظرة إلى المرأة ، والشرف بصورتها والإستقال في حاليها فخلق عربي لا يكاد الرومان أو اليونان القدامى يعرفون شيئاً عنه !! وتدبر قول عمرو بن كلثوم في معلقته :

عل آثارنا بيض حسان نحاذر أن تقسم أو تهونا
إذا لم نرحمهن فلا بقينا لشيء بعدهن ولا حيينا !!
أين هذا من قول الشاعر اليونانى «سيموندس» الأمورجى «جعل الله عند
الخلق طبائع النساء مختلفة ، فجاءت إحداهن كأنما أخرجها الله من خنزير ،
وأخرى كأنما أخرجها الله من ثعلبة ماكرة ، وثالثة كأنها الكلبة حرقة ونشاطاً ،
فهي تجوس أركان المكان فاحصة متطلعة ، فإن لم تجد شيئاً أطلق لسانها
بالسوء » !!

قد تقول هذا شاعر أحق لا يؤخذ من كلامه حكم عام ! ونقول : لترك
أقوال هذا الشاعر وأمثاله وهم كثير فإذا نقول في إفلاطون الفيلسوف الأشهر ،
وفي مدحه الفاضلة ؟

لقد جعل النساء آخر طبقات المجتمع وتركهن كلاماً مباحاً على الشيع بين
طبقة الحكام والفرسان !!

فإن تكن هذه معلم المدينة الفاضلة فما تكون معلم المدينة النازلة ؟

أما الرومان فإن مكانة الأنثى لديهم منحطه بطبيعتها ، وليس لها الحقوق
المقررة للرجال ، ولما كانت القوانين الأولية تُعَدُّ بحسب وثيق إلى الرومان
الأوائل ، فإن القانون الأنجلوزي حتى القرن التاسع عشر كان يبيع للرجل أن
يبيع زوجته ! ولم يتدخل القانون إلا في تقدير السعر الذي يمكن أن تباع به ..

والقانون الفرنسي يجعل تصرفات الزوجة المالية تابعة لمشيئة الزوج !

إن الإسلام وحده هو الذي صنان شخصية المرأة ورد كل عذوان عليها وفق
قاعدته : « لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض » .
والذى يجزئ في نفسى أن جهوراً من المسلمين الجهلة في بلادنا تبني مفاهيم
الجاهليات اليونانية والرومانية وغيرها وقرر أن يحيى في نطاقها ، وزاد إلى هذه
المفاهيم أن قرر الدعوة إليها بحسبانها مفاهيم إسلامية !

كيف نحمى الإسلام من أصدقائه الجهلة ؟ فهم أضري عليه من أعدائه
السافرين !!

في عصور الانحطاط

في دراستي للمجتمع العربي قبيل البعثة الشريفة وفي مطلع الدعوة الإسلامية وجدت وضع المرأة أوضاعاً وأوضاعاً من وضيعها أيام انحلال الأمة في عصور المزينة والاضمحلال الأخيرة.

ولترك مأساة وأد الآثني في بعض القبائل أو في ممالك الجاهلين الشاذين ، ولننظر إلى الوعي العام للمرأة ، ونضج شخصيتها ، ومشاركتها في شئون الحرب والسلم ، وقدرتها على بلوغ الصفوف الأولى في مواجهة الأحداث التاريخية الكبرى ، إننا نرى ما يستحق التسجيل !

لقد شاركت المرأة في بيعة العقبة الكبرى ، وشاركت في بيعة الرضوان تحت الشجرة ! ومن المؤكّد أنها كانت ستنبع من مثل هذه المبادرات في تاريخ المسلمين الآخرين ، وسيقال لها : امكثي في بيتك !

وروى أَحْمَدُ بْنُ مَالِكَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ طَلْحَةَ - قَبْلَ أَنْ يَسْلِمَ - خَطَبَ أَمْ سُلَيْمَانَ مُسْلِمَةً - فَقَالَتْ لَهُ الْمَرْأَةُ الرَّاشِدَةُ : يَا أَنَسَ طَلْحَةَ ! أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ إِلَهَكَ الَّذِي تَعْبُدُ نَبْتَ مِنَ الْأَرْضِ ؟

قَالَ : بَلْ !

قَالَتْ : أَفَلَا تَسْتَحِي تَعْبُدُ شَجَرَةً ؟ إِنْ أَسْلَمْتَ فَإِنَّ لَا أَرِيدُ مِنْكَ صَدَاقاً غَيْرَ الْإِسْلَامِ !

قَالَ هَا : دَعَيْتِ حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي . . .

فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَتْ لَابْنِهِ أَنَسَ - رَاوِيُّ الْحَدِيثِ - يَا أَنَسَ زُوْجُ أَنَسَ طَلْحَةَ !! فَرَوَّجَهُ مِنْ أَمْهِ ! أَيْ بَعْتَدُ هَذَا ؟ إِنِّي بِقَدْرِ مَا أَعْجَبَ مِنْ ذَكَاءِ الْمَرْأَةِ وَإِخْلَاصِهَا لِدِينِهَا أَعْجَبَ لِسَلَامَةِ الْفَطْرَةِ وَأَنْقَاءِ الرَّبِّيَّةِ وَسَهْوَلَةِ الْحَلَالِ وَسَرْعَةِ إِقْرَارِهِ .

وَرَوَتْ أَمْ عَطِيَّةُ أَنَّهُ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابَ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ ! فَرَدَدُوا السَّلَامَ ، فَقَالُوا : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُنَّ .

فَقَلَّا : مَرْحُباً بِرَسُولِ اللَّهِ ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ !

فقال عمر : تباعن على أن لا تشركن بالله شيئاً ولا تسرفن ، ولا تزنين ،
ولا تقتلن أولادك ، ولا تأتين بهتان فترينه بين أيديك ويارجلن ولا تعصين
في معروف ؟

قلن : نعم !

فمَدَّ عمر يده من خارج الباب ومددن أيديهن من داخل ، ثم قال : اللهم
أشهد !

ولم يجعل عمر البيعة مصافحة باليد ، وهذه هي السنة ، تنزيهاً لجوء التدين من
الشهادات التي عُرفت في أديان أخرى .
وللkehان في هذا المجال دسائس محظورة ، من المخبي تحصين الإسلام منها ،
فلا يريد أن يكون يبتنا أشياه راسبوتين .

وأنا إذ أسوق الخبر الآخر أذكر أن أحد العلماء المسؤولين عَتَّبَ على أن حين
أدخل للتدريس بين الطالبات ألقى عليهن السلام !

قلت : وما الحرج في أن يسلم أستاذ على تلميذه ؟
قال : هذا لا يجوز !

قلت له : إن البخاري روى جواز هذا ووقوعه !

قال : لكن العلماء لم يأخذوا بروايته .

قلت : أى علماء : إن الجهال هم الذين يقولون في الإسلام بغير علم ،
ويرجحون تقاليد آبائهم على تعاليم الإسلام .

لتعرف الموقف الصحيح

في عصور متطاولة كان نصيب المرأة قليلاً من الرحمة العامة الغامرة التي بعث
بها صاحب الرسالة الخاتمة ! حاشا عصر البعثة الشريفة والخلافة الراشدة فإن
المرأة شهدت أياماً ذهبية .

وتأمل موقف النبي الكريم من جليلة بنت أوس عندما جاءته تشكو بقاءها في
بيت الزوجية لالشيء إلا لأنها تكره هذا الزوج وتعاف عشرته !
إن النبي - صل الله عليه وسلم - قال لها : لقد أعطاك زوجك حديقته
مهرأً ، فهل تردين عليه حديقته ؟

قالت : نعم !

فأمر الرجل فطلقها !

إن الأسرة لا تقوم على امرأة تبغض الرجل وتشتهي مفارقه وبين هنا قال تعالى : « فإن خفتم الا يقيا حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به » ..

وهل هذا الخلع طلاق أم فسخ للعقد ؟
بحث لا تعرض له هنا وإنما تعرض لمحقق أو قانون عاصرته في مصر ، فقد كان القضاء الشرعي يحكم بأن يقود رجال الشرطة المرأة الكارهة بالقوة إلى بيت الطاعة لتحضر من تبغض !!

وكان رد الفعل لهذا المسلك أن وضع باسم الشريعة قانون آخر يخرج الرجل من البيت إذا أوقع الطلاق !

لم هذا الإضطراب في فهم الدين وتطبيقه ؟ وأين قوله تعالى : « فامساك بمعرفه أو تربىء بإحسان » ؟

إن للمسلمين غرائب في فهم شريعة الخلع وشريعة الطلاق لا تقوم على فقه واسع الأفق !!

وأمر آخر نذكره آسفين ! ذهبت نسوة إلى أحد المساجد للصلوة ، وأخذن في مؤخرة الصنوف مكاناً قصياً ، فجاءهن إمام المسجد غاضباً يقول : إن المساجد بنيت للرجال وحدهم قال تعالى : « في بيوت أذن الله أن ترفع وبذكر فيها اسمه ، يسع له فيها بالغدو والأصال رجال » .

وقد يسألني هؤلاء النساء كاسفات البال فقلت لهم : هذا رجل جاهل فإن الله يقول : « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » فهل الصدق في العهد والوفاء بالوعيد والثبات على الدين إلى آخر رمق وقف على الرجال وحدهم ؟ فأين قوله تعالى : « فاستجاب لهم أن لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بغضكم من بعض » ؟

ولكن منطق الجهل نصب سرادقه على جاهير غفيرة من الناس ورأوا أن ذهاب المرأة إلى المسجد بدعة منكرة ، وأن تلقينها أنواع الثقافات تقليد أجنبي ، وأن وعيها بالشئون العامة طفل مرفوض !

وامرأة مغلقة على هذا النحو كيف تكون راعية بيت؟ وربة أسرة؟ ومنتشرة
أجيال محترمة؟ إن تقهقر الأمة الإسلامية في الأعصار الأخيرة يعود إلى العجز
الشائن في فهم موقف الإسلام الصحيح من المرأة .
وهذا العجز من وراء انتصار المدنية الحديثة وانتشار عُجرها وينجذبها في آفاق
عربضة ، والعلاج يقدمه فقهاء أذكياء منصفون ، لا متغيفون متعالون .



والحضارة الغربية الحديثة ورثت عن اليونان والرومان مبادل وضيعة مخزية ،
ومع ذلك فهي تغافل بخبث عن عللها ، وتتناسى الدنس الذي تصيب فيه
ونعسي ، وتبسط لسانها بالأذى في سيرة أمير الأنبياء ، ومعلم الأمم الطهر
والعفاف !!

وهل تتضرر من بيته « الإيدز » إلا هذا التدن ؟

تشريع خاص .. لهن !!

قال لي متعجبا : كيف تم زواج عائشة ، وهي في الصبا الباكر من زاد عمره
على الخمسين ؟

فقلت له : سؤال وارد لا غرابة فيه ! ولكن دهشتك سوف تزول يقينا عندما
تعلم أن عائشة قد تقدم لها قبل محمد أحد الخاطبين !
قال - وقد فغر فاه وحلق عينيه - كيف كان ذلك ؟

قلت : ذكر بعض المؤرخين أن جبير بن المطعم بن عدي تقدم خطبة عائشة ،
وححدث بذلك أبيه فقبلها باديء ذي بدء ، وذهبا إلى أبي بكر راغبين في إتمام
الزواج . . غير أنها خشيماً بعد قليل أن يترك ابنتها دين آبائه ، ويعتنق الإسلام
متاثراً بأصهاره ، فترثا في الأمر ، وبدأ لها أن يرجنهاء . .

وهنا جاءت خولة بنت حكيم إلى أبي بكر تذكر أن النبي - صلى الله عليه
 وسلم - يتوجه إلى طلب عائشة ، ذهب أبو بكر إلى المطعم يسأله : أهوا باق على
رغبته في خطبتها لابنته ؟ فاعتذر إليه ، وترك له حرية التصرف .

وعندئذ لم يبق هنالك وعد ولا عهد ، وتم زواج محمد من بنت أبي بكر !
إن هناك فتيات ينضجن في سن مبكرة ، وقد أخبرني أحد الأطباء أن القضاء
عرض عليه فتاة لمعرفة عمرها ، فقدر لها من سبعة عشر عاماً ، ثم تبين من
شهادة الميلاد أنها في الثالثة عشرة .

إن عائشة يوم بقي بها الرسول كانت أهلاً للزواج يقيناً ، وما نشك في أن
الدافع الأول لهذا الزواج كان توثيق العلاقة بين النبي الكريم وصاحب الأول ،
وهو الدافع لتزوجه من حفصة بنت عمر بن الخطاب لما آمنت من زوجها ! ولم

تكن حفصة امرأة ذات جمال ، ولكن هذا العنصر لم يكن المانع من هذه ،
ولا الدافع إلى تلك !

لقد كانت هناك أسباب اجتماعية وسياسية أوجت بتعزيز الروابط حيناً ، وجر
الكسور حيناً ، ومد الجسور بين صاحب الدعوة وأشتبات من الأتباع والأسر التي
تزحم جزيرة العرب في أيام مليئة بالأزمات والمحرجات ..

ربما قال قائل : آمنا بأن تعدد الزوجات كان مالوفا في الديانات الأرضية
. والسواءية حتى جاء الإسلام فوضع عليه القيود ، فلماذا لم يتلزم نبي الإسلام
بالعدد الذي وقف بال المسلمين عنده ؟ ألم يجيء في الأحاديث الصالحة أنه أمر رجلاً
لديه عشر زوجات أن يمسك أربعاً ويسرح الباقيات ؟

قلت : سؤال صحيح ! فلتتدارس الإجابة عليه ! أن النسوة ستة التي طلقهن
صاحب العشرة سيتركتن بيته ومحذن بيوتنا أخرى ، فلهن حق الزواج من أخيهين ،
ولا حرج على أحد في التزوج منهن !

لكن ماذا يعني يفعل زوجات الرسول إذا كان الوحي قد نزل من قبل يقول
للMuslimين : « وما كان لكم أن ترثوا رسول الله ، ولا أن تتنكروا أزواجهم من
بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً » .

لقد صررن أمهات المؤمنين وفق النص القائل : « النبي أولى بالمؤمنين من
أنفسهم وأزواجهم أمهاتهم ... » وما كان المؤمن أن يتزوج أمه ! فهل يسوع بعد هذا
تسريحهن ليشن في وحدة وإياس ؟

ولتفرض زوراً أن تسريحهن مطلوب فهل هذا هو الجزاء الإلهي لنسوة تحملن
مع صاحب الرسالة شفط العيش ومشقات الحصار المضروب على أمته ؟
لقد اخترن البقاء معه عندما خيرهن ، وأيّين العودة إلى أهلهن في بيوت أملاً
بالسمن والعسل ، وحملهن الإيمان على البقاء في جو التهجد والصيام والكفاح مع
النبي الذي انتصب لمقاومة الضلال في العالمين ، فهل يكون الجزاء بعد هذا
الوفاء الخلاص منهن ؟

إن الله أذن بيقانهن ، والاقتدار عليهم ، وصدر لهن تشريع خاص « لا يحل
لكل النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنها ،
إلا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً » .

حلف الأطلسي .. يحميهم !!

وان أسائل الماجين على محمد من خلال هذه التغرة المزعومة في حياته : أهي حاكمة خاصة لهذا الإنسان الشريف ؟ ومحاولة متعمدة للنيل منه وحده ؟ أعرف أن مساعات كثيرة وجهت لأنبياء من قبليه ، وتعرض الرجال الصالحون لاقبع النهم !

ألم يتهم النبي الطاهر لوط بأنه زنى بابنته كلتيها بعد ما أفقدته الخمر وعيه وأنجب منها ؟

ألم يتهم النبي يعقوب بأنه سرق منصب النبوة من أخيه الأكبر عيسو بعد عملية احتيال ماكرة على أبيه الذي كف بصره ؟
ألم يتهم سليمان بأنه انطلق في شوارع القدس يبحث عن الحبيب المجهول ليأخذه إلى فراشه ، مع أن عنده ألف امرأة ؟

إن هذا البحث الماجن استغرق عدة صفحات مليئة بجمل طائشة تحت عنوان الإنشاد الذي لسليمان ! من شاء قرأه في العهد القديم ..
ومع جنون الاتهام الذي سيطر على كتابي هذه الصحف ، فإن المتهمين بقوا أنبياء مكرمين !

أما سليمان فقد جعله اليهود ملكا ، ولكن أى ملك ؟ إنه بآن الهيكل الذي يجب أن يعاد بناؤه ليكون مسكنًا للرب يتجلّ فيه بهاؤه ويحكم العالم كله من سُدُّه بوساطة شعبه المختار من بني إسرائيل !!

أما محمد الصوام القوام الكاذب لله طوال حياته ، والذي جمع آخر عمره بضع نسوة من الأرامل والمضجيات عشن معه على مستويات الضرورة ، وتمحضن له والدار الأخيرة فهو وحده الذي يستباح وتتوارث الضغائن عليه ، ويتجمع حلف الأطلسي لحماية شاهيه !!

ومن أولئك الشاهدون الغاضبون ؟ أهم رهبان وقدتهم العبادة وكتبوا حب النساء في دعائهم فهم يشتئون ويميتون شهوتهم ابتغاء رضوان الله كما يزعمون ؟ كلا ، إنهم أفراد وشعوب شربوا كثوس الشهوات حتى الشهالة ، ولم يترکوا بابا لللذة إلا افتحوه دون تهيب أو حياء !

وحضارة أوروبا غيّرت بأنها يسرت للدهماء من المتع ما كان حكراً على الملوك والرؤساء فأضحت الصعلوك قادرًا على الاتصال بسبعين امرأة كلها ذاق جديداً طلب مزيداً ما عجزه عن دنایاه تقاليد ولا قوانين ، وفي هذا الوسط من الدنس يذمون حمداً وينالون منه !

أى منطق هذا المتعلق بالجائز الظلوم ؟

إن الإسلام لم يأمر ببعض الزوجات ، فإن الزواج ليس نشانًا للذلة فقط وإنما هو قدرة على التربية ورعاية الأسرة ، فمن عجز عن ذلك كلفه الإسلام بالصوم ، ونحن نوجه للأوربيين سؤالاً لا مهرّب منه : هل التعدد الذي أذن الإسلام به أفضل أم الرزق ؟

إن أسئل كل منصف صادق : هل المجتمعات الأوروبية تكتفى بالوحدة أم أن التعدد قانون غير مكتوب يخضع له الكثيرون ؟

ومن سؤال آخر : هل الفضورات هي التي تدفع إلى التعدد الحرام أم أن الإثارات المعتمدة في الاختلاط المطلق وفي تقاليد الرقص التي لا آخر لها من وراء هذا الفيضان من العلاقات الأئمة ؟؟

وأختتم هذا القول بسؤال حاسم : هل وعن التاريخ الجاد سيرة رجل أعتق خلقاً وأشرف ثواباً وأغير على الحرمات وأبعد عن الشبهات من محمد ؟ هل حكى عن أحفال في بيته رُضِت فيها الموائد وعليها زجاجات الخمور ، وأطابيب الأطعمة ، وأنواع المشهيات والمواضيم ؟

لقد كانت عيadan الحصير تنطبع على جلده وهو نائم ، أو جالس ، فإذا ظفر مع أصحابه بالخizر واللحام عَدَ ذلك من النعيم الذي يسأل الناس عنه يوم القيمة !!

فهل هذا النبيُّ القارس المخشن الجلد يوصف بأنه من أصحاب الشهوات ؟

ومن الذي يصفه ؟ الذين ابتلاهم الله « بالإيدز » بعد ما ابتلاهم بالزهرى وغيره من أمراض الإسفاف والإسراف والسقوط !!

إماراتان .. فادرتان !!

كانت أم المؤمنين « خديجة » سيدة ثانية البصيرة ، خبيرة بأغوار الرجال ،

تعرف طبائعهم فلا يخفى عليها معدن نفيس ، ولا يخدعها طلاء مزور ! ولعل اشتغالها بالتجارة كون لديها هذه الملكة . فالتجار من أعرف الناس بطوابيا النقوس !

وفي ميدان عملها التجارى عرفت خديجة محمدًا - عليه الصلاة والسلام - خطبته لنفسها ، ولم يكن محمد مجهولاً لدى جهور العرب ، كانت خلائقه الزاكية موضع إجماع وحب ، وكثيراً ما تكون زكاة الباطن كصباحة الوجه أساساً لتقدير عام أو عنواناً لا يختلف فيه اثنان ..

لكن خديجة بعد زواجهما ازدادت خبرة برجلها وأدركت أى أفق من الكمال قد بلغه ! فلما أخبرها بما عرض له في غار حراء قاست المستقبل على الماضي ، وأقسمت أن مثله لا يضيع ، وأنه يستحيل أن يخذل الله رجلاً قد أفاء عليه خلال النبل والشرف كلها ، قالت : « والله لا يغزيك الله أبداً ، إنك لتصدق الحديث وتصل الرحم وتتحمل الكلّ وتكتب المدعوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق وتؤدي الأمانة » ..

إن الله لا يغزى في الدنيا ولا في الأخرى صاحب هذه السيرة ! ذاك إنسان عُصْنٌ من عدوان الشيطان « إن عبادى ليس لك عليهم سلطان وكفى بربك وكيلاً ..

وخدبيجة من سرورات فريش ، أى من قمة المجتمع العربي ، وهي أول من آمن من النساء ، لكن الإسلام دين عام يتنظم البشر أكابرهم وأصغرهم ، فإذا كانت أفتدة بعض الأغنياء تهوى إليه ، فإن جاهير من الفقراء تدخل فيه وتبشر به ، الساده والعيال جميعاً لهم مكان واحد فيه ، فأبوبكر المرموق يعتنقه ، وبلال الملوك يعتنقه ، ثم يحيى عمر العظيم فيقول : أبو بكر سيدنا وأعتقد سيدنا !! لا طبقات في هذا الدين ، ولكن أخوة عامة ، وإذا كانت خديجة أول من آمن ، وهي من البيوتات الرفيعة ، فإن أول من أُشْتَهِدَ « سُمِّيَّة » أم عمار وهي من البيوتات المستضعفة التي لا يؤبه لها .

واختبار الله لعباده فنون ، إنه يختبر بالشهرة والخمول وبالثروة والعدم وبالصحة والبقاء ، والمهم هو الآخرة ، عن عثمان بن عفان - وهو من قمة فريش - قال بينما أنا أمشي مع رسول الله بالطحاء إذ بعمار وأبيه وأمه يعذبون في الشمس ليتردوا عن الإسلام ! قال أبو عمار : يا رسول الله ، الدهر هكذا ؟

فقال : « صبراً يا آل ياسر ، اللهم اغفر لآل ياسر وقد فعلت ا ». وجاء قادة الجاهلية ليُسرّوا بمنظر التعذيب ، وكان بينهم أبو جهل الذي غاظه تحمل المرأة ، وصبرها على ما يتزل بها ، فطعنتها بحربته في أسفل بطنها طعنة مزقت رحمها وأودت بحياتها فكانت أول شهيدة في الإسلام .

وطال المدى على توقع العقاب الإلهي حتى كانت غزوة بدر ، وخرج الفرعون الصغير ليقاتل المؤمنين وهناك وكل القدر به الثين من فتیان الإسلام ظلا يناؤ شانه بسيفيها حتى صرخ ! « إنا أرسلنا إليکم رسولاً شاهداً عليکم كما أرسلنا إلى فرعون رسولاً ، فعصى فرعون الرسول فأخذناه أخذناه وبيلا » . كم أشعر بالإعجاب لأول امرأة أسلمت ، ولأول امرأة استشهدت !

الصديقة.. الأديبة

كانت أم المؤمنين عائشة ذواقة للأدب العربي ، شعره ونثره ، سريعة الاستشهاد به فيما يمر بها من أحداث ، ولم أر هذه القدرة لغيرها من النساء . فعندما قتل علّ بن أبي طالب قال : فالقت عصاها واستقر بها النوى كما فر عينا بالإياب المسافر ! ولما احتضر أبوها أبو بكر قال : لعمُرُك ما يغنى الثراء عن الفتى إذا خسرجت يوماً وضاق بها الصدر فقال الصديق لافتًا نظرها إلى ما هو أفضل ، ليس هكذا تقولين ! قولي : « وجاءت سكرة الموت بالحق ، ذلك ما كنت منه تخيد » .

وعندما قتل أخوها محمد بن أبي بكر مصر قالت : وكنا كنتمانى جزئية حقبة من الدهر حتى قبل لن يتصدعا ! فلما تفرقنا كان ومالكا ! لطول اجتماع لم نبت ليلة معا ! قال الرواية : وأرسلت عائشة أخيها عبد الرحمن إلى مصر فأحضر أولاد أخيها اليتامي ، واحتضنهم حتى إذا كبروا قالت لعبد الرحمن : لقد ضممتهم إلى لصغر سنهم وخشيتك أن تتألف نساوتك منهم ، فكنت أنا الطف بهم ، وأصبر عليهم ، فالآن خذهم إليك ولكن لهم كما كان حَجَيْهُ بن المُصرُّب لأولاد أخيه معدان !

ولحجية هذا قصة طريفة بعد أن مات أخوه معدان ! فقد رأى أولاده البشامى تخرج إليهم خادمته بيقايا لbin في قلب مكسور ، هو كل ما جادت به زوجته عليهم ! فملكه الوجوم والغضب ! ثم أمر أن تحلب ماشيته في بيت أخيه قبل أن تحلب بيته ! وأن يأكل يتاماه من الأصول لا من الفضول ، وغضبت لذلك إمراته فقال حجية :

تلوم على مال شفاني مكانه إليك فلومي مابدا لك واغضنى !
رأيت البشامى لا تستد فقوتهم هدايا لهم في كل قلب مشعب !
ذكرت بهم عظام من لوأته حريرا لأسانى لدى كل مركب !
أخى والذى إن أذعه للمرة يُحبني وإن أغضب إلى السيف يغضب !

إن الصديقة الأديبة تذكر أخاها بخلال رجل من شعراء الجاهلية ! قال عروة بن الزبير : ما رأيت أعلم بطب ولا بفقه ولا بشعر من عائشة .

وفي طبقات ابن سعد كانت عائشة أعلم الناس ، يسألها الأكابر من أصحاب رسول الله .

وعن أبي سلمة : ما رأيت أعلم بسن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من عائشة ، ولا أحداً أفقه في رأي إن احتاج إلى رأيه ، ولا أعلم بأية فيها نزلت ولا فريضة ، من عائشة رضي الله عنها .

وكانت - رضي الله عنها - تفتى في عهد عمر وعثمان إلى أن ماتت .. وعلم عائشة يتجاوز الفتوى إلى التصحح ، وردد ما يشيع من خطأ ، وكان رسوخها في فهم القرآن ، وفهمها في السنة النبوية ، واطلاعها الواسع على أدب العرب يجعلها المرجع الثقة أبداً .

الاتكون هذه السيدة الناصرة أسوة للنساء المسلمات في شتى الأعصار والأمصار ؟ أم نقول للنساء : اقعدن في البيوت لا شعر ولا نثر ، ولا دين ولا دنيا ! ؟

❖ في العلم .. والأدب ❖

مع اضمحلال الفكر الديني في الأعصار المتأخرة هبط المستوى الإنساني للمرأة
هبوطاً مخجلاً في ميدان العلم والأدب ، وعادت الجاهلية الأولى تنشر مأثرها
ونزعاتها !

بل إننا نقرأ كلامات للنساء الأولى يستحيل أن تكون لها نظائر على لسان النساء
في أعصار التخلف الأخيرة ، تدبر ما تقوله «أم الصريح الكندية» ترثي رجالاً
من قومها ثبتوها في الميدان حتى تفانوا جميعاً :

أبوا أن يفرّوا والقتنا في تحورهم ! وأن يرتفعوا من خشية الموت سُلْماً
ولو أنهم فرّوا لكتنوا أعزّة ! ولكن رأوا صبراً على الموت أكراهاً !

والاعتذار عن فرارهم - لو فرّوا - إنما وقع لأنهم نفر قليل واجه جيشاً كثيفاً ،
وكان يمكن أن يقولوا ما قاله الحارث بن هشام لما ترك المعركة لأنه التقى - وهو
فرد - بجيش كبير واعتذر قاتلاً :

وعلمتُ أنَّ إِنْ أَقْتَلَ وَاحِدًا أَقْتَلَ وَلَا يُضُرُّ عَدُوِّي مُشَهِّدًا
فَصَلَّتْ عَنْهُمْ وَالْأَجْهَةُ دُونَهُمْ طَمَعًا لَمْ يَعْقَبْ بِيَوْمٍ مُّرْصَدًا !

لكن هذه الفلسفة السياسية لم تعجب المرأة الشجاعة ، ورأيت أن الصبر على
الموت أكرم !! ومثل هذه المرأة يلد أولى الفداء والنجدات والرجال الذين يحملون
الإيمان بأرواحهم دون تردد .

وهذه امرأة أخرى ، هي أم صعلوك من صعاليك العرب ذهب ابنها في
إحدى الغارات وبقيت هي تنتظره فلم يعد ، ولو كانت هذه الأغرافية أمّا لأحد
«اللوردات» الإنجليز لترجمت كلاماتها على أنها من روائع الأدب !

إن ابنها ذهب كغيره من الصعاليك يطلب الغنى ويكره الفقر ، والمرأة تسمى
الفقر هلاكاً (١) وهو كذلك في دين الله وفطرة النفوس ولكن الفقر - في التدين
الفاقد - منزلة من منازل الصالحين حين يتقربون إلى الله !

وهذه قصيدة المرأة :

طاف يبغى نجوة
 لميت شعرى ضلة
 اميريش لم تعد؟
 والنايا رصد
 اي شئ حسن
 كل شئ فاتل
 طلا قد نلت في
 إن امرا فادحًا
 ساعزى النفس إذ
 لميت قلبى ساعة
 لميت نفى قدمت

من ملاك فهلك
 اى شيء قتلك
 ام عدو خنلك؟
 للفتن حبت سلك!
 لفتن لم يك لك
 حين تلقى اجلك!
 غير كذ أملك!
 عن جواب شغلتك
 لم تجرب من سألك!
 صبرة عنك ملك!
 للمنايا بدللك..

وقالت صفية الباهلية ترثي أخاها ، وتنذّر أنها كانت معه فرسى رهان في سباق الأئم والملوك حتى ذهب وبقيت وحدها ..

كنا كفسين في جريثومة سِمْقا
حقّ إذا قيل قد طالت فروعها
أخني علّ واحدى ريب الزمان وما
كنا كأنجم ليل بينها قمر ..
 حيناً بأحسن ما يسمو له الشجر!
وطاب فياها واستنطر النمر!
يُقى الزمان على شيء ولا يذر!
يملو الدجي، فهوى من بينها القمر!

مكذا كان الرجل والمرأة، فهل هما كذلك الآن؟

مثل عال .. للمسلمة المجاهدة

كانت الأسرة الإسلامية كلها تهتم بثoron دينها ويقضياتها السياسية والعسكرية ! ولم يكن هذا الاهتمام النقاط أخبار أو تسمع أبناء المبارك في شق الماءدين ، بل قد يكون مشاركة شخصية من الأمهات والزوجات ..

وأمامي ثروذج مثير لقصة وقعت في حرب الردة عندما اشتبك المسلمون في
قتال فادح المغارم مع أتباع مسلمة الكذاب !

ومسلمة هذا شخص عجيب فإن جنون العظمة قد يدفع أصحابه إلى
ما يشكل طباعهم من انحراف ، « فتiron » قد يحرق روما و « هولاكو » قد يدمر
بغداد ، وقد يستطيع مسلمة أن يكون قاطع طريق فيسبغ نطلعة إلى الظهور !
أما أن يدعى النبيوه فهذا مالا مساغ له ..

لكن سعار العظمة جعله يدعى بها ويرسل إلى النبي - صل الله عليه وسلم - أنه
قسم الأرض نصفين بينها ! وقد تجاوز النبي - صل الله عليه وسلم - هذا
المزل ، وأرسل حبيب بن زيد يتحدث معه ويستطلع خبره ويحاول رده إلى
صوابه .

وكأن حبيب شابا مؤمنا جريثا ، فلما رأه مسلمة قرر قتله ! فسأله أولا :
أشهد أن عمدا رسول الله ؟
قال : نعم .

قال : أشهد أن رسول الله ؟

فقصّاص حبيب ، وأشار بوجهه لا اسمع .

وكرر مسلمة دعواه ، وكرر حبيب رفضه الصامت المستهزء المستكبر !
وهنا بدأ مسلمة يقطع الشاب المؤمن عضوا عضوا ، كلما سأله فرفض الإيمان
به قطع جزءا من جسمه ، فلما استمر تقطيع الأشلاء ، وتزف الدماء فاضت
روح الشاب الجلد وهو يختقر الباطل ويعز الحق !

وعلمت أمه « نسيبة بنت كعب الانبارية » بمصر ولدها على هذا النحو
فندرت الا تغسل حتى تثار لولدها حتى يقتل مسلمة ، وخرجت المرأة مع ابنها
عبد الله واشتراك في معركة اليمامة وقاتلت جيش مسلمة أشد قتال ، وأصابها
إثنا عشر جرحانا وهي مُقيمة شجاعة ، وقطعت يدها خلال المعركة الشرسة ،
لكن خيل الله قاتلت مسلمة وعثت أكتنوبته بالدم الغزير ، وانتصر الحق ، وزاح
ال欺ك ، وعادت نسيبة بعد ما وفت بنذرها !

أكان أحد يستطيع ردها عندما خرجت ؟

كلا .. لقد شهدت من قبل قتال أحد ، وشهدت بيعة الرضوان في عمرة
الحدبية ، وشهدت فتح مكة ويوم حنين ، ومن قبل ذلك شاركت في بيعة

العقبة ، إنها مثل عال للملمة المجاهدة التي شرفت أسرتها ودينتها . . . وأعلم أن بعض المتفقهين في عصرنا لو صادف المرأة الصالحة وهي خارجة من بيتها لقائل الكذاب وأتباعه لقال لها : أعمدى في بيتك ، لا يجوز لك هذا ! إن هؤلاء المتفقهين تعرفهم عصور الاضمحلال العقل ، ولا يمكن أن يظهروا في مجتمع ناضج أو في سلف صالح .

قانون .. « الحمد » !

بيت عريق أخذت عليه الأيام فزالت مكانته في المجتمع ، وأطمعت من دونه من الناس أن يتقدم خطاباً لبنيته وما كان يجرؤ على ذلك من قبل . . . وغضب رب البيت لكرامته التي جرحت ، وتساءل في أسف : إذا عرضت له أزمة عابرة تطاول عليه الصغار ، وجاءه من يريد الزواج بابته وهو ليس لها بكفه ؟

لذلك طرد بعنف بالغ الخطاب القادر قاتلا له : تريد أن تكون سيداً بأخذ سيدة من بيتها لا ترتفع إلى مستواها ؟ إذهب عنها فالبنات كثُرْنَ بعد أن منع الإسلام وأد البنات ! أما بيتها فهى مكانها العالى لن تُرخصها أزمة منها اشتئت !!

وهاك الآيات التي تفجرت فيها ثورة رب البيت الجريح !!
تبغى ابن كوز - والسفاهة كاسمهـ ليشتاد منـا أن شتونا ليالـاـ
فيـاـ أكبرـ الأشيـاءـ عنـىـ حـزاـزـةـ بـاـنـ أـبـتـ مـزـرـيـاـ عـلـيـكـ وزـارـيـاـ
وـانـدـ عـلـيـ عـضـ الزـمانـ الذـىـ بـنـاـ نـعالـجـ منـ كـرـهـ المـخـازـيـ الدـواـهـيـاـ
فـلـاـ تـطـلـبـهاـ يـاـ ابنـ كـوزـ فـإـنـهـ غـداـ النـاسـ مـذـ قـامـ التـىـ الجـوارـيـاـ
وـانـ التـىـ حـذـثـتـهاـ فـيـ أـسـوـفـناـ وـأـعـنـاقـنـاـ مـنـ الإـيـاهـ كـمـ هـيـاـ
وـالـذـىـ اـسـتـوقـفـنـاـ مـنـ هـذـهـ القـصـةـ أـمـرـانـ :
أـوـهـمـاـ : أـنـ الرـجـلـ الذـىـ أـحـرـجـهـ الـفـقـرـ تـمـاسـكـ وـتـحـمـلـ آـلـاـمـ هـائـلـةـ حـتـىـ لـاـ يـلـمـ
بـدـنـيـةـ أـوـ يـقـرـفـ مـاـ لـيـلـيقـ بـهـ . . .
وـالـثـانـ : أـنـ أـعـزـ اـبـتـهـ وـجـعـ مـكـانـتـهـ فـلـنـ تـذـلـ أـبـداـ مـاـ دـامـ حـيـاـ !

وكل الأمراء من خلائق السادة الذين يحترمون أنفسهم وأهليهم ، ولا يعنيني
غير ذلك في القصة كلها .

والمجتمع العربي قدماً وحديثاً تحكمه تقاليد صارمة بعضها لا يأس به وبعضها
فيه نظر ، واهتمام العرب ببنبئهم وسمعيتهم قد يغالطه غرور وكبر ، ولكن الأستاذ
أحمد موسى سالم يقول : إن العرب في حياتهم الأولى كان يحكمهم قانون
«الحمد» الذي جاء به اسم محمد من مشرق طفولته تأكيداً لراحل الاصطفاء له
من بين محامد العرب لا من بين مساوئهم ، فكان هو المحمد بحسب قانونهم
وكان كما هو الواقع وكما قال عن نفسه «خيار من خيار من خيار». وقد شرحت النساء هذا القانون الشريف بقولها :

نَعْفُ وَنَعْرِفُ حَقَّ الْقِرْيَ وَنَتَخَذُ الْحَمْدَ كَنْزًا وَذَخْرًا !
وَنَقُولُ أَمْ حَاتَمُ الطَّائِنِ - وَكَانَتْ فِي سِبَاقِ الْمَكَارِمِ تَحْمُودُ مَنْ يَسْأَلُهَا بِكُلِّ
مَا تَمْلِكُ - :

لِعْمَرِي لَقِدْمَا عَضْنِي الْجَوْعُ عَصْنَةَ فَالَّتِيْ أَنْ لَا أَمْنَ الدَّهْرَ جَائِعَا !
وَمَا إِنْ تَرَوْنَ الْيَوْمَ إِلَّا طَبِيعَةَ ! فَكَيْفَ بِتَرْكِيْ يَا ابْنَ أَمِيِّ الطَّبَانِعَ ؟
فَهَذِهِ امْرَأَةٌ جَاءَتْ مَرَةً فَأَقْسَمَتْ أَلَا تَرَى جَائِعاً إِلَّا أَعْطَنَهُ مَا تَمْلِكُ ! وَكَانَ مِنْ
حَقِّهَا أَنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ ! وَلَا يَسْتَطِعُ أَحَدٌ أَنْ يَمْنَعَهَا ..
وَكَانَتْ إِحْدَى حَكَمَيَّاتِ النَّاسِ قَبْلِ الْإِسْلَامِ - وَهِيَ جَمْعَةُ بَنْتُ الْخَسْ - تَصْفُ
الصَّدَقَ وَتَجْعَلُهُ فَوْقَ كُلِّ الْفَضَائِلِ فَتَقُولُ :

وَخَيْرُ خَلَالِ الرِّءَاءِ صَدَقُ لِسَانِهِ ! وَلِلصَّدَقِ فَضْلٌ يَسْتَبِينُ وَبِرْزَا
وَإِنْجَازُكَ الْمَوْعِدُ مِنْ سَبَبِ الْغَنِيِّ فَكَنْ مَوْفِيَ لِلْوَعْدِ ، تُعْطَى وَتَنْجَزُ !

وَقَانُونُ «الْحَمْد» الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْأَدِيبُ الْكَبِيرُ جَدِيرُ بِالْإِقْرَارِ مَعَ تَعْلِيقٍ
مُحَدَّدٍ ، فَالإِسْلَامُ يُرِيدُ مَا أَنْ نَعْمَلَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَانتِظَارَ مَثُوبَتِهِ يَوْمَ الْلَّقَاءِ
الْآخِرِ ، فَإِذَا أَخْلَصْنَا الْعَمَلَ لِهِ سَبِّحَانَهُ جَازَانَا بِالذَّكْرِ الْحَمِيدِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،
وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَعْمَلَ طَلْبًا لِثَنَاءِ النَّاسِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ نُعْرَضَ سَمِعَتْنَا لِلْقَلْيلِ
وَالْقَالَ .

وقف العرب ميل للتفاخر والظهور والباهاة وهي رذائل تشبّب العمل الصالح . وقد نطيع به .

الكل سواه .. في سباق الفضائل !

والحق أن المرأة العربية في الجاهلية الأولى برزت شهائلاً لها الحسان في ميادين كثيرة أيام الحرب وأيام السلم على سواه ، ولم توضع أمامها العوائق التي وضعت أمام المسلمين في عصور الانحطاط العام للأمة الإسلامية .

وفي صدر الإسلام استطاعت امرأة من الخوارج أن تقود جيشاً يهزم الحجاج وبمحضره في قصره ويتركه وهو مذعور ، حتى عبره أحد الشعراء على هذا الموقف المخزي بقوله :

اسدٌ علىٰ وفي الحروب نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر !
هلا برزت إلىٰ غزالة في الوعي بل كان قلبك في جناحٍ طائر !
أما في العهود الإسلامية الأخيرة فإن المرأة ما كانت تدرى وراء جدران بيتها شيئاً ! وعندما غلبتنا حضارة الغرب المتصرّ كان هم المرأة أن تقُلُّ في الثوب الرشيق والمنظر الآتيق ! أما في غزو الفضاء واكتشاف الذرة ودراسة النجوم والأفاق فإن الأمر لا يستحق الاكترات ، لأنه ليس من شأنها ولا من رسالتها !! إن الإسلام لا يقيِّم - في سباق الفضائل - وزناً لصفات الذكورة والأنوثة ، فالكل سواه في العقائد والعبادات والأخلاق ، الكل سواه في مجال العلم والعمل والجد والاجتهاد .

لا خشونة الرجل تهب له فضلاً من تقوى ، ولا نعومة المرأة تنقصها حظاً من إحسان .

وفي القرآن الكريم : . . . من يعمل سواه يُبَرَّزُ به ولا يُمْجَدُ له من دون الله ولها ولا نصيراً . ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نفيراً .

وفي عالم الرياضة اليوم يُفصل بين مباريات الرجال والنساء ، وتتوسط مسافات وأرقام لكلا الجنسين على حدة . . . ربما صَحَّ هذا في دنيا الألعاب لكنه متاحيل في سباق الصالحات ، وكسب الآخرة ، ربما تقدّمت امرأة فسبقت ذوي

اللحي دون حرج وربما تأخرت ولو كانت قرينة أحد الأنبياء .. ولذلك قلنا :
امرأة فرعون خير منه ، ومريم أشرف من رجال كثرين ، ونوح ولوط خير من
زوجاتهم !!

وأذكر أن أحد الناس قال لي : إن القرآن يرجع الذكورة على الأنوثة !
ويسوق لزعمه قوله تعالى : « وليس الذكر كالأنثى » وهو فهم أغور !
فإن جملة القرآنية وردت على لسان امرأة عمران التي كانت حاملة ، وظلت أنها
ستلد رجلاً يكون سادنا للمسجد الأقصى وقادها للعابدين والدارسين فيه ، فلما
فوجئت بخلاف ظنها وأتها ولدت أنثى ، قالت هذه الكلمة لأن المرأة لا تصلح
لهذه القيادة بطبيعتها .

وقد قيلت الأمر الواقع لأنه مراد الله ! ودعت لابتها ولذريتها بالصيانة
والرعاية فاستجاب الله الدعاء بأن أعلى قدر المولودة فوق الوف مؤلفة من البشر ،
وأعلى قدر ابنتها فجعله من الأنبياء أولى العزم ..
ولاشك أن هناك وظائف تخص النساء وأخرى تخص الرجال ، ولا علاقة
لهذه التخصصات بموازين العدل أو الفضل الإلهي .



❖ ماذا تفعل نساؤنا؟ ❖

من أيام العرب المشهورة في جاهليتهم الأولى يوم «ذى قار» عندما أغاد الفرس على أرض الجزيرة بجيش كبير ، وتناسى العرب خلافتهم لمواجهة هذا الغزو ، والتقت القبائل في جبهة واحدة للوقوف أمامه .

يقول التاريخ : إن القائد العربي «حنظلة بن ثعلبة» أمر بقطع أحزمة المواധ الوضوحة فوق ظهر الإبل ، وأنزل النساء كى يعيشن على الأرض وراء المقاتلين ، ثم نادى في الرجال بصوت سمعه قلب الجيش وجناحاه : فليقاتل كل منكم عن حليته !!

وكانت هذه الصيحة كفيلة بإشعال الحماس وقتل كل تردد ، فانهزم الفرس هزيمة نكراء وولوا مدبرين .. . وفي معركة أحد خرج نساء المشركين وراء الجيش الذى يطلب الثأر من هزيمتهم في بدر وهن يشندن حثاث الرجال على الحرب :

إن تقبلوا نعائق وسفرش النمارق !
أو تدبروا نفارق فراق غير وامق !

كان للنساء دور كما ترى في كسب المعارك ، وكانت هن دراية بقضايا المجتمع كبرها وصغرها ! وقد ظهر ذلك في بدر الوحى ، فإن أبا هلب عم النبي - عليه الصلوة والسلام - كان مع أمراته في تكذيب الوحى ومقاومة الإسلام بضراره وحقد ! وكانت المرأة تسمى الرسول «مذئعاً» لا «محمدًا» !! وتقول «مذئعاً أينما». ودبيه فلئنما . وأمره عصيناً .

ومشت بهذا المجاج المصور في مجالس قريش تسفه وتتطاول وتثبت الفتنة وتزيد الكفر ، فنزل قوله تعالى فيها «وامرأنه حالة الخطب في جيدها حبل من مدة» والمرأة كانت من كبراء قريش ، لاتشتغل بالاحتطاب وإنما شبه سعيها بالواقعية والبذاءة ولإقاد العداوات ضد الإسلام بمن تحمل الخطب للوقود !!

قلت في نفسي : إذا رزق الصال نسوة ينصرنه بهذه الحمية ، ويتبنّن قضيّاه بهذه القوة فلماذا يحرم الإيمان نشاطاً نسانياً معارضًا له ، واقفاً ضده ؟ إن الذي أسقط آخر معاقل الإسلام في الأندلس هما « فرديناد وإيزابيلا » رجل وأمرأة تكاثفاً على إسقاط علم التوحيد ! وفي النساء المسلمات آلاف وألاف يستطعن خدمة الإيمان كما استطاعت الشركات خدمة الصال فلماذا يحال بينهن وبين هذه الخدمة ؟

في الانتخابات الأمريكية كانت امرأة المرشح الديمقراطي لريادة الولايات المتحدة تسعى بجبروت لنصرة زوجها ، وظن الناس أنه كاسب المعركة ! ولما كانت المرأة يهودية فقد قيل : إن ملكة البيت الأبيض ستكون حليفة إسرائيل !

وشاء الله أن يتصرّر الحزب الجمهوري ، فإذا الملكة المرتقبة يخامرها الأسى ! وحاوّلت أن تتغلّب على آلامها بالخمر ، وهي الآن في المستشفى تعالج من الإدمان ! لأنّها تحاول النسيان !

لقد تسائلت : ما هذا الإخلاص ؟ ما هذا الشعور العميق ؟ لماذا لا يشغل نساوتنا بخدمة المثل الإسلامية بهذه القدرة ؟ من يمنعهن ؟ ما يمنعهن إلا جاهلون بالإسلام .

ما أجمل أن يتطاوع الزوجان ، وأن يتعاونا على مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم !

كان سعد بن ثابت رجلاً حاد الطبع قاسي اللفظ ، فلم ترض بذلك امرأته ، ولامته على شراسة خلقه وقساوة كلباته ! فقال يدافع عن سيرته ويشرح حقيقة نفسه :

تفتّذ فيما ترى من شراسق وشدة نفسى أم عمرو وما تدرى ! فقلت لها : إن الكريم وإن حلا ليُلْقى على حاله أمر من الصراوة على من لان لي من فظاظة ولكنني فظ أبا على القسر ! وهذا اعتذار جيل ! ولكن المهم فيما قصصنا . نصح الزوجة لرجلها ورغبتها في خيره وسلامته !

وهذا رجل آخر سخنُ اليد واسع العطاء يتصدق بالجمل من إبله الكثيرة على من جاءه يسأله عطاء ، ويقول لأمرأته : هنئي حبلا للسائل يقود به جمله الذي وهبته له ، وينهاها عن لؤمه :

لَا تُعذلي في العطاء وَسُرِّي لِكُلِّ بَعْرٍ جَاء طَالِبَه حَبْلًا ..
فَلَمْ أَرْ مُثْلَ الْإِبْلِ مَا لَقَنْتُ وَلَا مُثْلَ أَيَّامِ الْحَقْوَقِ هَا سُبْلًا ..
وَتَعْبِيهِ امْرَأَتِه « لَيْلٌ » إِجَابَةٌ هَا وَرَنَّا عَنْدِ أَهْلِ السَّخَاءِ وَالْفَضْلِ . تَقُولُ :

حَلَفْتُ بِيَمِنِي بَيْنَ « فَحْفَانَ » بِالَّذِي تَكْفُلُ بِالْأَرْزَاقِ فِي السَّهْلِ وَالْجَلَلِ
تَزَالْ جَبَالٌ مُخْصَدَاتٌ أَعْدَهَا هَا مَا مَشَى مِنْهَا عَلَى خَفَّهِ جَلَلٌ ..
فَأَعْطِ وَلَا تَبْخُلْ لِمَنْ جَاء طَالِبًا فَعْنَدِي هَا خُطْمٌ وَقَدْ زَاحَتِ الْعِيلَلُ

إن هذه النماذج من المجتمع العربي الأول تصور فضائل الإيثار والسماحة التي شاعت في والتي حفظت توازنها ، وجعلت الأسرة مصدر استقراره وستاره ، ولا عجب فالأسرة القوية هي الداعمة للمجتمع القوي ، والحافظ الأول لتقاليده ..

وجاء الإسلام فشجع المرأة على الجود من مال البيت - بما لا يضره بداعه -
فعن عائشة أم المؤمنين ، قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - « إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجرها ، وله مثله بما كسب ! وما بما أنفقت ! وللخازن مثل ذلك من غير أن ينقص من أجورهم شيء ». .

وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق أنها قالت : يا رسول الله ليس لي شيء إلا ما أدخلت على الزبیر - أي ما جاء من ماله الخاص به - فهل على جناح أن أرضخ - أن أعطى - مما أدخلت على ؟ فقال : « ارضخي - أعطى - ما استطعت ولا توكي - ببخلى - فيوكى الله عليك » !!

ونحن نتساءل عن الأسرة العربية الآن : هل بقيت فيها تقاليد العطاء والإفضال على طلاب الصدقات والمعونات ؟ أم غلبتها التقاليد الوافدة من الغرب وهي تقاليد تقوم على الآثرة والکزانة !!

هل ظل الرجال يশمرون بأنوفهم اعتزازاً بحیاتي العرض وصيانته الأهل أم
تسللت برودة التقاليد الأوروبية والأمريكية وأنشأت جيلاً آخر له منطق آخر؟
لقد لاحظت أن المرأة الآن تفخر بأن لديها عشرات الفساتين ، المواقفةة لأخر
صيحة في عالم الأزياء ، ذاك إلى جانب ألوان الزينة وأدوات الترف وأسباب
الإغراء .

لقد كان لنا في الجاهلية العربية خلاتق أذكى ، يرسم معالمها حاتم الطائى
وهو يقول لزوجته :

إذا ما صنعتِ الزاد ، فالتمسى له أكيلاً ! فإن لست أكله وحدى !!
أخاً طارقاً ، أو جار بيت ، فلاني أخاف مذمومات الأحاديث من بعدي
واف لعبد الضيف مadam نازلاً ! وما في إلا تلك من شيمة العبد !
ما أجمل أن يكون الزوجان أدبيين ، أو عالمين ، أو كرميين ، أو شجاعين !
فإن قعدت بأحدهما سورة عارضة ، أو وسوسه هابطة أسرع إليه الآخر فأخذ
بيده ، وسلّمه على الطريق .

امرأة .. بالف رجل !!

أجيال كبيرة من علماء الأزهر الذين تخرجوا في كلية أصول الدين مدینون أدبیاً
ومادياً لامرأة حسنة وفت ما لها الله ، وأنشأت منه مؤسسات يتضجر الخير منها منذ
عشرات السنين ، وسيقى كذلك ما شاء الله .

وأنا واحد من هؤلاء الذين نالم ذلك العطاء الدافق ، فقد انتظمت بين
طلاب هذه الكلية من نصف قرن أو زيد ، وتلقيت الدروس من أفواه جلة من
أكابر علماء الأزهر ، وقاده الفكر الإسلامي ، أتيحت لهم فرصة التعليم في
قاعات النبي الذي أنشأه « الخازندار » ملحقاً بمسجدها الجامع الفخم !
كانت الدراسة تبدأ أول العام بحفل ماتج في المسجد الكبير تستمع فيه إلى
توجيه أن نطلب العلم لله لا لدنيا نصيبيها أو جاءه نستحبه ، مع تذكرة بأئمة العلم
الإسلامي وجهادهم الراكي في تربية الشعوب وحياة الحق .. ثم يذهب كل

منا إلى صفةٍ وفي نفسه قول أبي العلاء في صفة فقيه حنفي :
أنفق العمر ناسكاً ، يطلب العلم يبحث عن أصله واجتهاد !
لكن من هي الخازندارة ؟ التي بنت كلبتنا ؟
لا ندرى عنها شيئاً ! إن البيات التي عثنا فيها قدماً تواضعت على كعبها
أسماء النساء ، فلا يجوز أن يذكر اسم الأم ولا اسم الزوجة ! فذلك عيب لا يقع
في أهل الإيمان ، لعل الاسم عورة كما أن الصوت عورة !!
هل الدين باعث هذا الشعور ؟ كلا ، ففي أولبعثة الشريفة صاح النبي
ال الكريم على الصفا كما ذكرنا من قبل منادياً صافية بنت عبد المطلب ، وفاطمة بنت
محمد يدعوهما إلى معرفة الله والإيمان به وحده !
ولم يكن ذكر أسماء النساء عيباً ولا موضع لمعنط ! إن التدين الفاسد قد يبعد
عن الفطرة مثل أو أبعد مما تفعله الجاهليات الكريهة ..
فلنعد إلى كلية ومحمد الخازندارة بعد هذا الاستطراد ، كانت الكلية
للدراسات التي تؤهل للشهادة العالية ، أما الدراسات الأعلى فكانت تنشأ لها
حلق داخل المسجد نفسه ، وهي حلقات صغيرة بطيئتها ، ولا أزال أذكر منظر
الشيخ أمين خطاب الرئيس الثاني للجمعية الشرعية بمصر ، وهو يلقي الدروس
في « علل الحديث » ، وكان رحمه الله رجلاً بكاءً شديداً الخشبة له يلتقي حوله
طلبه وكثيرهم في صلاة خاشعة !!

على أن أعداد الطلبة زادت هنا وهناك ، وربما الإحسان بضرورة البحث عن
مكان أوسع ! وهنا سمعت من يقول : إنهم سوف يتضمنون مبنى الملحقة إلى
الكلية ، ولم أتع ما هنالك ثم أدرك أن السيدة المحنة بنت ملجمًا للأيتام يؤزوجهم
ويغذوهم ويكسوهم ، وأوصدت لذلك من مالها ما يسع حاجة المحتاجين !
ولأمر ما لم تتفقد هذه الوصية ! وقال أحد الساخرین : لعله لا يوجد ينام !
وأحسست أنا أن جلة من الأهداف النبيلة تضيع في فوضى التنفيذ ، وسوء
الرقابة ، وقد انعدمت العلاقة بالله ..

إن الواقعين فعلوا الكثير بيد أن المنفذين فرطوا وخطوا .. ولما كانت مصائب
قوم فوائد عند قوم ، فقد انتقلنا نحن إلى مبنى الملحقة الحالي ، وتلقينا دروسنا في
قاعاته الحالية ..

وأعتقد أن السيدة التي أسدت الجميل لم ينقص ثوابها ذرة ، فقد أذت ما عليها ، وتقربت إلى الله جهدها .. وما فعله الآخرون بترايحتها يلقاءهم يوم اللقاء الأخير « يوم تجد كل نفس ما عملت من خير حضرا ، وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا » .

وفي أثناء تلقينا الدروس بمبنى الخازندارة ، بدأنا نسمع ضجيج بناء عمارة كبيرة فتساءلنا : ما هذا ؟ قالوا : مستشفى الخازندارة ! الحق أن دعوت من أعيان قلى للمرأة الصالحة ! تبني معهدا ومسجدا وملجاً ومستشفى ؟ تنشر العلم وتعمي العبادة وتربى اليتامي وتداوي المرضى ؟ أى قلب يرکي في صدر هذه المرأة التي أقرضت الله قرضا حسنا .. وادخرت عنده ما ينضر وجهها « يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيديهم بشرامك اليوم جنات من تحتها الأنهر » .

الواقع أن النساء الصالحات كثُرَّت في تاريخنا ، ما بخلن مجال ولا وقت في سبيل الله ، وقد أذين في صمت ما يعجز عنه الكثيرون ، ويستطيع الباحثون في بطون التواريخ أن يجدوا أسماء متواترة محرومة من الشهرة لها عند الله مكانة رفيعة لا ينالها غيرهم ..

رحم الله الخازندارة التي استودعت الله مالها ، وجاهدت في سبيله بتقديم الدواء للمرضى والزاد للجياع ، والعلم لطلابه ، وألهم الرجال والنساء أن يتأنسوا بها .



٢٣٦
وَهُوَ يَنْهَا
وَهُوَ يَنْهَا

أَغْلِبُ الْأَيْمَنِ
فِي أَمْرِ
لِمَطْلُوبِ الْمُصْبِحِ الْمُتَوَسِّطِ فَهُوَ الْمُكَافِعُ لِلْمُنْهَى
الْكَوْنِيِّ فِي الْمُقْدَشِ الْمُنْهَى مُطْلَبُهُ
عَنْهُ عَلَيْهِ الْمُسْتَهْدَفُ لِمَغْلُوبِهِ
وَمُجْلَبِهِ بِمِنْهَى الْمُنْهَى الْمُكَافِعِ لِلْمُنْهَى
لِمَطْلُوبِ الْمُصْبِحِ الْمُتَوَسِّطِ فَهُوَ الْمُكَافِعُ لِلْمُنْهَى
مُكَافِعُهُ لِمَغْلُوبِهِ
مُكَافِعُهُ لِمَجْلَبِهِ
مُكَافِعُهُ لِمَنْهَى الْمُنْهَى الْمُكَافِعِ لِلْمُنْهَى
لِمَطْلُوبِ الْمُصْبِحِ الْمُتَوَسِّطِ فَهُوَ الْمُكَافِعُ لِلْمُنْهَى

عَنْهُ وَمُنْهَى

أَمْرِهِ





في ضوء القرآن الكريم

- من نفس .. واحدة
- في المجتمع الإسلامي .. الأول
- حرية قبل الزواج .. وبعده
- المسؤولية .. على قدم المساواة !
- المساواة والتفرقة .. للمصلحة !

يكتب هذا الفصل

د. محمد سيد طنطاوى

❖ من نفس .. واحدة ❖

إن التدبر للقرآن الكريم ، يراه قد خص المرأة بحديث مستفيض ، بين فيه حقوقها وواجباتها ، ورفع من شأنها ، وأنى عليها بما تستحقه من تكريم ، وشملها في جميع شريعاته بالرحمة والعدل ، ووكل إليها أمورا هامة في حياة المجتمع ، وسوى بينها وبين الرجل في معظم شئون الحياة ، ولم يفرق بينها إلا حيث تدعوا إلى هذه التفرقة طبيعة كل من الجنسين ، ومراعاة المصلحة العامة للأمة ، والحفاظ على ثماسك الأميرة واستقامة أحواها ، بل ومنفعة المرأة ذاتها . ومن أبرز مظاهر تكريم القرآن للمرأة ، ووجوه المساواة بينها وبين الرجل ، ما يأتى :

تقرير أن المرأة والرجل من أصل واحد .

وهذه الحقيقة نراها في آيات متعددة ، منها قوله تعالى : « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ، وبث منها رجالا كثيرا ونساء .. » ، الآية ١ من سورة النساء .

والمراد بالنفس الواحدة هنا : آدم - عليه السلام - .

والمراد بقوله تعالى : « زوجها » حواء .

والمعنى : يا أيها الناس اتقوا ربكم ، بأن تعبدوه فلا تعصوه ، وبأن تشكره فلا تكفروه ، فهو وحده الذي أوجدكم بقدرته من نفس واحدة ، هي نفس أبيكم آدم ، وأوجد - أيضا - من هذه النفس ومن جنسها زوجها ، وهي حواء . ثم بين - سبحانه - ما ترتب على هذا الازدواج من تناسل فقال : « وبث منها رجالا كثيرا ونساء .. » .

والبيت معناه : النشر والتغريق . يقال : بث القائد الخيل في الحرب ، إذا فرقها ونشرها ، ومنه قوله تعالى : « وزرائب مبثوثة » أي : وأبسطة واسعة فاخرة ، منتشرة في كل مكان ، ومترفرفة في كل مجلس من مجالس أهل الجنة . والمعنى : ونشر من هذه النفس الواحدة وزوجها على وجه التوالي والتناسل ، رجالا كثيرا ، ونساء كثيرات .

والتعير بالبث ، يفيد أن هؤلاء الذين توالدوا وتناسلا ، عن تلك النفس وزوجها ، قد تكاثروا وانتشروا في أقطار الأرض على اختلاف لوانهم ولغاتهم ، وأن من الواجب عليهم منها تباعدت ديارهم ، واختلفت أسلتهم وأشكالهم ، أن يدركوا أنهم جميعاً يتمنون إلى أصل واحد ، وهذا يقتضي تراحمهم وتعاطفهم فيما بينهم .

وشيء بهذه الآية قوله تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ، وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ... » **« سورة الحجرات : الآية ١٣ »** .
أي : يا أيها الناس إنا خلقناكم جميعاً من أب واحد هو آدم ، ومن أم واحدة هي حواء ، فأنتم كلكم تتسبون إلى أصل واحد ، وجعلناكم شعوباً ذات أعداد كبيرة ، وقبائل ثمثل جزءاً من تلك الشعوب ، ليعرف بعضكم نسب بعض ، فيتسب كل فرد إلى آبائه ، ولتواصلوا فيما بينكم ، وتعاونوا على البر والتقوى ، ولتدركوا جميعاً أن أكرمكم عند الله تعالى هو أكثركم خشية لله ، واستجابة لأمره ، سواء أكان من الرجال أم من النساء .

وشيء - أيضاً - بهاتين الآيتين في الدلالة على أن الرجل والمرأة من أصل واحد ، قوله سبحانه : « فاستجيب لهم ربهم أن لا يضيع عمل منكم من ذكر أو أنثى ببعضكم من بعض ... » **« سورة آل عمران : الآية ١٩٥ »** .
وقد جاءت هذه الآية الكريمة في أعقاب ذكر جانب من الدعوات الطيبات الخاشعات ، التي تتضرع بها المؤمنون الصادقون إلى خالقهم ..

أي : فاستجب لهم ربهم هؤلاء المتقين دعاهم ، وبشرهم بأنه لا يضيع عمل منهن سواء أكان ذكراً أم أنثى ، لأن الذكر من الأنثى ، والأنثى من الذكر ، لأنهم جميعاً قد انحدروا من نفس واحدة .

فمعنى قوله سبحانه : « ببعضكم من بعض » : أن الذكر من الأنثى ، والأنثى من الذكر . وقد جاءت الأحاديث النبوية الشريفة ، فأكملت هذه الحقيقة ، وهي أن الرجل والمرأة من أصل واحد ..
ومن هذه الأحاديث ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، وأبي داود والترمذى في سننها ، عن عائشة - رضى الله عنها - أن رسول الله - صل الله عليه وسلم - قال : « إنما النساء شقائق الرجال » .

وقد حرم القرآن الكريم تحريراً فاطعاً ، ما كان شائعاً بين بعض قبائل العرب في الجاهلية ، من تفضيل الذكور على الإناث ، ومن وأد البنات وهن صغار ومن الآيات التي وردت في ذلك قوله تعالى : « إِذَا الْمَوْمُودَةَ سُلِّتْ . بَأْيَ ذَبْ فَتَلَتْ » **سورة التكوير** : الآياتان ٨ ، ٩ .

ولفظ « الممومدة » من الوأد ، وهو دفن الطفلة حية .
أى : « إِذَا الْمَوْمُودَةَ سُلِّتْ ، عَلَى سَبِيلِ التَّبْكِيتِ وَالتَّقْرِيبِ لِمَنْ قُتِلَتْ ، لَأَيْ سَبِيلِ الْأَسْبَابِ قُتِلَتْ فَاتَّلَكَ؟! »

ولاشك أنها لم ترتكب ما يوجب قتلها ، وإنما القصد من ذلك إلزام قاتلها الحجة ، حتى يزداد افتضاحاً على افتضاحه . وقد حكى القرآن الكريم في آيات أخرى ، ما كان يفعله بعض أهل الجاهلية من قتلهم للبنات وكراهيتهم لهن وذمهم على ذلك بما شديداً ، فقال تعالى : « إِذَا بُشِّرَ أَهْدُنْ بِالآنِي ظُلَّ وَجْهُهُ مُسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ » - أى وهو كثيرون حزيرين - « يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بَشَرَ بِهِ ، أَيْسَكَهُ عَلَى هُونٍ » أى : أيسكه على هوان ومتلاه . « أَمْ يَدْسُسَ فِي التَّرَابِ ، أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ » **سورة النحل** : الآياتان ٥٨ ، ٥٩ .

هـى منه .. وهو منها !!

وبين سبحانه أنه وحده الذي يملك أن يمنع من يشاء الذكور ، وأن يمنع من يشاء الإناث ، فقال تعالى : « هُنَّا مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، يَهْبِطُ مِنْ يَشَاءُ إِنَّا ، وَيَهْبِطُ مِنْ يَشَاءُ الذُّكُورُ . أَوْ يَزُوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَّا ، وَيَجْعَلُ مِنْ يَشَاءُ عَقِيْباً ، إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ » **سورة الشورى** : الآياتان ٤٩ ، ٥٠ .
أى : الله تعالى وحده ملك جميع ما في السموات والأرض ، وليس لأحد معه شيء لا اشتراكاً ولا استقلالاً ، وهو سبحانه يخلق ما يشاء أن يخلفه ، من غير أن يكون لأحد وصاية عليه ، أو اختيار لشيء معين .

ثم بين سبحانه أن أحوال الناس بالنسبة للذرية لا تخلو من أقسام أربعة : فهو سبحانه : إما أن يهب من يشاء من عباده الإناث فقط ، وإما أن يهب لهم الذكور فقط ، وإما أن يهب لهم الذكور والإناث معاً ، وإما أن يجعل بعضهم عقيباً ،
أى : لا ذرية له . يقال : رجل عقيم وأمرأة عقيم إذا كانوا لا ذرية لها .

وهذه الأحوال الأربع ، كلها مشاهدة في حياة الناس ، مما يدل على كمال قدرته ، ونفاذ مشيته وحكمته ، لا راد لقضائه ، ولا معقب لحكمه . قال صاحب الكشاف - رحمه الله - فلن قلت : لم قدم الإناث أولاً على الذكور ؟ قلت : قدم الإناث ليبيان أنه سبحانه يفعل ما يشاء لا مایشاشة الإنسان ، فكان ذكر الإناث اللائق من جملة ما لا يريده بعض الناس أهم ، والأهم إجب التقديم .. « تفسير الكشاف : ح ٤ ص ٢٣٢ » .

ومن كل ذلك يتبيّن لنا أن الرجل والمرأة من أصل واحد ، وأنهما متساويان في طبيعتهما البشرية ، وأنه ليس لأحدٍ من مقومات الإنسانية أكثر مما للأخر ، وأنه لا فضل لأحدٍ مما على الآخر إلا بالتفوي والعمل الصالح ، وأن المفاصلة بين أي رجل وأية امرأة إنما تقوم على أمور أخرى خارجة عن طبيعتها ، وهي الأمور المتعلقة بالكفاية ، والعلم ، ومكارم الأخلاق ، وما إلى ذلك ، كما هو شأن المفاصلة بين الرجال أنفسهم بعضهم مع بعض .

وأن ما كان يفعله بعض أهل الجاهلية من كراهيتهم للإناث ومن قتلهن صغاراً ، هو من أفحش الفواحش ، وأقبح القبائح ، وأنكر المنكرات .. وأن منع الإناث فقط ، أو الذكور فقط ، أو الجمع بينهما ، مردود إلى الله تعالى وحده ، ولا مدخل لشيء البشر في ذلك .

ولقد جاءت أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - فأكذبت هذه الحقيقة ، وهي أن المرأة من الرجل والرجل من المرأة ، فقال - كما جاء في الحديث الشريف الذي رواه الإمام أحمد والترمذى عن عائشة - « إنما النساء شقائق الرجال » . وأمر - صلى الله عليه وسلم - بإكرام النساء في أحاديث كثيرة ، ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « استوصوا النساء خيراً » وروى الحاكم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « ما أكرم النساء إلا كريم ، وما أهان النساء إلا لئيم » .. وفي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « من ابتلي - أى : اختبر - من هذه البنات بشيء فاحسن اليهن كن له سترًا من النار » .

ولقد تغنى الأدباء والشعراء بمناقب النساء ، ورقة إحسانهن ، وحنان قلوبهن ، وجبل صبرهن .. وانظر إلى أمير الشعراء أحمد شوقي - رحمه الله - وهو

يرثى مصطفى باشا فهمي ، وقد توقف وترك عدداً من البنات ليس من بينهن
رجل فيقول :

أبا البنات ، رزقهن كراتها وزرقت في أصهارك الكرماء
لاتذهبن على الذكور بحسرة الذكر نعم سلاله العظاء
إن البنات ذخائر من رحمة وكنوز حب صادق ووفاء
والساهرات لعلة أو كبيرة والصابرات لشدة ويلاء
والباكياتك حين يقطع البكا والزائراتك في العراء النائي
والذاكرياتك ماحجين تمدنا بسالف الحرمات والألاء
عنرا هن إذا ذهبن مع الأسى وطلبن عند الدمع بعض عزاء

مساواة .. في التكاليف الشرعية !

كثيراً ما نرى القرآن الكريم يجمع بين الرجال والنساء في التكاليف الشرعية ،
وفي الأوامر الدينية ، وفي الثواب على الإحسان ، وفي العقاب على المعصية ، وفي
توجيه الخطاب إليهما . ومن الآيات القرآنية التي تدل على ذلك ما يأتي :
قال تعالى : « إن المسلمين والملائكة ، والمؤمنين والمؤمنات ، والقاتلين
والقاتلات ، والصادقين والصادقات ، والصابرين والصابرات ، والخاشعين
والخاشبات ، والصادقين والصادقات ، والصادئين والصاديات ، والحافظين
فرووجهم والحافظات ، والذاكرين الله كثيراً والذكريات ، أعد الله لهم مغفرة
وأجرا عظيم » ، الأحزاب : ٣٥ .

فهذه الآية الكريمة قد اشتغلت على عشر فضائل جمع الله تعالى فيها بين
الرجال والنساء ، وبين أن الثواب العظيم كان من يتحلى بها ، سواء أكان من
الذكور أم من الإناث .

وقد ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية روايات منها : ما أخرجه الإمام
أحمد والنمساني وغيرهما عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : قلت للنبي - صل
الله عليه وسلم - مالنا لا نذكر في القرآن كما يذكر الرجال ؟ قالت : فلم يُرْعى
منه - صل الله عليه وسلم - ذات يوم إلا نداء على المنبر ، وهو يتلو هذه الآية
الكريمة .

وأخرج الإمام الترمي في سنته عن أم عماره الانصارية ، أنها أتت النبي - صل الله عليه وسلم - فقالت : يا رسول الله ، ما أرى كل شيء إلا للرجال ، وما أرى النساء يذكرون شيئاً . فنزلت هذه الآية .

وروى ابن جرير عن قتادة قال : دخل نساء على أزواج النبي - صل الله عليه وسلم - فقلن : قد ذكرن الله تعالى في القرآن ، وما يذكرون شيئاً ، أما فيما ما يذكر ، فأنزل الله تعالى هذه الآية .

والمعنى : « إن المسلمين والملائكة » : والإسلام : هو الانقياد لأمر الله تعالى ، وإسلام الوجه إليه ، وتفويض الأمر له - عز وجل - وحده . « المؤمنين والمؤمنات » : والإيمان هو التصديق القلبي ، والإذعان الباطني ، لما جاء به النبي - صل الله عليه وسلم - من عند ربه .

« والقانتين والفاتنات » : والقنوت : هو المواظبة على فعل الطاعات عن رضا واختبار وانشراح نفسى ، واطمئنان قلبي .

« والصادقين والصادقات » : والصدق : هو النطق بما يطابق الواقع ، وبعد عن الكذب والقول الباطل .

« والصابرين والصابرات » : والصبر : هو توطين النفس على احتفال المكاره والشاق في سبيل الحق ، وحبس النفس عن الشهوات التي تتنافى مع مكارم الأخلاق .

« والخاشعين والخاشعات » : والخشوع : صفة تجعل القلب والجوارح في حالة انقياد تام لله تعالى ، ومراقبة له ، واستشعار بجلاله وهيبته .

« والتصدقين والتصدقات » : والتصدق : تقديم الخير إلى الغير بإخلاص ، دفعاً حاجته ، وعملاً على عونه ومساعدته .

« والصائمين والصائمات » : والصوم تهذيب للنفس ، وحل لها على طاعة الله تعالى ، حتى ترسخ فيها فضيلة التقوى ، وبعد عن كل ما لا يليق .

« والحافظين فروجهم والحافظات » : وحفظ الفرج : كنایة عن التعفف والتطهير ، والتصون عن أن يضع الإنسان شهوته في غير الموضع الذي أحله الله تعالى .

« والذاكرين الله كثيراً والذاكرات » : وذكر الله : يتمثل في النطق بما يرضيه ، كقراءة القرآن الكريم ، والإكثار من تسبيحه - عز وجل - وتحميده ،

وتكبيرة هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات من الرجال والنساء ، أعد الله تعالى لهم مغفرة واسعة لذنوبهم ، وأجرا عظيما لا يعلم مقداره إلا الله تعالى .
وقال تعالى : « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ، فلنحيئه حياة طيبة ، ولنجزئهم أجرهم بمحسن ما كانوا يعملون » **سورة النحل** : الآية ٩٧ . أي : من قدم في حياته العمل الصالح وهو صادق الإيمان ، سليم العقيدة ، فلنحيئه حياة طيبة في دنياه ، يظفر بها براحة البال ، وسعادة الحال ، وبالأمان والاطمئنان .. أما في الآخرة فستجزيه جراء أكرم وأفضل مما كان يعمله في الدنيا من أعمال صالحة .

وقال سبحانه : « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ، يأمرؤن بالمعروف وينهون عن المأمور ، ويقيمون الصلاة ويزبون الزكاة ، ويطيعون الله ورسوله ، أولئك سيرحهم الله ، إن الله عزيز حكيم . وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ، ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ، ذلك هو الفوز العظيم » **التوبية** : الآياتان ٧١ ، ٧٢ .

أي : أن من صفات المؤمنين الصادقين ، والمؤمنات الصادقات ، أنهم يتناصرون ويتعاونون على البر والتقوى لا على الاتهام والعدوان ، وأئمهم يأمرؤن بكل خير دعا إليه شرع الله تعالى ، وينهون عن كل شر ثابه تعاليم الإسلام الحنيف ، وأنهم يحافظون على أداء الصلاة في أوقاتها بخشوع وإخلاص ، ويزدون الزكاة لمستحقها بدون من أو أنى ، وأنهم يطيعون الله تعالى ورسوله - صل الله عليه وسلم - في سائر الأحوال بدون ملل أو كسل أو تكاسل ..
أولئك المتصفون بتلك الصفات الكريمة من الرجال والنساء ، سيرحهم الله تعالى برحمته الواسعة ، إنه عزيز لا يغلبه غالب ، حكيم في كل أقواله وأفعاله .
نعم فصل سبحانه مظاهر رحمة للمؤمنين والمؤمنات أصحاب تلك الصفات ف قال : وعد الله تعالى بفضله وكرمه ، المؤمنين والمؤمنات ، جنات تجري من تحت بساتينها وقصورها الأنهار خالدين في تلك الجنات خلوداً أبداً .. ووعدهم كذلك « مساكن طيبة » ، أي : مساكن حسنة ، تشرح لها الصدور ، و تستطيعبها النفوس « في جنات عدن » ، أي : في جنات ثابتة مستقرة ، وطم فوق ذلك كله : « رضوان من الله أكبر » ، أي : لم رضا الله عنهم ، وتجليه عليهم ، وترفههم

بمشاهدة ذاته الكريمة . « ذلك هو الفوز العظيم » أي : ذلك الذي وعد الله تعالى به المؤمنين والمؤمنات ، هو الفوز العظيم الذي لا يقاربه فوز ، ولا يدانيه نعيم ، ولا يسامي شرفه شرف .

خطاب خاص .. لهن !!

وقال سبحانه : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ، ومحفظوا فروجهم ، ذلك أذكي لهم ، إن الله خير ما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ومحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، ولipسر بن بخمرهن على جيوبهن ، ولا يبدين زينتهن إلا بعلوتهن أو آباء عولتهن ، أو أبناءهن أو أبناء عولتهن ، أو إخوانهن ، أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهم أو مملكت آياتهن ، أو التابعين غير أولى الأربية من الرجال ، أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ، ولا يضرن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ، وتوبوا إلى الله جيعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون » سورة النور : الآياتان ٣٠ ، ٣١ .

أي : قل - أيها الرسول الكريم - للمؤمنين بأن يعنوا أعينهم من النظر عنها يحرم أو يُكره النظر إليه ، وبأن يحفظوا فروجهم عنها لا يحل لهم ، فإن ذلك الذي كلفناك بأمر المؤمنين به - أيها الرسول الكريم - أذكي لقولهم ، وأظهر لفوسهم ، وأنفع لهم في دنياهم وأخرتهم ، ونحن لا يخفى علينا شيء من تصرفاتهم ، ومساحبهم على ما يصنعون في دنياهم يوم القيمة .

ثم أرشد سبحانه النساء إلى ما أرشد إلى الرجال فقال : « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ومحفظن فروجهن ، ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ..

أي : وقل أيها الرسول .. للمؤمنات أيضاً ، بأن من الواجب عليهم أن يكففن أبصارهن عن النظر إلى مالا يحل لهن ، وأن يحفظن فروجهن عن كل مانع الله عنه ، ولا يظهرن شيئاً مما يتزين به إلا ماجرت العادة بإظهاره بالوجه والكفاف ..

ومع أن النساء يدخلن في خطاب الرجال على سبيل التغليب ، إلا أن الله تعالى خصهن بالخطاب هنا بعد الرجال ، لتأكيد الأمر بغض البصر ، وحفظ الفرج ، ولبيان أنه كما لا يحل للرجل أن ينظر إلى المرأة إلا في حدود ما شرعه الله ، فإنه لا يحل للمرأة - أيضاً - أن تنظر إلى الرجل إلا في الحدود المشروعة ، لأن علاقتها بها كعلاقتها به ، ومقصدها منه كمقصده منها ، ونظرة إحداهما للأخر - على سبيل الفتنة وسوء القصد - تؤدي إلى الشرور والآثام . قوله تعالى : « ولisperibn يخمرهن على جيوبهن » بيان لكيفية إخفاء بعض مواضع الزينة بعد التي عن إيدائها .

والخُمر - بضم الخاء والميم - جمع خار . وهو ما تنفعه المرأة رأسها وعنقها وصدرها . والجِيوب : جمع جيب ، وهو فتحة في أعلى الثياب يبدو منها بعض صدر المرأة وعنقتها . والمراد به هنا : محله ، وهو أعلى الصدر .
أى : وعلى النساء المؤمنات أن يسترن رءوسهن وأعناقهن وصلورهن بخمرهن ، حتى لا يطلع أحد من الأجانب على شيء من ذلك .

والمقصود بزيتهن في قوله تعالى : « ولا يبدين زيهن إلا لبعولتهن » : الزينة الخفية ، وهي ما عدا الوجه والكتفين ، كشعر الرأس والذراعين والساقين ..
فقد هي الله تعالى النساء المؤمنات عن إبداء مواضع الزينة الخفية لكل أحد ، إلا من استثنام سبحانه بعد ذلك ، وهم إنما عشر نوعاً ، بدأهم بالبعول وهو الأزواج . أى : وعلى النساء المؤمنات أن يتزمن الاحتشام في مظهرهن ، ولا يبدين مواضع الزينة الخفية منها إلا لآزواجهن ، أو أبايهن ، أو أبناء آزواejhen ، أو أبنائهم ، أو أبناء آزواejhen ، أو إخواهـن أو أبناء إخواهـن ..
ويلحق بهؤلاء المحارم الأعمام والأخوال والمحارم من الرضاع ، والأصول وإن علوا ، والفروع وإن بعدوا .. قوله : « أو نسائهم ، أو ملكت أمـائهم ، أو التابعين غير أول الإربة من الرجال ، أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء » بيان لبقية الأفراد الذين يجوز للمرأة أن تبدى زيهـتها الخفية أمامهم .
أى : ويجوز للنساء المؤمنات أن يبدين زيهـهن - أيضاً - أمام النساء المختصات بخدمتهن ، وأمام ما ملكت أمـائهم من الإمامـ ، وأمام الرجال التابعين لهـن طلبـ للإحسان والمساعدة ، والذين في الوقت نفسه قد تقدمـ بهـم السن ، ولا رغبة

لهم في النساء ، كما يجوز لهن كذلك إظهار زينتهن أمام الأطفال الذين لا معرفة
لهم بعورات النساء .

ثم نهى سبحانه النساء المؤمنات ، عن إبداء حركات تعلن عن زينتهن
المستورة ، فقال : « ولا يضرن بأرجلهن لعلم ما يخفين من زينتهن » .
أي : ولا يصح لهن أن يضرن بأرجلهن في الأرض ، لسماع غيرهن من
الرجال أصوات حليهن الداخلية ، بقصد التطلع إليهن ، والميل نحوهن
بالمحادثة وما يشبهها . فالمقصود بالجملة الكريمة نهى المرأة المسلمة عن استعمال
أى حركة أو فعل من شأنها إثارة الشهوة أو الفتنة .

ثم ختم سبحانه هذه الآية الجامحة لأنواع من الأداب السامية بالنسبة للنساء
بقوله تعالى : « وتوبروا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون » . ومن ذلك
نرى أن هاتين الآيتين قد أمرت النساء بما أمرت به الرجال من غض البصر ،
والتحل بالعفاف ، والبعد عن كل ريبة وشبهة .

وقال سبحانه : « وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ، أن
يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يغض الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً » .
الأحزاب : ٣٦ .

قال الإمام ابن كثير : هذه الآية عامة في جميع الأمور ، وذلك أنه إذا حكم
الله ورسوله بشيء ، فليس لأحد من الرجال أو النساء خالقه ، ولا اختيار لأحد
فيها قضى الله تعالى به . « تفسير ابن كثير : ح ٦ ص ٤١٧ .

وهند .. تحاور النبي !

وقد أمر الله تعالى نبيه - صل الله عليه وسلم - أن يبايع النساء كما يبايع الرجال
على التمسك بتعاليم الإسلام فقال سبحانه : « يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات
يبيعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ، ولا يسرقن ، ولا يزنين ، ولا يقتلن
أولادهن ، ولا يأتين بيتهن يفترنه بين أيديهن وأرجلهن ، ولا يعصينك في
المعروف ، فبایعهن واستغفر لهن الله ، إن الله غفور رحيم » سورة المتحدة :
الآية ١٢ .

❖ في المجتمع الإسلامي .. الأول ❖

ومن مساواة المرأة للرجل في طلب العلم والمعرفة .
لم يفرق الإسلام بين الرجل والمرأة في طلب العلم ، وإنما طلب منها التزود
بالعلم النافع ، وبالثقافة المفيدة ، وبالمعرفة التي تعود عليهم وعلى أهتم بالخير .
ولقد شرف الله تعالى - أهل العلم - سواء أكانتوا من الرجال أم من النساء
تشريفاً عظياً ، ومن مظاهر ذلك :

أنه سبحانه قرنه بملائكته في الشهادة له بالوحدانية فقال : « شهد الله أنه
لإله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قاتلها بالقسط ، لإله إلا هو العزيز الحكيم »
« سورة آل عمران : الآية ١٨ » .

وأنه قصر خشيته والخوف منه عليهم ، فقال تعالى : « إنما يخشي الله من عباده
العلماء » « سورة فاطر : الآية ٢٨ » .
وبين سبحانه أن العلماء وحدهم هم الذين يعقلون ما يضر به للناس من أمثال
فقال : « وتلك الأمثل نضرها للناس وما يعقلها إلا العالمون » « العنكبوت :
الآية ٤٣ » .

ونفي - عز وجل - التسوية بينهم وبين غيرهم فقال : « قل هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون ، إنما يتذكر أولوا الألباب » « سورة الزمر : ٩ » .
ورفع درجاتهم عنده فقال : « يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم
درجات » « سورة المجادلة : الآية ١١ » .

ثم جاءت أحاديث النبي - صل الله عليه وسلم - فأكملت هذا التشريف
والتكريم ، ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن معاوية بن أبي سفيان ، عن
النبي - صل الله عليه وسلم - أنه قال : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » .
وروى أبو داود والترمذى عن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله - صل الله
عليه وسلم - يقول : « من سلك طريقاً يبتغى فيه علماً ، سهل الله له طريقاً إلى
الجنة » ... وإن العلماء ورثة الأنبياء . أى : ورثتهم في تبليغ شريعة الله وهداية
الناس ، وأن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم ، فمن أخذ به
أخذ بحظ وافر » .

ولقد سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في حق التعلم والثقافة لكل منها ، فقد أعطى المرأة الحق نفسه الذي أعطاه للرجل في هذه الشؤون ، فلما يباح لها أن تحصل على ما تشاء الحصول عليه من علم نافع ، وأدب رفيع ، وثقافة متنوعة ، ومعرفة مفيدة ، بل أن شريعة الإسلام تتوجب عليها ذلك في الحدود الالزامية لوقوفها على أمور دينها ، وحسن قيامها بوظائفها في هذه الحياة . وقد حدث الرسول - صل الله عليه وسلم - على طلب العلم ، وجعله فريضة عليهم في هذه الحدود ، فقال - صل الله عليه وسلم - « طلب العلم فريضة على كل مسلم » أي : على كل فرد مسلم ، رجلاً كان أو امرأة بدون تفرقة بينهما .

ولقد كان النبي - صل الله عليه وسلم - يجعل وقتاً للنساء يخصصهن به بالإرشاد والتوجيه والتعليم والإجابة على استئنافهن .

فقد أخرج البخاري وغيره عن أبي سعيد الخدري قال : قالت النساء للنبي - صل الله عليه وسلم - غلبتنا عليك الرجال فأجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً لقيهن فيه ، فوعظهن وأمرهن ، فكان فيها قال لهن : ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدتها ، إلا كن لها حجاباً من النار . فقالت امرأة : وأثنين ، فقال : وأثنين » .

وفي حديث آخر : جاءت امرأة إلى النبي - صل الله عليه وسلم - فقالت : يا رسول الله ، ذهب الرجال بحديثك فأجعل لنا من نفسك يوماً تأتك إلينك فيه ، تعلمنا مما علمتكم الله . قال - صل الله عليه وسلم - فاجتمعن يوم كذا وكذا ، فاجتمعن فجاء رسول الله - صل الله عليه وسلم - فعلمتهن مما علمه الله . وفي المجتمع الإسلامي الأول كان على نساء النبي - صل الله عليه وسلم - مسئولية التعلم والتعليم ، قال تعالى مخاطباً أمهات المؤمنين : « واذكرن ما يتعلّق بيونكن من آيات الله والحكمة ، إن الله كان لطيفاً خبيراً » سورة الأحزاب الآية ٣٤ . وأيات الله تعالى : هي القرآن الكريم ، والحكمة : هي السنة النبوية الشريفة وكان بيت الرسول - صل الله عليه وسلم - مدرسة تعاونه فيها نسوة ، وبخاصة فيما يتعلق بأمور المرأة المسلمة ، وشأنها الخاصة ، فضلاً عن متابعتهن الدقيقة للكتاب والسنّة المطهرة .

وقد ذكرت أمهات المؤمنين وغيرهن من الصحابيات ، كثيراً من الأحاديث النبوية في موضوعات شتى ، وكان للسيدة عائشة - رضي الله عنها - النصيب الأكبر في ذلك ، بل كان بعض الصحابة يرجعون إليها إذا ما خفى عليهم شيء يتعلّق بالسنّة النبوية المطهرة أو بغيرها .

المراة شيخا .. وأستادا .. ورواية !!

وقد ذكر الإمام ابن سعد في طبقاته ح ٢ ص ٣٧٥ نماذج لذلك منها : ما جاء عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : « ما كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يشكون في شيء إلا سألاه عائشة ، فيجدون من ذلك عندها عليا » .

وعن قبيصة بن ذؤيب قال : « كانت عائشة أعلم الناس . يسألها الأكابر من التسحابة » .

وعن أبي سلمة قال : « ما رأيت أحدا أعلم بسن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا أفقه في رأي إن احتاج إلى رأي ولا أعلم بأية فيها نزلت ، ولا فريضة ، من عائشة » .

ولقد كانت - رضي الله عنها - تصح للناس ما أخطأوا في فهمه ، وترشدهم إلى العلم القويم ، والرأي السليم في المسألة .

ومن ذلك ما رواه البخاري عن عروة بن الزبير قال : سألت عائشة - رضي الله عنها - فقلت لها : أرأيت قوله تعالى : « إن الصفا والمروة من شعائر الله ، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بها » فوالة ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة !!

فقالت له : بش ما قلت يابن أخي !! إن هذه الآية لو كانت كما أورتها أنت : فسرتها - وكانت : لا جناح عليه أن لا يطوف بها ، ولكن الآية نزلت في الأنصار . كانوا قبل أن يدخلوا في الإسلام يُهللون لمناة الطاغية - أي : يطوفون أو يتمسحون بهذا الصنم ، وكان قربا من الصفا والمروة ، فلما أسلموا سألاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك ، فقالوا يا رسول الله : إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة ، فأنزل الله هذه الآية .

ثم قالت : « وقد من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الطواف بها ، فليس لأحد أن يترك الطواف بينها » .

فانت ترى أن السيدة عائشة - رضي الله عنها - قد أرشدت ابن اختها عروة بن الزبير ، إلى التفسير الصحيح للأية الكريمة ، حيث بينت له أن الآية الكريمة قد نزلت لتبين لل المسلمين السعي بين الصفا والمروة ، بعد أن كان بعضهم يتحرج

من ذلك ، لأنهم كانوا في الجاهلية يتمسحون بالأصنام في هذا المكان ، وهم لا يريدون بعد الإسلام أن يعملوا عملاً يذكرون بما كانوا يفعلونه في الجاهلية . بل أن معارفها - رضي الله عنها - لم تكن مقصورة على الشئون الدينية ، أو أداب العرب وأنسابها ، مع قدرتها الفائقة على التعبير والخطابة ، ولكنها اكتسبت معارف في الطب كانت ترشد المرضى بها ، وحين سُئلت من أين هذا العلم لك بالطبع أجبت : «أن رسول الله - صل الله عليه وسلم - كثُرَّ أسلوبيه ، فكان أطباء العرب والعلم يبعثون له ، فتعلمت ذلك منهم» .

وقد ضرب الرسول - صل الله عليه وسلم - أروع مثل في تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في التسلح بسلاح العلم النافع ، وفي التزود بالمعرفة الصحيحة النافعة ، وفي الحرص على تعلم القراءة والكتابة ..

ومن الشواهد على ذلك ، ما جاء في كتب السنة والتاريخ أن الشفاء العدوية - وهي سيدة من قبيلة بن عدي - كانت تعرف الكتابة ، وكانت تعلم الفتيات في الجاهلية ، وكانت حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضي الله عنها - قد تعلمت عنها الكتابة قبل زواجها بالنبي - صل الله عليه وسلم - فلما تزوجها - صل الله عليه وسلم - طلب من الشفاء العدوية ، أن تواصل تعليمها لحفلة ، وأن ترشدها إلى تحسين الخط وتزيينه كما علمتها أصل الكتابة . أخرج الإمام مسلم وأبو داود عن الشفاء قالت : دخل على النبي - صل الله عليه وسلم - وأنا عند حفصة بنت عمر ، فقال لي : «الا تعلمين هذه رُقْبة النملة كما علمتها الكتابة؟» ويقصد - صل الله عليه وسلم - برقة النملة : تحسين الخط وتزيينه .

ولقد ذكر المرحوم عبدالله عفيفي في كتابه النفيس : «المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها» . ح ٢ ص ١٣٨ : نماذج متعددة لنساء برزن في العلوم الشرعية واللغوية والأدبية وغيرها ..

ومن ذلك أنه ذكر أن الإمام الحافظ بن عساكر المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسة من الهجرة ، كان له من بين شيوخه وأساتذته بعض وثباتون من النساء . ثم قال : «وقد عقد محمد بن سعد فصلاً في كتابه الطبقات ، لروايات الحديث من النساء . أتى فيه على تِبْيَف وسبعين امرأة ، روين عن رسول الله - صل الله عليه وسلم - أو عن الثقات من أصحابه ، وروى عنهن أعلام الدين ، وأئمَّة المسلمين» .

والآم العاقلة الرشيدة في كل زمان ومكان ، هي التي تحرص على نشر العلم النافع بين الرجال والنساء على السواء بدون تفرقة بينهم ، ورحم الله شاعر النيل حافظ إبراهيم ، فقد قال :

من لي ب التربية النساء فإنها في الشرق علة ذلك الإلحاد
الأم مدرسة إذا أعددتها أعدت شعبا طيب الأعراق
الأم روض إن تعهدت الحيا بالرُّوى أورق أنها إيراني
الأم أستاذ الأساتذة الالى شغلت مائِرُوم مني الأفاق
ربوا البنات على الفضيلة إنها في السوقين لهن خير وثاق
وعليكم أن تستبين نساؤكم نور الحياة ، وعلى الحياة الباقي



◆ حرية .. قبل الزواج وبعده ◆

إن الذي يتأمل في شريعة الإسلام ، يراها قد سوت بين الرجل والمرأة فيما يسمى بالحقوق المدنية على اختلاف أنواعها ، فأعطت المرأة الحقوق المدنية التي أعطتها للرجل ، لا فرق في ذلك بين حالتها قبل الزواج ، وحالها بعده ، ومن أهم مظاهر ذلك ما يأتى :

أن شريعة الإسلام أحاطت حقوق الفاحرات من البنات بسياج من الرعاية والحماية ، فإن كان لها مال خاص انتقل إليها عن أي طريق من طرق التملك المنشورة ، كالميراث والهبة والوصية وما يشبه ذلك ، وجب على ولديها أن يحافظ على هذا المال ، وأن يعمل على تنميته واستثماره حتى تكبر فيؤديه إليها كاملاً غير منقوص .

وفي مطلع سورة النساء آيات متعددة ، أمرت بالمحافظة على أموال اليتامي ، ومن هذه الآيات قوله تعالى : « وآتوا اليتامي أموالهم ، ولا تأكلوا الحبوب بالطيب ، ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ، إنه كان حرباً كثيراً » الآية ٢ . أي : عليكم - أيها الأولياء والأوصياء - أن تحافظوا على أموال اليتامي الصغار ذكوراً كانوا أم إناثاً ، واحذرموا أن تجعلوا رديء المال لهم ، وجيده لكم ، واحذرموا - أيضاً - أن تقضوا أموالهم إلى أموالكم فتأكلوها مع أموالكم ، لأن ذلك العمل من باب الظلم العظيم الذي يحاسبكم الله على فعله حساباً عيراً ، ويعذبكم بسببه عذاباً أليباً .

وقال سبحانه : « وابتلوا اليتامي حتى إذا بلغوا النكاح ، فإن آتستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ، ولا تأكلوها إسراها ويداراً أن يكبروا ، ومن كان غنياً فليستعفف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعرفة ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم ، وكفى بالله حسناً » الآية ٦ .

أي : عليكم - أيها الأولياء والأوصياء - أن تختبروا اليتامي ، وذلك بتبع أحوالهم في الاهتمام إلى ضبط الأمور ، وحسن التصرف في الأموال ، فإن شاهدتم منهم رشداً - أي : صلاحاً في عقولهم ، وحفظاً لأموالهم ، « فادفعوا إليهم أموالهم » دون تأخير أو مماطلة عن سن البلوغ ، ولا تأكلوها مسرفين في الأكل ، ومبادرين في الأخذ خشية أن يكبروا ..

ومن كان غنياً منكم أهلاً الأولياء ، فليستعنف عن أكل مال اليتيم ، ومن كان فقيراً فليأخذ من مال اليتيم على قدر حاجته ، فإذا دفعته إليهم أموالهم بعد البلوغ والرشد ، فأشهدوا إليهم عند الدفع ، وكفى بالله تعالى معاذًا لكم ، مراقباً لأحوالكم .

ومعنى كانت المرأة بالغة عاقلة ، أباحت لها شريعة الإسلام أن تتعاقد عن طريق البيع أو الشراء أو المبة أو الوصية ، أو ما يشبه ذلك من العقود ، وأعطيتها كامل الأهلية في تحمل الالتزامات ، وفي تلك ما تزيد أن تتمكنه من أموال أو عقارات أو منقولات ، وأن تصرف فيها علوكه بالطريقة التي تختارها ، ولا يصح لوليهما أو لزوجها أن يتصرف في أموالها إلا بإذنها ، أو بتوكيثها إياها في التصرف نيابة عنها ، ويجوز لها أن تسقط هذه الوكالة متى شاءت ، وأن توكل من تزيد وكالتها عنها . وهي في كل ذلك مثلها كمثل الرجل سواء بسواء دون أي تفرقة بينهما ، وهذا مما اتفقت عليه كلمة الفقهاء .

واباحت شريعة الإسلام للمرأة أن تختار الزوج الذي تريده اختياراً حرراً لا إكراه معه ولا إجبار ، وأوجبت على ولديها أن يبدأ باخذ رأيها عند زواجهما ، وأن يعرف رأيها قبل العقد ، لأن الزواج معاشرة دائمة ، ولا يدوم الوئام ، ويبيق الود والانسجام ، مالم يعرف إنها راضية عنه ..

ومن هنا منعت شريعة الإسلام إكراه المرأة - بكرها كانت أم ثيباً - على الزواج عن لا تزيد الارتباط به ، وجعلت العقد عليها دون استئذانها غير صحيح ، وأباحت لها حق المطالبة بفسخ عقد الزواج ، إبطالاً لتصرفات الولي المستبد ، الذي عقد عليها بدون إذنها أو رضاها .

وقد ورد في وجوب استئذان المرأة قبل زوجها أحاديث متعددة ، منها ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « الشيء أحق بنفسها من ولديها » ، أي : أحق بنفسها في أن ولديها لا يعقد عليها إلا برضاهما - والبكر تستأذن في نفسها ، وإذنها صحيحتها - أي : سكتها . وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « لا تنكح الأيم » - أي التي لا زوج لها وبقي لها الزواج - حتى تستأنم - أي : حتى تصرح برضاهما ، ولا البكر حتى تستأذن . قالوا : يا رسول الله ، كيف إذنها ؟ قال : « أن تسكت » .

وأخرج البخاري وغيره ، عن خنساء بنت خدام ، «أن أباها زوجها وهي ثيب ، فأتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرد نكاحها» .

وروى ابن ماجه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : « جاءت فتاة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت له : يا رسول الله ، إن أبي زوجني من ابن أخيه ليرفع بي خبيته ، فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأمر إليها - أى : في قبول الزواج أو عدم قبوله - فقالت : قد أجزت ما صنع أبي ، ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء » .

وإذا اختارت المرأة زوجا ، ولم يرض ولديها به من غير سبب شرعا ، فلها أن ترفع الأمر إلى القاضي ليتولى عقد زواجها مع من اختارته زوجا . بل لقد ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أكثر من ذلك ، فقرر أن للمرأة البالغة الرشيدة ، أن تزوج نفسها بن شاء ، بشرط أن يكون كفأ لها ، وليس لولديها حق الاعتراض عليها إلا إذا زوجت نفسها من غير الكفاء ، أو كان مهرها أقل من مهر مثلاها .. ومن حجج الإمام أبي حنيفة في ذلك : أنها مادامت تستقل بعقد البيع وغيره من العقود ، فمن حقها أن تستقل بعقد زواجهما ، إذ لا فرق بين عقد وعقد ..

ضيق المسالك .. ووجوب الاحتياط !

أمرت شريعة الإسلام كل من له علاقة بالنساء من الأزواج والأباء وغيرهم ، أن يسلموا الزوجة حقوقها كاملة غير منقوصة ، سواء أكانت تلك الحقوق تتعلق بالمهر أم بغيرها ، ومن الآيات القرآنية التي قررت هذا المعنى قوله تعالى : « وآتوا النساء صدقهن نحلة ، فإن طين لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنئا مربينا » **« النساء : ٤ »** . وقوله : « صدقهن » جمع صدقة - بضم الدال - وهي ما يعطى للمرأة من المهر . وقوله : « نحلة » أى : عطيه واجبة . يقال : نحل فلان فلانا كذا ، إذا أعطاه إياه عن طيب نفس بلا مقابل .

والمعنى : وأعطوا النساء مهورهن عطيه عن طيب نفس منكم ، لأن هذه المهر قد فرضها الله تعالى لمن ، فلا يجوز أن يطعم فيها طامع ، أو يغتابها مغتال .. وقد كان بعض الأزواج في الجاهلية لا يعطى الزوجة شيئاً من مهرها ، ويقول لها : أرينك وترثيني ؟ فتقول له : نعم ، فابتطل الإسلام ذلك .

كما كان بعض الآباء في الجاهلية يأخذون مهور بناتهن ، ولا يعطوهن شيئا منها ، ولذا كانوا يقولون لمن ولدت له بنت : هنينا لك النافجة . أى : هنينا لك هذه البنت التي تأخذ مهرها إيلا فتضمهها إلى إيلك ، فتفتح مالك ، أى : تزويده . وقوله تعالى : «فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيَا مَرِيَا» : بيان للحكم الشرعى ، فيما لو تنازلت الزوجة عن شيء من مهرها لزوجها أو لأبيها عن طيب نفس منها . أى : فإن تنازلن لكم عن شيء من مهورهن عن طيب نفس ، وسماحة قلب ، فكلوه أكلا سائغا هنينا ، خاليا من شبهة الحرام . قال صاحب الكشاف : وفي الآية دليل على ضيق المسلك في ذلك ، ووجوب الاحتياط ، حيث بني الشرط على طيب النفس فقيل ، فإن طيب ولم يقل فإن وهب أو سمح ، إعلاما بأن المراعي هو تجافي نفسها عن الموهوب عن طيب خاطر :

والمعنى : فإن و herein لكم شيئاً من الصداق ، وتجافت عنه نقوسهن طيبات لا حلياء عرض لهن منكم أو من غيركم ، ولا لاضطرارهن إلى البذل من شकاسة أخلاقكم ، وسوء معاشرتكم فكلوه هنئاً مريئاً » تفسير الكشاف ح ١ ص ٤٧١ . هذا ، ومن الأحكام التي أخذها العلماء من هذه الآية : أنه لابد في الزواج من مهر يعطى للمرأة ، وهو أمر لا خلاف فيه بين العلماء . وأن هذا المهر ملك لها ، ومن حقها أن تصرف فيه كما شاءت ، ولا يجوز لأحد أن يأخذ منه شيئاً إلا بإذنها ورضاعها .

قررت شريعة الإسلام أن الرجل إذا أراد الانفصال عن امرأته ، لا يجوز له أن يأخذ شيئاً من أموالها الخاصة بها إلا برضاهـا . ومن الآيات القرآنية التي أكدت ذلك قوله تعالى : « وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتـيتم أحـداهنـ قـنـطـارـا فـلا تـاخـذـوـا مـهـ شـيـثـا ، أـتـاخـذـوـنـهـ بـهـتـانـا إـلـيـاـ مـيـثـاـ ». وكيف تأخذونـهـ وقد أفضـى بـعـضـكـمـ إـلـى بـعـضـ وـأـخـذـنـ مـنـكـمـ مـيـثـاقـاـ غـلـيـظـاـ » النساء الآياتانـ ٢٠ ، ٢١ . أـيـ : « وإن أـرـدـتـمـ أـيـاـ الـأـزـوـاجـ - أـنـ تـزـوـجـواـ بـأـمـرـأـةـ تـرـغـبـونـ فـيـهـاـ ، مـكـانـ أـخـرـىـ لـاـ تـرـغـبـونـ فـيـهـاـ ، إـلـيـاـ تـرـغـبـونـ فـيـ طـلاقـهـاـ ، وـكـنـتـمـ قـدـ أـعـطـيـتـمـ هـذـهـ الزـوـجـةـ الـقـيـ تـرـيـدـونـ طـلاقـهـاـ مـاـلـاـ كـثـيرـاـ عـلـىـ سـبـيلـ الصـدـاقـ أوـ الـهـبـةـ أوـ مـاـ يـشـبـهـهـاـ مـاـ تـحـقـقـ مـعـهـ مـلـكـيـتـهـاـ هـذـاـ مـالـ ، فـلـاـ يـصـحـ لـكـمـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ أـنـ تـاخـذـوـاـ مـنـ هـذـاـ مـالـ »

شيئاً ، لأنه صار ملكاً خالصاً لها ، ولأن الفراق كان بسبب من جانبكم وليس من جانب زوجاتكم .

والاستفهام في قوله تعالى : « أتاخذنوه بہتاننا وإثماً مينا » للإنكار والتوبیخ ثم كرر سبحانه هذا التوبیخ لمن يأخذ مالاً من زوجته بغير حق فقال : « وكيف تأخذونه » أي : بأي وجه تستحولون هذا المال من زوجاتكم ، والحال أنه « قد أفضى بعضكم إلى بعض » أي : قد اختلط بعضكم ببعض ، وصار كل واحد منكم ليأساً لصاحبه « وأخذن منكم میثاقاً غلیظاً » أي : وأخذ زوجاتكم منكم عهداً وثیقاً مؤكداً ، لا يحمل لكم أن تنقضواه ، وهو حسن المعاشرة ، والمفارقة بإحسان .

وغيّ عن البيان أن الشريعة التي أعطت للمرأة حرية التملك ، والتصرف ، والتعلم ، وغير ذلك من الحقوق ، لا تبخّل عليها بحرية التعبير عن رأيها . . ولعل خير مثال نسوقه لذلك يتعلق بالأية السابقة ، فقد أورد العلامة أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطب الناس مرة فقال : ألا لا تغالوا في مهور النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا ، لكان أولئك بها رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - ولكن رسول الله ما أصدق قط امرأة من نسائه ولا من بناته ، فوق النتي عشرة أوفية . .

فقامت إليه إمرأة فقالت : يا عمر يعطينا الله وغرسنا ؟ أليس الله تعالى يقول : « وآتنيم احدهنن قنطرانا فلا تأخذنوا منه شيئاً . . . » ؟
فقال عمر : أصابت امرأة وأخطأ عمر ، ثم رجع عن قوله .

الله يسمع .. قوله !

ولقد حكى لنا القرآن الكريم ، قصة تلك المرأة ، التي أنت إلى النبي - صلّى الله عليه وسلم - وأخذت تجادله في شأن ما دار بينها وبين زوجها ، وتراجعته القول مرة ومرة ، فقال تعالى : « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركم إن الله سميع بصير . الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم ، إن أمهاتهم إلا الآتني ولدتهم ، وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً . وإن الله لغفور غفور . والذين يظاهرون من نسائهم ،

ثم يعودون لما قالوا ، فتحرير رقة من قبل أن يتهموا ، ذلكم توعظون به ، والله بما تعملون خبير . فمن لم يجد فصيام شهرين متابعين من قبل أن يتهموا ، فمن لم يستطع فلأطعام ستين مسكينا ، ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله ، وتلك حدود الله ، وللكافرين عذاب أليم » سورة المجادلة : ١ - ٤ « . وقد ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآيات روایات منها : ما أخرجه الإمام أحمد عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن خولة بنت ثعلبة قالت : في شأن زوجي عبد الله بن سلام - أوس بن الصامت - أنزل الله هذه الآيات .

قالت : كنت عندـه ، وكان شيخاً كبيراً قد مـا خلقـه ، فدخلـ علىـ يومـاً فراجـعـتهـ فيـ شيءـ فـغـضـبـ وـقـالـ : أـنـتـ عـلـىـ كـظـهـرـ أـمـيـ .
قالـتـ : ثـمـ خـرـجـ فـجـلـسـ فـيـ نـادـيـ قـوـمـهـ سـاعـةـ ، ثـمـ رـجـعـ ، فـإـذـاـ هوـ يـرـيدـ فـقـلـتـ لـهـ : كـلـاـ وـالـلـهـ لـاـ تـصـلـ إـلـىـ وـقـدـ قـلـتـ مـاـ قـلـتـ ، حـتـىـ يـحـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ فـيـنـاـ بـحـكـمـهـ ..

قالـتـ : ثـمـ ذـهـبـتـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ - صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - وـحـكـيـتـ لـهـ ماـ قـالـهـ ، فـقـالـ - صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - مـاـ أـمـرـتـ بـشـيـءـ فـيـ شـانـكـ حـتـىـ الـآنـ ، وـمـاـ أـرـاكـ إـلـاـ قـدـ حـرـمـتـ عـلـيـهـ - وـكـانـ الرـجـلـ إـذـاـ قـالـ هـذـاـ اللـفـظـ لـاـ تـخـلـ لـهـ اـمـرـاهـ حـتـىـ تـنكـحـ زـوـجـهـ .

قالـتـ : فـأـخـذـتـ أـجـادـلـ النـبـيـ - صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - وـأـرـاجـعـ وـأـقـولـ : يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ إـنـهـ مـاـ ذـكـرـ طـلـاقـاـ .. ثـمـ تـضـرـعـتـ إـلـىـ اللـهـ وـقـلـتـ : اللـهـمـ إـنـكـ تـعـلـمـ أـنـ زـوـجـيـ شـيـخـ كـبـيرـ ، وـأـنـ اـمـرـأـ عـجـوزـ ، وـلـاـ غـنـيـ لـهـ عـنـهـ وـلـاـ غـنـيـ لـيـ عـنـهـ ، وـلـاـ مـنـهـ أـوـلـادـ ، إـنـ تـرـكـتـهـ عـنـهـ ضـاعـواـ ، وـلـاـ أـخـذـتـهـ مـعـ جـاعـواـ ، اللـهـمـ فـفـرـجـ كـرـبـقـيـ وـأـحـلـ عـقـدـقـ » .

قالـتـ : وـمـاـ بـرـحـتـ مـنـ جـانـبـ الرـسـوـلـ - صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - حـتـىـ نـزـلتـ هـذـهـ الـآـيـاتـ .

ولـقـدـ أـشـارـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ إـلـىـ مـاـ كـانـ يـعـرـىـ بـيـنـ الرـسـوـلـ - صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - وـبـيـنـ نـسـاءـ مـنـ مـنـاقـشـاتـ تـدـلـ عـلـىـ إـفـسـاحـ صـدـرـهـ - صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - لـأـرـاهـنـ عـنـدـمـاـ كـنـ يـطـلـبـنـ مـنـ الزـيـادـةـ فـيـ النـفـقـةـ ..

وـمـنـ الـآـيـاتـ الـقـيـ أـشـارـتـ إـلـىـ ذـكـرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « يـاـ أـيـهـاـ النـبـيـ قـلـ لـأـزـوـاجـكـ إـنـ كـتـنـ تـرـدـنـ الـحـيـاةـ الـدـيـنـاـ وـزـيـثـرـتـهاـ فـتـعـالـيـنـ أـمـتـعـكـنـ وـأـسـرـحـكـنـ سـرـاحـاـ جـيـلاـ .

وإن كتمن ترددن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منKen أجرا عظيماً ، الأحزاب : ٢٨ ، ٢٩ .

وقد ذكر المفسرون في سبب نزول هاتين الآيتين روايات منها : ما جاء في الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله - صل الله عليه وسلم - فوجد الناس جلوساً يبابه لم يؤذن لأحد منهم . قال : فاذن لابي بكر فدخل .

ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له ، فوجد النبي - صل الله عليه وسلم - جالساً حوله نساء .

فقال عمر : والله لأقول شيئاً يُضحك رسول الله - صل الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله . لو رأيتكِ بنت خارجة - زوجة عمر - سائلني النفقة ، فقمت إليها فوجئت عنقها ..

فضحك رسول الله - صل الله عليه وسلم - وقال : « هن حولي كما ترى يسألنى النفقة » .

قال : فقام أبو بكر إلى ابنته عائشة يضربيها ، وقام عمر إلى ابنته حفصة ليضربيها ، وكلاهما يقول : تسانن رسول الله - صل الله عليه وسلم - ماليس عنده !!

فقلن : والله لا نسانل رسول الله - صل الله عليه وسلم - شيئاً أبداً ليس عنده .

ثم نزلت هاتان الآيتان ، فبدأ رسول الله - صل الله عليه وسلم - بعائشة فقال لها : يا عائشة ، إن أريد أن أعرض عليك أمراً ، وأحب لا تتعجل فيه حتى تستشيري أبيك .

قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها هاتين الآيتين . فقالت : أفيك أستشير أبيك يا رسول الله ؟ بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة .

وفعل أزواج الرسول - صل الله عليه وسلم - مثل ما فعلت عائشة . وهكذا نرى أن حرية الرأي كانت مكفولة للمرأة ، حتى في مناقشة رسول الله - صل الله عليه وسلم .

واما حرية العمل للمرأة ، فشائعا في ذلك شأن الرجل ، إذ العمل حق مشروع لكل من الرجل والمرأة .
وصدق الله إذ يقول : « فاستجاب لهم ربهم أن لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضاكم من بعض ... » سورة آل عمران : الآية ١٩٥ .
وقال سبحانه : « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ، فلنحيه حياة طيبة ولنجزئهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » سورة النحل : الآية ٩٧ .

وليس في شريعة الإسلام ما يمنع المرأة من أن تكون طبيبة ، أو مدرسة ، أو تاجرة ، أو في أي عمل شريف حلال ، تبعي من ورائه الرزق الحلال الذي يغطيها عن سؤال الناس ، وتؤديه بعفاف واحتشام وستر لما أمر الله بستره منها .
لقد أباحت شريعة الإسلام للمرأة أن تضطلع بالوظائف العامة ، وبالاعمال المشروعة ، التي تحسن أداؤها ، ولا تتناقض مع طبيعتها كأنثى ، ولم تقييد هذا الحق إلا بما يحفظ لها كرامتها ، ويصونها عن التبذل ، وينأى بها عن كل ما يتعارض مع الخلق الكريم ، والسلوك الحميم ، وقيمها بواجباتها المتزلقة نحو أولادها وزوجها وبيتها ، لأن هذا هو الأصل في حياتها .
والتدبر لأحوال المجتمع الإسلامي في العهد النبوى وفي عهود الصحابة ، يرى أن النساء كن يقمن بكثير من الأعمال داخل بيوتهن وخارجها .

فهذه أمياء بنت أبي بكر الصديق ، بعد أن تزوجت بالزبير بن العوام - رضى الله عنه - تقول عن نفسها : « كنت أخدم الزبير خدمة البيت كله ، وكانت اسوس فرسه ، وأعلقه .. وكانت انحرز الدلو ، وأسقى الماء ، وأهلل النبي على رأسى من أرض له على ثلثي فرسخ » .

وهذه عائشة وأم سليم - رضى الله عنها - كانا يخدمان المجاهدين في غزوة أحد . ففي الصحيحين عن أنس - رضى الله عنه - قال : رأيت عائشة بنت أبي بكر ، وأم سليم ، حين انهزم الناس يوم أحد ، وإنما المشرقان ، ينقران لآى يحملان - القرب على متنهما ، تفرغانها في أنفواه القوم .

وهذه أمية بنت قيس الغفارية ، أبلت بلاء حسنا في غزوة خيبر ، فقلدها الرسول بعد الغزوة قلادة تشبه الأوسمة العسكرية في عصرنا ، فكانت تزين بها صدرها ، طول حياتها ، وأوصت بدخنها معها بعد وفاتها .

وهكذا نرى أن الإسلام لم يمنع المرأة من أي عمل شريف ، يعود عليها وعلى أمتها بالخير .

﴿ المسئولية .. على قدم المساواة ! ﴾

من المبادئ والأسس التي قامت عليها شريعة الإسلام : معاملة الناس جميعاً على قدم المساواة فيها يتعلق بمسئوليهم عما يقولونه أو يعلمونه ، لا فرق في ذلك بين رجل وامرأة ، أو غني أو فقير ، أو عدو أو صديق .. فالعدالة الإسلامية لها ميزان واحد يطبق على الجميع بدون ظلم أو محاباة . قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء الله ، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً خاله أولى بهما ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلوكوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خيراً » سورة النساء : الآية ١٣٥ .

وقال سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ، ولا يغرنكم شأن قوم على أن لا تعدلوا ، إعدلوا هو أقرب للتقوى . . . سورة المائدة : الآية ٨ .

ومن القواعد المقررة في شريعة الإسلام ، أن المرأة كالرجل في تحمل المسؤولية ، وفي الكرامة الإنسانية ، ومن الأدلة على ذلك ما يأتي : أنها يستويان في الثواب على الطاعة ، وفي العقاب على المعصية . . . قال تعالى : « ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ، فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نثراً » سورة النساء : الآية ١٣٤ .

وقال سبحانه : « يأنس النبي من يأت منك بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين ، وكان ذلك على الله يسيراً . ومن يقتت منك الله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجراً جرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً » سورة الأحزاب : الآيات ٣٠ ، ٣١ .

وإذا كان سبحانه قد توعّد أمهات المؤمنين بالعقاب على المعصية ، وبالثواب على الطاعة ، فأولئك هن أولئك غيرهن منهن في المنزلة . والمعنى : يأنس النبي من يأت منك بفاحشة ظاهرة القيح ، يضاعف الله سبحانه لها العذاب ضعفين ، لأن المعصية من رفع الشأن ، تكون أشد قبحاً ، وأعظم جرماً ، وكان ذلك التضييف للعذاب لهن يسيراً وهننا ، لأنه سبحانه لا يصعب عليه شيء .

ومن يلزم منكن الطاعة - يا أمهات المؤمنين - ويحرص على مرضاة الله ورسوله ، وتعمل عملا صالحا ، نؤتها أجرها مضاعفا - أيضا - وهيأنا لها رزقا كريما لا يعلم مقداره إلا الله تعالى .

وهكذا نرى أن الله - عز وجل - قد ميز أمهات المؤمنين فجعل حستهن كحستهن ، وستهن بمقدار سنتهن لغيرها - أيضا - وذلك لعظم مكانتهن ، ومشاهدتهن من رسول الله - صل الله عليه وسلم - مالم يشاهد غيرهن ، من سلوك كريم ، وتوجيه حكيم .

وقال عز وجل : « الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منها مائة جلد ، ولا تأخذكم بها رأفة في دين الله ، إن كتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ولشهد عذابها طائفه من المؤمنين » **سورة النور : الآية ٢** .

وقال سبحانه : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا ، نكلا من الله » أي : عقوبة رادعة من الله لها « والله عزيز حكيم » **المائدة : ٣٨** .

وقال تعالى : « ليس بآمانكم ولا أمان أهل الكتاب ، من يعمل سوءا يعزر به ، ولا يجد له من دون الله ولها ولا نصيرا » **سورة النساء : الآية ١٢٣** .

وقد ذكروا في سبب نزول هذه الآية روایات منها ما جاء عن قتادة أنه قال ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افخروا . فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم ، فتحن أولى منكم . وقال المسلمون : نحن أولى بالله منكم ، ونبينا خاتم النبيين ، وكتابنا مهمين وأمين على الكتب التي من قبله ، فأنزل الله هذه الآية .

أي : ليس ما تتمونه من ثواب ، حاصلا بمجرد التمني ، وإنما هذا الثواب يحصل بسبب الإيمان والعمل الصالح ، سواء أكان من ذكر أم من أشى كما أن العقاب يأتي بسبب ارتكاب السينات سواء أصدرت من ذكر أم من أشى وقال سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل ، الحر بالحر والعبد بالعبد ، والأشى بالأشى ... » **سورة البقرة : الآية ١٧٨** .

والمقصود من الآية الكريمة : وجوب تنفيذ القصاص بالعدل والمساواة ، ونفي ما كان شائعا في الجاهلية من أن القبيلة القوية كانت إذا قُتيل منها عبد ، قتلت في مقابلة حرا ، وإذا قتلت منها أشى ، قتلت في مقابلتها ذكرا ... وليس المقصود أنه لا يقتل صنف بصنف آخر ، فقد أجمع الفقهاء على قتل الذكر بالأشى ، وقتل الأشى بالذكر ، عند اعتماد أحددهما على الآخر .

ولها حق الجوار .. والأمان !!

والمرأة كالرجل في وجوب صيانة عرضها ، ووجوب عقوبة من يقذفها بالتهم الباطلة .

قال تعالى : « والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثنا مبينا » سورة الأحزاب : الآية ٥٨ .
أي : والذين يرتكبون في حق المؤمنين والمؤمنات ما يؤذبهم في أعراضهم أو في أنفسهم أو في غير ذلك مما يتعلق بهم ، دون أن يكون المؤمنون أو المؤمنات قد فعلوا ما يوجب أذاهم ، فقد ارتكبوا إثنا شنيعا ، وفعلا قبيحا ، وذنبًا ظاهراً بينا ، بسبب إيذائهم للمؤمنين والمؤمنات . وقال تعالى : « إن الذين يرمون المحسنات الغافلات المؤمنات ، لعنوا في الدنيا والآخرة وهم عذاب عظيم » سورة التور : الآية ٢٣ .

أي : إن الذين يرمون بالفاحشة النساء المحسنات المانعات أنفسهن من كل سوء وريبة ، الغافلات عن أن تدور الفاحشة بأذهانهن ، الكاملات في إيمانهن ، إن الذين يفعلون ذلك في حقهن : طردوا من رحمة الله تعالى في الدنيا والآخرة ، وهم عذاب عظيم لا يعلم مقداره أحد سوى الله تعالى .

وقال تعالى : « والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهادة ، فاجلدوهم ثانية جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون » التور : ٤ .
أي : إن الذين يرمون النساء العفيفات بالفاحشة ، ثم لم يأتوا بأربعة شهادة يشهدون لهم على صحة ما قدفوهن به ، فاجلدوا - أيها الحكماء - هؤلاء القاذفين ثانية جلدة ، عقابا لهم على كذبهم ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا لفسقهم ، وخرجوهم على أحكام شريعة الله تعالى .

فأن ترى أن الله تعالى قد صان أعراض عباده من الرجال والنساء ، فعقاب القاذفين للمحسنات بثلاث عقوبات .

أوها : حسية ، وتشمل جلد القاذفين ثانية جلدة ، وهي عقوبة قريبة من عقوبة الزنا .

وثانيها : معنوية ، وتتمثل في عدم قبول شهادة هؤلاء القاذفين أو القاذفات .

وثلاثها : دينية ، وتمثل في وصف الله تعالى هؤلاء القاذفين والقاذفات بالفسق والخروج عن طاعته .

وما عاقب الله تعالى هؤلاء القاذفين في أعراض المؤمنين والمؤمنات ، بتلك العقوبات الرادعة ، إلا لحماية الأعراض من السنة السوء ، وصيانتها من كل ما يخدرس كرامتهم ، ويجرح عفافهم ..

واقى شىء على أصحاب العفاف - ولا سيما النساء - أن تلتصق بهن التهم الباطلة ، التي هن بريئات منها ، وغافلات عنها .

والمرأة كالرجل في تحمل مسئولية ما تكلف به من أعمال . وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنها - أن رسول الله - صل الله عليه وسلم - قال : كلكم راع ومسئول عن رعيته . الإمام راع ومسئول عن رعيته . والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته . والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها . والخدم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته . فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .

والمرأة كالرجل في تكريم الله تعالى لها ، وفي احترام حق جوارها . قال تعالى : « ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ، ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلا » **سورة الإسراء : الآية ٧٠** . وغنى عن البيان أن المقصود ببني آدم الذين كرمهم الله تعالى : ما يشمل ذكرهم وإناثهم . ولقد احترمت شريعة الإسلام قيمة المرأة ، وأعطتها حق الجوار والأمان كما أعطت ذلك للرجل ، فإذا أجرت أحدها أو أمته ، وجب على المسلمين ، أن يتقدوا جوارها ، وأن يحترموا وعدها . فقد ثبت في الحديث الصحيح ، أن أم هانئ بنت أبي طالب ، جاءت إلى النبي - صل الله عليه وسلم - يوم فتح مكة فقالت : إن أجرت رجلين من أهانى - أي : من أقارب زوجي . فقال لها - صل الله عليه وسلم - قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ . أي : قد قبلنا جوارك ، وأصبح منك الأمان في أمان - أيها - مثنا . وهكذا نرى بوضوح أن شريعة الإسلام قد قررت مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في كثير من الأمور .

فهما متساويان في أنها من أصل واحد هو آدم وحواء .
وهما متساويان في التكاليف الشرعية التي أوجبها سبحانه عليهم .
وهما متساويان في طلب العلم ، وفي التزود بالمعرفة النافعة .

وهما متساويان في حق التملك ، والتصرف ، والتعبير ، والعمل .
وهما متساويان في تحمل المسئولية وفي الكرامة الإنسانية .
ولا فضل لأحدٍها على الآخر إلا بالإيمان والعمل الصالح ، كما قال
سبحانه : « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » .



❖ المساواة والتفرقة .. للمصلحة !! ❖

ولكن هل معنى هذه المساواة ، أنه لا توجد أية فوارق بين الرجل والمرأة ؟ الحق أن شريعة الإسلام قد فرقت بين المرأة والرجل في أمور معينة ، لأن العدالة ، والمصلحة ، وسعادة الجنسين ، وطبيعة كل منها تقتضي ذلك ، إذ ما بالذات لا يتغير ، والرجل رجل في خصائصه وتتكوينه ، والمرأة امرأة في خصائصها وتتكوينها . . .

وقد أشار القرآن الكريم في مواطن متعددة ، إلى تلك الفوارق بين الرجل والمرأة ، ومن ذلك قوله تعالى : « ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضاكم على بعض ، للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن ، واسألاوا الله من فضله ، إن الله كان بكل شيء عليها » **سورة النساء** : الآية ٤٢ . وقد ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية روایات منها : ما أخرجه الإمام أحمد والترمذى ، عن مجاهد قال : قالت أم سلمة : يا رسول الله ، يغزو الرجال ولا نغزو ، ولنا نصف الميراث ، فأنزل الله هذه الآية .

وقال قتادة : كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصبيان ، فلما ورثوا وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، ثمنى النساء أن لو جعلت أنصباوهن كأنصبة الرجال . وقال الرجال : إنما لرجو أن نفضل على النساء بحسانتنا في الآخرة ، كما فضلنا عليهن في الميراث ، فنزلت هذه الآية .

والمعنى المبني عنه هنا : هو الذي يتضمن معنى الطمع فيما في يد الغير ، والحسد له على ما آتاه الله من مال أو جاءه أو غير ذلك مما يجري فيه التنافس بين الناس . . . وذلك لأن التبني بهذه الصورة يؤدي إلى شقاء النفس ، وفساد الخلق والدين ، ولأنه أشبه ما يكون بالاعتراض على قسمة الخالق العليم الخير بأحوال خلقه ، ويثنون عباده .

أى : ولا تتمنوا - أيها الرجال وأيتها النساء - ما فضل الله به بعضاكم على بعض في المال أو في غيره من شئون الحياة ، لأن حكمة الله قد اقتضت أن يجعل لكل من فريق الرجال والنساء حظا مقدرا مما اكتسبوه من أعمال ، ونصيبا معينا فيها ورثوه أو أصابوه من أموال . .

وإذا كان الأمر كذلك ، فلا يليق بعاقل أن يتمنى خلاف ما قسم الله له من رزق ، بل عليه أن يرضى به ، فهو سبحانه الذي قسم الأرزاق والخصائص بين الرجال والنساء على حسب ما تقتضيه حكمته ، وهو الذي كلف كل فريق منهم بواجبات وأعمال تليق باستعداده وتكوينه .

وهذه خاتمة لأمور فرقت فيها شريعة الإسلام بين الرجال والنساء : في مجال العبادات نجد شريعة الإسلام قد أسقطت عن المرأة الصلاة في حال حضورها ونفاسها ، ولم تكلفها بقضائها بعد طهرها رحمة بها ، ودفعاً للمشقة عنها . كذلك أوجبت عليها الفطر في رمضان في هاتين الحالتين ، على أن تقضى ما أفترطت به بعد شهر رمضان .

ففي الصحيحين عن معاذة قالت سألت عائشة - رضي الله عنها - ما بال الحائض - والنفساء - تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ؟ فقالت : كان يصيّنا ذلك مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنؤمر بقضاء الصوم ، ولا نؤمر بقضاء الصلاة . وأيضاً في حال حجتها ، لم تكلف شريعة الإسلام المرأة بارتداء لباس الإحرام ، - الإزار والرداء - سترًا لها ، وصيانته بجسدها عن كشف ما لا يصح كشفه منه .

وفي مجال الأعباء الاقتصادية ، خفضت شريعة الإسلام للمرأة جناح الرحمة ، وكفلت لها من أسباب الرزق ما يحميها من التبذيل ، ويصونها من شرور الكدح في الحياة ، وألقت بمعظم هذه الأعباء الاقتصادية على كاهل الرجل . فللمرأة قبل زواجهما ، أوجبت شريعة الإسلام نفقتها على أصولها أو فروعها ، أو أقربائهما ، مادامت لا تملك من المال ما يكفيها . أما في حالة زواجهما : فنفقتها على زوجها ، حتى ولو كانت تملك من المال ما يغطيها عنه .

وقد فصلت كتب الفقه أحكام نفقة المرأة في جميع مراحل حياتها ، تفصيلاً دقيقاً حكيمياً . وحتى في حال الطلاق ، فإن الزوج يتحمل جانباً كبيراً من أمواله لزوجته ، إذ عليه أن يدفع لها مؤخر الصداق ، وعليه نفقتها من مأكل ومشرب وملبس ومسكن مادامت في العدة ، وعليه نفقة أولاده وأجرور حضانتهم وتربيتهم ..

وقد أمر القرآن الكريم بحسن معاملة النساء المطلقات ، ونهى عن الإساءة إليهن بأى لون من ألوان الإساءة ، ومن الآيات التي صرحت بذلك قوله تعالى : « أسكنوهن من حيث سكتم من وجدكم ، ولا تضاروهن لتتضيقوا عليهم » ،

وإن كن أولات حل فأنفقوا عليهم حق يضعن حلهم ، فإن أرضعن لكم فاتوهن أجورهن ، وأتمروا بينكم بمعرف فإن تعاسرتم فسترضع له أخرى»
«الطلاق : ٦ .

أى : أسكنوا النساء المطلقات في بعض البيوت التي تسكتونها ، والق في وسعكم وطاقتكم إسكانهن فيها ، ولا تستعملوا معهن ما يؤذين لكي تضيقوا عليهن ما منحه الله لهن من حقوق ، وإن كن في حالة حل فأنفقوا عليهن حق يضعن هذا العمل ، فإذا ما وضعن حلهم وأردتم أن يرضعن لكم أولادكم منهن ، فعليكم - أيضا - أن تعطوهن أجورهن على هذا الإرضاع ، وعليكم يا عشر الرجال والنساء أن تشاوروا فيما يفعن أولادكم ، فإن اختلفتم فابحثوا لأولادكم عن مرضعة أخرى ، حفاظا على حياتهم .

ومن كل ذلك نرى أن شريعة الإسلام قد رفعت عن كاهل المرأة كثيرا من الأعباء الاقتصادية في جميع مراحل حياتها ، وألقت بها على كاهل الرجل .

وتكون شهادتها .. هي الأصل !

وفي مجال التوارث جعلت شريعة الإسلام نصيب المرأة نصف نصيب الرجل .. قال تعالى : « يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فإن كن نساء فوق اثنين فلهن ثلثا ما ترك ، وإن كانت واحدة فلها النصف .. »
« النساء : ١١ » . ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية روایات منها : ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال : عادني رسول الله - صل الله عليه وسلم - من مرض نزل بي - فوجدني لا أعقل شيئا ، فدعاني فتوضا منه ثم رش على منه فأفاقت . فقلت : يا رسول الله ، ما تأمرني أن أصنع في مالي ؟ فنزلت هذه الآية .

وأخرج أبو داود والترمذى عن جابر - أيضا - قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع بابتياها من سعد إلى رسول الله - صل الله عليه وسلم - فقالت : يا رسول الله ، هاتان ابنتا سعد بن الربيع ، قُتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا ، وإن عمها أخذ مالهما فلم يترك لها شيئا - لأن النساء قبل نزول هذه الآية لم يكن لهن نصيب من الميراث ، ولا تنكحان إلا وهما مال . فقال - صل الله عليه وسلم - « يقضى الله في ذلك » فنزلت هذه الآية .

بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى عمها فقال له : أعط ابنتي سعد الثلين ، ولأمها الثمن ، وما بقي فهو لك .
والمعنى : يعهد الله تعالى إليكم ويأمركم - أيها المؤمنون - أمراً مؤكدًا ، في شأن ميراث أولادكم من بعد موتكم ، أن يكون نصيب الذكر منهم ، ضعف نصيب الأنثى .

وقد جعل سبحانه نصيب الذكر ضعف نصيب الأنثى بعد أن كانت لا ترث شيئاً قبل الإسلام ، لأن التكليفات المالية على المرأة ، تقل كثيراً عن التكليفات المالية على الذكر ، إذ الرجل مكلف بالنفقة على نفسه ، وعلى أولاده ، وعلى زوجته ، وعلى كل من يعولهم ، بينما المرأة - كما سبق أن بيننا - نصبيها من الميراث لها خاصة ، لا يشاركها فيه مشارك ، اللهم إلا على سبيل التبرع والمساعدة لغيرها .

وبهذا يتضح مظاهر تكريم الإسلام للمرأة ، ورعايتها لأمرها .
وفي مجال الشهادة ، احترمت شريعة الإسلام شهادة المرأة في الشئون النسوية الخاصة التي لا يعرفها إلا النساء ، واعتبرتها هي الأصل في رد الحقوق إلى أهلها . وفيما عدا ذلك من الأمور التي تقبل شهادتها فيها كالأموال ، جعلت شهادة المرأة معادلة لشهادة رجل واحد ، ولا تكون الشهادة كاملة الأركان إلا إذا شارك فيها الرجال .

قال تعالى في أطول آية في القرآن ، وهي الآية التي تسمى بآية « الدّيْن » :
« واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلاً وامرأة من ترضون من الشهادة ، أن تضل أحدهما فلتذكر إحداهما الأخرى . . . » البقرة : ٢٨٢
أي : اطلبوا - أيها المسلمون - شاهدين عدلين من الرجال ، ليشهدوا على ما يجري بينكم من معاملات ، لأن هذا الإشهاد يعطي الديون توثيقاً وتبسيطاً . فإن لم يتيسر رجلان للشهادة ، فليشهد رجل وامرأة ، من تثقون بهم وخلقهم . . .

وقد جعلنا المرأة بدل رجل واحد في الشهادة ، خشية أن تنسى إحداهما ، فلتذكر كل واحدة منها الأخرى ، إذ المرأة لقوه عاطفتها ، وشدة انفعالها بالحوادث ، قد تتوهم شيئاً لم يحدث ، فكان من الحكمة أن يكون مع المرأة أخرى في الشهادة ، بحيث يتذكرةن الحق فيما بينها . فقوله سبحانه : « أن

تفضل احداهما - أى : تنسى احداهما - « فلتذكر إحداهما الأخرى » بيان للحكمة في أن المرأة تقومان مقام الرجل الواحد في الشهادة ..

فضل درجة .. يقابل فضل واجب

وفي مجال المسؤولية عن الأسرة : جعلت شريعة الإسلام حق القوامة والرياسة للرجل لا للمرأة ، لأنه هو المكلف بالإتفاق ، وهو الأقوى على تحمل هذه المسؤولية .. وهذه القوامة والرياسة للرجل في الأسرة ، تقوم على المودة والرحمة ، لا على الإستبداد والقسوة ..

وقد قرر القرآن هذه القوامة والرياسة للرجل في آيات منها قوله تعالى : « ولمن مثل الذى عليهم بالمعروف وللرجال عليهم درجة والله عزيز حكيم » البقرة : ٢٢٨ . أى : وللنساء على الرجال ، مثل ما للرجال على النساء ، فليزيد كل واحد منها ما يجب عليه نحو الآخر بالمعروف . وللمراد بالمثلية - كما يقول الألوسي - « المثلية في الوجوب لاف في جنس الفعل ، فلا يجب عليه إذا غسلت ثيابه ، أو أعدت طعامه ، أن يفعل لها مثل ذلك ، ولكن يقابلها بما يليق بالرجال » .

أى : أن الحقوق والواجبات بينها متبادلة ، وأنها مترافقان في أن كل واحد منها عليه أن يؤدي نحو صاحبه ما يجب عليه ، حسباً تقره الطبيعة السليمة ، وتوجيه شريعة الله تعالى . ولنكتلاً يفهم أحد أن المراد بالمثلية المساواة من كل الوجوه ، قال تعالى : « وللرجال عليهم درجة » .

والدرجة في الأصل : ما يرتقي عليه من سلم ونحوه . وللمراد بها هنا : المزية والزيادة . أى : وللنماء على الرجال من الحقوق ، مثل ما للرجال عليهم ، إلا أن للرجال على النساء مزية وزيادة في الحق ، بسبب حياتهم هن ، وفياتهم بشتواتهن ونفقتهن وغير ذلك من واجبات ومسؤوليات .

قال بعض العلماء : « وإذا كانت الأمارة لا تكون إلا من إزدواج هذين العنصرين - الرجل والمرأة - فلابد من أن يشرف على تهذيب الأسرة ، ويقوم على تربية ناشتها ، وتوزيع الحقوق والواجبات فيها أحد العنصرين .

وقد نظر الإسلام إلى هذا الأمر نظرة عادلة ، فوجد أن الرجل أملك لزمام نفسه ، وأقدر على ضبط حسه ، وووجهه الذي أقام البيت بماله ، وأن انتهاه خراب عليه ، فجعل له الرياسة ..

هذه هي الدرجة التي جعلها الإسلام للرجل ، وهي درجة تجعل له حقوقا ، وتحل عليه واجبات أكثر ، فهي موائمة كل المعايير لصدر الآية ، فإذا كان للرجل فضل درجة ، فعليه فضل واجب .

وقال سبحانه : « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبا أنفقوا من أموالهم ، فالصالحات قاتنات حافظات للغيب بما حفظ الله ، واللات تحاكون نشوزهن فعظوهن ، واهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ، فإن أطعنكم فلا يبغوا عليهن سبيلا ، إن الله كان عليا كبيرا » **سورة النساء : الآية ٣٤** . قال القرطبي : نزلت هذه الآية في سعد بن الربيع ، نشرت عليه أمراته حبيبة بنت زيد بن خارجة ، فلطمها ، فقال أبوها : يا رسول الله زوجته كريمي فلطمها . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « لتفتص منه » ، فانصرفت مع أبيها لتفتص من زوجها ، فقال - عليه الصلاة والسلام - « إرجعوا هذا جبريل أتاك » .. وأنزل الله هذه الآية . قوله تعالى : « قوامون » جمع قوام على وزن فعال ، للبالغة ، من القيام على الشيء وحفظه .

يقال : قام فلان على الشيء ، وهو قائم عليه ، وقائم عليه ، إذا كان يرعاه ومحفظه ويتولاه . ويقال : فلان قيم المرأة وقوامها ، للذى يقوم بأمرها ، ويتم بحفظها وإصلاحها ورعايتها شئونها .

أى : الرجال يقومون على شئون النساء بالحفظ والرعاية ، والنفقة والتأديب ، وغير ذلك مما تقتضيه مصلحتهن . ثم ذكر سبحانه سببين لهذه القوامة :

أولها : وهي ، وقد بيّنه سبحانه بقوله : « بما فضل الله بعضهم على بعض » . أى : أن حكمة الله اقتضت أن يكون الرجال قوامين على النساء ، بسبب ما فضل الله به الرجال على النساء ، من قوة في الجسم ، ومن زيادة في العلم ، ومن قدرة على تحمل أعباء الحياة وتوكاليفها ، وما يستتبع ذلك من دفاع عنهن إذا ما تعرضن للأخطار .

والمراد بالتفضيل هنا : تفضيل الجنس على الجنس ، لا تفضيل الأحاداد على الأحاداد ، فقد يوجد من النساء من هي أقوى عقلاً وأكثر معرفة من بعض الرجال . وقال سبحانه : « بما فضل الله بعضهم على بعض » ولم يقل - مثلاً - بما فضلهم الله عليهم ، للإشعار بأن الرجال من النساء والنساء من الرجال ، كما قال سبحانه في آية أخرى : « بعضكم من بعض » وللإشارة إلى أن هذا التفضيل هو لصالح الفريقين ، فعل كل فريق منهم ، أن يتفرغ لأداء المهمة التي كلفه الله تعالى بها ، بإخلاص وطاعة ومحبة ، حتى يسعد الفريقان .

وأما السبب الثاني فهو كسي ، وقد بيته سبحانه بقوله : « وبما أنفقوا من أموالهم » . أي : أن الله تعالى جعل الرجال قوامين على النساء ، بسبب ما فضل به الرجال على النساء من علم وقدرة ، وبسبب ما ألزم به الرجال من إنفاق على النساء ، ومن تقديم المهرهن عند الزواج ، ومن القيام برعايتهم وصيانتهم .

الدواء .. الآخر

ثم شرع سبحانه في تفصيل أحوال النساء ، وفي بيان كيفية القيام عليهم بحسب اختلاف أحواهن ، فقسمهن إلى فئتين ، فقال في شأن القسم الأول : « فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله » .

أي : فالنساء الصالحات من صفاتهن أنهن « قانتات » أي : مطبيات الله تعالى ولأزواجهن عن طيب نفس واطمئنان قلب ، ومن صفاتهن كذلك ، أنهن يحفظن في غيبة أزواجهن ما يجب حفظه من عفاف ومال وغير ذلك مما تقتضيه الحياة الزوجية ، بسبب حفظ الله لهن ، وتوفيقهن للعمل الصالح . هذا هو القسم الأول من النساء ، أما القسم الثاني منهن ، فقد قال سبحانه في حقه : « واللائي تخافون نشوزهن ، فعظوهن ، واهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ... » . والمراد بقوله : « نشوزهن » أي : معصيتهن وخروجهن عنها توجيه الحياة الزوجية من طاعة الزوجة لزوجها . يقال : نشرت المرأة نشوزاً ، اذا عصت زوجها وامتنعت عليه .

وأصل الشوز مأخوذ من النثر ، بمعنى الإرتفاع في وسط الأرض السهلة المنبسطة ، فتشهد المرأة المتعالية على زوجها بالارتفاع من الأرض . والمعنى : هذا هو شأن النساء الصالحات القانتات الحافظات للغيب بسبب حفظ الله لهن ...

أما النساء اللاتي تخافون عصيائهن لكم ، وترفعن عن مطاوعتكم ، فعظوهن بالقول الذى يوثق القلب ، ويوجهن نحو الخير والفضيلة ، بيان تذكروهن بحسن عاقبة الطاعة للزوج ، وسوء عاقبة الشوز والمعصية ، وبيان تسوقواهن من تعاليم الإسلام وأدابه وتوجيهاته ، ما من شأنه أن يشفي الصدور ، ويهدى النفوس إلى الخير . فإن لم يتفع معهن الوعظ فاهجروهن واتركوهن متفرقات في مكان النوم ، فإن ذلك له أثره النفسي في نفوس الحرائر من النساء ، فإن لم يتفع معهن الوعظ والهجر ، فاضربوهن ضربا غير شديد ولا مثيل ، بحيث لا يكسر عظامها ، ولا يشهو جارحة .

أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال في حجة الوداع : « واتقوا الله في النساء ، فإنهن عوان عندكم - أي : أسرارات عندكم - ولهم علىهن إلا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه ، فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح - أي : غير شديد .

وأخرج أبو داود في سنته عن معاوية بن حيده القشيري ، أنه قال : يا رسول الله ، ما حق زوجة أحذنا عليه ؟ قال : أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسبت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تقيع ، ولا تهجر إلا في البيت - أي : في مكان النوم .

ووجهور العلماء على أن من الواجب على الزوج ، أن يسلك في معالجته لزوجته تلك الأنواع الثلاثة على الترتيب ... بأن يبدأ بالوعظ ، ثم بالهجر ، ثم بالضرب ، لأن الله تعالى قد أمر بذلك ، ولأنه تعالى قد رتب هذه العقوبات بتلك الطريقة الحكيمية التي تبدأ بالعقوبة الخفيفة ، ثم تدرج إلى العقوبة الشديدة ، ثم الأكثر شدة .

ثم بين سبحانه ما يحب على الرجال نحو النساء إذا ما أطعنهم وتركن الشوز والعصيان فقال : « فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبلا ، إن الله كان عليا كبيرا » .

أى : فإن رجعن عن المعصية إلى الطاعة ، وانقادن لما أوجب الله عليهم نحوكم - أيها الرجال - فاحذرؤا التعذى عليهم بأى نوع من أنواع التعذى والظلم ، لأن قدرة الله تعالى علىكم ، أعظم من قدرتكم على أزواحكم ، وسيعاقبكم بالعقوبة الرادعة إذا ما تجاوزتم حدود الحق معهن . فأنت ترى أن

الأية الكريمة قد بنت مراحل التأديب والتهذيب بياناً حكيمًا جامعاً .
فالنساء أمام قوامة الرجال عليهم ، منهن الصالحات الفانات العفيفات ،
ومنهن المترففات التعاليات العاصيات لأزواجهن .. ومعالجة هؤلاء يكون
بالنصح أولاً ، فإن لم ينفع كان الهجر ، فإن لم ينفع كان الضرب الذي لا يكسر
عظماً ولا يشوه وجهاً ، وهو أى - الضرب - الدواء الأخير الذي لا يلجم إلّي
إلا عند الضرورة .

هذه أمثلة لأمور فرقت شريعة الإسلام فيها بين الرجال والنساء ، لأن العدالة
والحكمة والمصلحة تقتضي ذلك ، فسبحانه هذه شريعته ، وتلك حكمته .





في ضوء السنة النبوية

- قبل .. الاسلام !!
- الأسرة .. دعامة المجتمع ..
- الزواج بين التحليل .. والتحريم
- البيت الزوجي .. له أسرار !!
- دروس .. من حياة أمهات المؤمنين

يكتب هذا الفصل

د. أحمد عمر هاشم

❖ قبل .. الإسلام ❖

لم تكن للمرأة مكانة تذكر قبل الإسلام ، بل كانت كما مهملة ، لا ينظر إليها إلا لتدبير عمل متزلى أو لدوام النسل البشري ، بل كانت عند بعض الطوائف في مرتبة الخادم ، بل إن البعض نظر إليها كالسلعة تباع وتشترى . وما كانت بعض الطوائف تورث المرأة إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين ، وكانوا قبل الإسلام ، وعند الرومان يعتبرون المرأة متعة يملكونها الرجل ، وسلعة له الحق في التصرف فيها كما يريد ، وملك من أمرها كل شيء ، حتى حق الحياة . وكانت بعض قبائل العرب تعتبر ميلاد البنت ، غالباً للحزن والخزي والعار .

وكان ول المرأة في الجاهلية يأخذ مهرها ولا يعطيها منه شيئاً . وما إن جاء الإسلام ، وأشرفت تعاليمه العادلة السمحاء ، على يدي نبى الرحمة سيدنا محمد - صل الله عليه وسلم - إلا وجاء بكتاب مبين هو الفصل ليس بالغزل .

فإن على هذه العادات الباطلة ، والضلالات الجاهلة من القواعد ، وهدم التقليد الظالم ، فتعمى على أولئك الذين يحزنون بميلاد المرأة أو يحاولون وأدها وقتلها وهي حية ، وتهانهم عن ذلك .. قال الله تعالى : «إِذَا يُشَرِّ أَحْدَهُمْ بِالْأَنْتِي ظُلَّ وَجْهُهُ مسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارِى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا يُبَشِّرُ بِهِ أَيْسَكَهُ عَلَى هُوَنَ أَمْ يَدْسُهُ فِي التَّرَابِ إِلَّا سَاهَ مَا يَحْكُمُونَ» . وقال جل شأنه : «إِذَا
الموءودة سُلِّتْ بِأَيْ ذَنْبٍ قُتِلتْ» .

ولقد جاء الإسلام فأعطى المرأة حقوقها في الحياة وجعل العدوان عليها عدواً على نفس بغير حق فحرم وأدها أو قتلها كما حرم امتهان كرامتها ، وجعلها إنساناً فاعلاً في المجتمع لها كرامتها ومكانتها ، ولها أهميتها ورسالتها في الحياة . أعطى الإسلام المرأة حقوقها في الحياة وحقوقها في الميراث وفي المهر وفي النفقة وفي المسكن والمطعم وأعطاتها سائر الحقوق كحق التعليم ، وحق التملك وحق البيع والشراء والعمل بضوابط تحفظ لها كرامتها وعفافها دون امتهان أو شطط . وفي رحاب الإسلام عاشت المرأة حياة كريمة محترمة فهي الأم والزوجة والبنت والأخت ، والعمدة والخالة والجددة ..

وقد فصلت السنة المطهرة على صاحبها أفضـل الصلاة وأتم السلام حقوق المرأة وواجباتها ، حيث قال عليه الصلاة والسلام : « ... إلا إن لكم على سائركم حقا ، ولنسائكم عليـكم حقا ، فحقـكم عليهـنـ لا يوطـنـ فـرـشـكمـ من تـكـرهـونـ ، ولا يـاذـنـ في بـيـوـتـكـمـ لـمـ تـكـرـهـونـ ، إلا وـحـقـهـنـ عـلـيـكـمـ أـنـ تـخـسـنـوا إـلـيـهـنـ في كـسوـتـهـمـ وـطـعـامـهـنـ ». .

وعن معاوية بن حيـةـ - رضـىـ اللهـ عـنـهـ قـالـ : قـلـتـ : يـاـ رسولـ اللهـ «ـ ماـ حـقـ زـوـجـةـ أـحـدـنـاـ عـلـيـهـ ؟ـ قـالـ : أـنـ تـطـعـمـهـ !ـ إـذـاـ طـبـعـتـ وـتـكـسـوـهـاـ إـذـاـ اـكتـسـبـ ،ـ وـلـاـ تـضـرـبـ الـوـجـهـ ،ـ وـلـاـ تـقـعـدـ وـلـاـ تـهـجـرـ إـلـاـفـ الـبـيـتـ ». .

وقررت السنة النبوية حق المرأة في التعليم بل جعل التعليم فريضة فسألـتـ اللهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ : «ـ طـلـبـ الـعـلـمـ فـرـيـضـةـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ »ـ ،ـ وـالـمـرـادـ بـالـمـسـلـمـ :ـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ ؛ـ وـلـذـاـ كـانـتـ أـمـهـاتـ الـمـؤـمـنـينـ مـرـجـعـاـ فـيـ الـعـلـمـ وـآـيـاتـ اللهـ وـالـحـكـمـ ». .

وتقـولـ السـيـدـةـ عـائـشـةـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ : «ـ نـعـمـ النـسـاءـ نـسـاءـ الـأـنـصـارـ لـمـ يـعـنـعـنـ الـحـيـاءـ أـنـ يـتـفـقـهـ فـيـ الدـيـنـ ». .

وقد وـضـعـ الرـسـوـلـ صـلـوـاتـ اللهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ أـنـ أـفـضـلـ التـفـقـهـ ،ـ مـاـ يـنـفـقـهـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ أـهـلـهـ ،ـ زـوـجـهـ وـأـبـانـاهـ ..ـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ قـالـ :ـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ -ـ صـلـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -ـ دـيـنـارـ أـنـفـقـتـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ،ـ وـدـيـنـارـ أـنـفـقـتـهـ فـيـ رـبـةـ ،ـ وـدـيـنـارـ تـصـدـقـتـ بـهـ عـلـىـ مـسـكـينـ ،ـ وـدـيـنـارـ أـنـفـقـتـهـ عـلـىـ أـهـلـكـ ،ـ أـعـظـمـهـ أـجـراـ الـذـىـ أـنـفـقـتـهـ عـلـىـ أـهـلـكـ ». .

وعـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ قـالـ :ـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ -ـ صـلـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -ـ أـكـمـلـ الـمـؤـمـنـينـ إـيمـانـاـ أـحـسـنـهـمـ خـلـقـاـ وـخـيـارـكـمـ خـيـارـكـمـ لـنـسـائـهـمـ »ـ إـذـاـ كـانـ الـإـسـلـامـ قـدـ شـرـعـ لـلـمـرـأـةـ هـذـهـ الـحـقـوقـ ،ـ وـأـعـطـاهـمـ مـكـانـةـ عـظـيمـةـ ،ـ فـإـنـهـ أـمـرـ الزـوـجـةـ بـطـاعـةـ زـوـجـهـاـ ». .

ومن الوصايا الحكيمـةـ لـلـمـرـأـةـ ،ـ وـصـيـةـ أـمـامـةـ بـنـتـ الـحـارـثـ الـقـيـ وـصـتـ بـهـ اـبـتهاـ فـيـ لـيـلـةـ عـرـسـهـاـ حـيـثـ قـالـتـ :ـ «ـ أـلـيـ بـنـيـةـ ؟ـ إـنـهـ لـوـ سـتـغـتـ المـرـأـةـ بـغـنـيـ أـبـوـيـهاـ وـشـدـةـ حاجـتهاـ إـلـيـهـاـ لـكـنـتـ أـغـنـيـ النـاسـ عـنـ الـزـوـجـ وـلـكـنـ لـلـرـجـالـ خـلـقـ النـسـاءـ ،ـ كـمـ هـنـ خـلـقـ الـرـجـالـ ». .

«أى بنيه» إنك قد فارقت الحياة الذى منه درجت إلى وكر لم تعرفيه ، وقرير لم تألفيه ، فأصبح بملكه عليك ملكا - بكسر اللام - فكون له أمة يكن لك عبدا ، واحفظنى عن خلالا عشرًا تكن لك دركا وذكرا .

«فاما الأولى والثانية» : فالمعاشرة له بالقناعة وحسن السمع والطاعة فإن القناعة راحة القلب وحسن السمع والطاعة رقة الرب .

«واما الثالثة والرابعة» : فلا تقع عيناه منك على قبيح ، ولا يشم أنفه منك إلا طيب الريح ، واعلمى أى بنيه أن الماء أطيب الطيب المفقود ، وأن الكحل أحسن الحسن الموجود .

«واما الخامسة والسادسة» : فالتمهد لوقت طعامه ، والهدوء عند منامه ، فإن حرارة الجوع ملهمة ، وتغيب النومة مغيبة .

«واما السابعة والثامنة» : فالاحتفاظ بماله والرعاية على حشمه وعياله ، فإن الاحتفاظ بالمال من حسن التقدير ، والرعاية على الخصم والعيال من حسن التدبير .

«واما التاسعة والعشرة» : فلا تخشى له سرا ، ولا تعصى له أمرا ، فإنه إن أفشيت سرّه لم تأمني غدره ، وإن عصيت أمره أوغرّت صدره . وانقى الفرج لديه إن كان ترحا ، والإكتتاب عنده إذا كان فرحا ، فإن الأولى من التقصير ، والثانية من التكدير .

«واعلمى أنك لن تصل إلى ذلك منه حتى تؤثرى هواك ورضاه على رضاك ، فيما أحبت وكرهت» .

والعلم .. من الحقوق الأساسية

لقد أعطى الإسلام المرأة حقوقاً كثيرة بعد أن كانت مهضومة الحق في الجاهلية . لقد منحها الإسلام حقها في الميراث وحقها في التملك وحقها في الصداق . وجعل لها أهليتها في التعاقد وفي إجراء العقود من بيع أو شراء أو رهن أو هبة أو وصية .. كما سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في شئون المسؤولية والجزاء .. والثواب والعقاب . بمعنى أن المرأة التي تعمل صالحة وهي مؤمنة لها جزاً لها في الدنيا وفي الآخرة كما قال الله جل شأنه : من عمل صالحة من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيه حياة طيبة ولنجزئهم أجراً لهم بـ «ما كانوا يعملون»

ويقول سبحانه : « للرجال نصيب ما اكتسبوا وللننساء نصيب ما اكتسبن » ..
وسمى الإسلام بينها في الحدود وفي سائر أنواع الجزاء والعقوبات ففي حد الزنا
وتقطيقه على الرجال والنساء . يقول الله تعالى : « الزانية والزاني فاجلدوا كل
واحد منها مائة جلدة » . وفي حد السرقة : يأمر الإسلام بتطبيق قطع اليد
للسارق رجلاً كان أو امرأة . « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا
نكالاً من الله » .

وكما سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في ذلك فإنه أعطى المرأة حق التعلم
والثقافة وأباح لها أن تتعلم العلم والأدب بل إنه يوجب عليها ما يتصل بأمور
الدين . لتفف على معرفة الأحكام وتحسن القيام بالعبادات وسائر الوظائف في
هذه الحياة . وقد جاء في الحديث . « طلب العلم فريضة على كل مسلم » .
وكلمة مسلم تشمل الرجل والمرأة كما يقول العلماء .. ويقول أبو قلابة : « أى
رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله أو ينفعهم الله به
ويعنفهم . وفي هذا ما يشير إلى أهمية أعداد الأبناء بما ينفعهم ذكوراً كانوا أم إناثاً
ولم يفرق الإسلام فيما منحه من حق « التعلم » للمرأة المسلمة بين أن تكون حررة
أو أمة . بل أن توجيهات الإسلام فيما يتصل بشأن الأمّة كانت أكيدة . عن أبي
بردة قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - « إياكم رجل كانت عنده وليدة
- أى جارية - فعلّمها فأحسن تعليمها وأدبهما فأحسن تأديبها . ثم أعتنقاها وتزوجها
فله أجران » .

وبهذا رغب الإسلام في تعليم المرأة وتحث عليه ووضح ماله من أثير هام ومثوية
كريمة .

وأن العلم من الحقوق الأساسية التي لا غنى للحياة عنها بحال من الأحوال
فإن شئون المجتمعات الإنسانية لا تنهض على المأكل والمشرب والملبس والمسكن
فحسب ، فتلك حقوق مادية ، أما تلك الحقوق المعنوية والروحية . فلها أهميتها
في تسخير الحياة وتنظيم تلك الحقوق المادية الأخرى . ولا يتأتى ذلك إلا بتنقيف
القلب والروح وتهذيب العقل وتعليمه ولقد طبق رسول الله - صل الله عليه
 وسلم - مبدأ تعليم المرأة وتنقيفها بما كان يصنعه مع المسلمين من شخصيات يوم
من مجلسهن فيه ومن تعليم أمهات المؤمنين .

روى البلاذري في «فتح البلدان» أن الشفاء العدوية وهي سيدة من بنى عدى رهط عمر بن الخطاب كانت كاتبة في الجاهلية . وكانت تعلم الفتيات . وأن حفصة بنت عمر أخذت عنها القراءة والكتابة قبل زواجها بالرسول عليه الصلاة والسلام . وما تزوجها عليه الصلاة والسلام طلب إلى الشفاء العدوية أن تتابع تثقيفها ، وأن تعلمها تحسين الخط وتزيينه كما علمتها أصول الكتابة . والعديد من الشواهد يدل على تعلم النساء وظهورهن في علوم القرآن والحديث والفقه واللغة منذ عصر بنى أمية .

وذكر ابن خلكان أن السيدة نفيسة بنت الحسن الأنور بن زيد الأبلج بن الحسن بن علي بن أبي طالب كان لها بعصر مجلس علم حضره الإمام الشافعى نفسه ، وسمع عليها في الحديث .

وروى ابن المقرى في كتابه «فتح الطيب» أنه كان لابن المطرف اللغوى جارية أخذت عن مولاها النحو واللغة ، ولكنها فاقته في ذلك وبرعت على الأخص في العروض حتى سميت «بالعروضية» . وأنها كانت تحفظ عن ظهر قلب كتاب «الكامل» للميرد و«الأمالى» لابن عل القالى .

إذا تقرر في الإسلام للمرأة هذا الحق فإنه ينبغي أن ينظر إلى قضية تعليم المرأة نظرة عادلة ومشمرة بحيث لا يطغى تعلمها وحقها فيه . وما أناحه الإسلام لها لا يطغى هذا على دورها كزوجة وعلى دورها كأم فهذا هو دورها الأصيل وبين الأمة والزوجية تكون رسالة المرأة في الحياة وما تعليمها الذي منحه الإسلام لها حق إلا مكملاً وهادياً لدورها ورسالتها .

ومن ناحية أخرى لا يمكن قيام واجب على حساب آخر من واجبات الأمة والزوجية . . .

وهكذا كان النساء في صدر الإسلام بهذه أسماء بنت أبي بكر الصديق تقول : «كنت أخدم الزيير «زوجها» خدمة البيت كلها وكانت أسموس فرسه وأعلمه واحتشر له . . . وكانت أخرز الدلو وأسقى الماء وأحل التوى على رأسى من أرض له على ثلثي فرسخ» .

وفي الحديث : « . . . والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها » . وإذا كان الإسلام قد منح المرأة تلك الحقوق السابقة فإنه قد أكد واجبها كزوجة وواجبها كأم وسائر ما يجب أن تقوم به من تربية أبنائها . كما ينبغي أن

تبه إلى حكمة الإسلام العالية في التفريق بين المرأة والرجل في بعض الأمور والحقوق وأن ذلك من صميم العدالة الإلهية اتساقاً مع طبيعة كل من الجنسين وخصائصه وتكوينه . ودوره في الحياة وذلك كحقها في الميراث على النصف من نصيب الرجل وغير ذلك مما فررته الشريعة الإسلامية .

نموذج .. من جهادها

لقد قامت المرأة المسلمة في ميادين الجهاد بما شرعه الإسلام لها من القيام ببعض الأعمال الهامة التي لا تقل أثراً عن نتيجة القتال في سبيل الله . كانت المرأة المسلمة تبقى الماء وتداوي الجرحى وتناول السهام وتثير الحمية وتقوم بخدمة الجرحى وتربيتهم .

وهذا نموذج من نماذج جهادها يقول أنس بن مالك لما كان يوم أحد .. انهزم الناس من الناس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبو طلحة بين يدي النبي - صلى الله عليه وسلم - محبوب عليه « أى يقيه سلاح الكفار » بما معه من ترس بحجة « وهي الترس » وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد التزع وكثر يومئذ قوسين أو ثلاثة .. قال فكان الرجل يمر معه الجماعة من قبل وهى الكثابة التي تجعل فيها السهام فيقول إنثرها لأبي طلحة قال : يا نبى الله بأبي أنت وأمى لا تشرف لا يصييك سهم من سهام القوم نحرى دون نحرك .

قال : لقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وأمها لشمرتان . تنقلان القرب على متنهما ثم تفرغانه في أفواهمهم ، ثم ترجعان فتملاهَا ثم تحيتان تفرغانه في أفواه القوم ، ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثة من النعاس .

فلم يحرم الإسلام النساء من كرامة الجهاد وموته ولم يمنعهن أن يشاركن بسقى الماء ومداواة الجرحى .

وهناك جهاد بالمال لإعداد العدة وتجهيز الجيوش وهناك جهاد باللسان لإثارة الحمية ودفع الشبه ورد الإشاعات والدعوة إلى الجهاد وهذه الأنواع يزدی كل من الرجل والمرأة فيها الرسالة الالائفة بحاله ويقوم حيالها بما يمكنه من عمل .

أما الجهاد بالسلاح والاشتراك في ضرب العدو في الميدان فهذا لا يتفق مع طبيعة المرأة وتكوينها ولذا لم يفرضه الإسلام عليها .
ولن شاركت بعض النساء في الجهاد فهذا تطوع منها وليس مفروضاً كما هو الحال بالنسبة للرجال حيث فرض عليهم .
أما ما يمكن للمرأة أن تقوم به في الجهاد فهو إحياء الحمية والقيام بالتمريض وسقى الماء وكثير من المهام التي يحتاج إليها الجيش فتوفر على الجيش قيام بعض الرجال بهذا العمل ليؤدي الرجال مهمة القتال على أكمل وجه .
وواضح أن هذا الاشتراك من المرأة حيث يكون الأمر في حاجة إليها وشرط عدم الإختلاط والفتنة ..



الأسرة دعامة المجتمع

إن إقامة المجتمع الفاضل القوى . لا تكون من السطح الخارجي . دون إرساء دعائم البناء وإقامة الأساس الذي يُبني عليه المجتمع . والأسرة هي دعامة المجتمع وهي الخلية الأولى الحية التي يتكون منها أفراده وتتلاقى فيها خلاياه ، والأسرة القائمة على أسس سليمة الصادرة من قيم فاضلة القائمة برسالتها خير قيام .

هي تلك الأسرة التي يرى الأب فيها أنه راعي البيت والقائم على أمره فيه . وترى الأم أنها مسؤولة عن إدارة شئون البيت والأبناء ، وعن غرس الفضائل الحميدة في نفوس أبنائها وتربيتهم التربية السليمة وتشتتمن النساء المستقيمة . ويرى الأباء فيها ما ينبغي عليهم من القيام بواجباتهم والتلوّض بالحياة سيرا على الجادة وطموماً للمستقبل الزاهر والحياة السعيدة المقبلة عليهم وهم في أمن نفسي ، واستقرار أسرى وهذا من الإسلام يؤمنون به ويسعدون بتعاليمه . إننا حين نرى خلايا المجتمع مكونة بهذه الثباتة وإن وحداته هي تلك الأسرة ومنيلاتها من الأسر .. وهكذا ، فهو بلاشك مجتمع فاضل قوى له كرامته ومهابته .

ولما كان للأسرة - في الإسلام - هذه الأهمية ، وكانت النظرة الحقيقة إليها على أنها أساس المجتمع فقد عنى الإسلام عناية خاصة بشئون الأسرة ويكل ما يتعلق بها من مبادئه تهض على هداها كما يعني بما يتصل بها من حقوق وواجبات ، وبعما لها وما عليها .

ومن المعلوم أن السنة النبوية الشريفة على صاحبها أفضل الصلة والسلام مبينة للفرقان الكريم ومفصلة لمجمله وموضحة لمبئمه وأن ما أجله القرآن فصلته السنة من أحكام العبادات وغيرها فقد ذكرت في القرآن الكريم على طريق الإيجال . فوضاحتها وفصلتها رسول الله صلوات الله وسلامه عليه بقوله وفعله . أما فيما يتصل بشأن الأسرة وما يتعلق بها من حقوق وواجبات وما يتصل بها من أحكام . فقد ذكرها الله سبحانه وتعالى مفصلة في القرآن الكريم ، من اللحظة الأولى التي يبدأ فيها التفكير في الزواج قال الله تعالى : « ولا جناح

عليكم فيها عرضتم به من خطبة النساء أو أكتنتم في أنفسكم علم الله إنكم ستدركونهن ولكن لا تواحدوهن سرا . . إلا أن تقولوا قولًا معروفا ولا تعزموها عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله وأعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه وأعلموا أن الله غفور حليم » .

فعني الإسلام بتوضيح كل ذلك في القرآن من أول لحظة تكوين الزواج وإنشائه إلى أن يتفرق كل منها بالموت أو بالطلاق وما يتصل بكل الأحوال من أحكام ، وليس كثيراً ما وضحته السنة وبيته بالنسبة لما ورد في القرآن الكريم من تفصيل أحكام الأسرة . وكان هذا من حكمة الله سبحانه وتعالى عنابة بشأن الأسرة لأهميتها في الحياة ولأنها الأساس الذي يقوم عليه بناء المجتمع وهي لا تكون أحكامها بعد ذلك عرضة للأهواء والانحراف بها بمنة أو يسراً ومحاولة التقصير في حق من الحقوق أو الإهمال في واجب من الواجبات .

يقول الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله وإن كانت عنابة الإسلام بالعبادات جعلت أحكامها عملية يتولى النبي - صلى الله عليه وسلم - تفصيلها لرب التفوس عليها بالدربة والتهذيب لا بمجرد التلقين ، فعنابة الإسلام بالأسرة كانت بالنص الكامل على نظامها ، تكليلاً ينصرف الناس بأهوائهم عنها ولكيلاً ينكروا تطبيقها و يجعلوا لعقوفهم سبيلاً للتحكم في أحوالها ونظامها ولأنها متصلة بالرضا والغضب بين الزوجين والأقارب فكان لابد من ميزان مقرر ثابت يحكم الأهواء ويضع الأمور في مواضعها . وهكذا تتضح لنا عنابة الإسلام بحقوق الأسرة وواجباتها وبكل ماهما وما عليها .

لها طابعها الخاص .. وشخصيتها المستقلة

وللأسرة المسلمة طابعها الخاص الذي تتميز به عن غيرها ولها سلوكها الذي يبني عن نفسها بدینها وتطبیقها لأوامرها وسيرها على هددها .

وتتضطلع ملامح شخصيتها المستقلة من سلوكها ومن آدابها وأخلاقها التي تخلق بها ، فهي متجملة بالعفة والوفار والخشمة والخلق ومستقيمة على طريق العقيدة الصحيحة التي تؤمن بها ، وهي بشخصيتها المتميزة لا تحيا نابعة لغيرها ولا ظلا لسوتها من الأسر الأخرى شرقية كانت أو غربية . . إنها لا تقلد غيرها تقليداً أعمى ولكنها تتجه نحو الحق في بنائها وفي سلوكها .

ومن آداب الأسرة المسلمة أنها تربى أفرادها تربية إسلامية صحيحة وتعلّم الأسرة - أباً وأما - جاحدين مع الأبناء على إقامة شعائر الإسلام وتطبيق آدابه وأخلاقه ، متعودين جميعاً على فعل الخير والتسابق إلى صنائع المعروف . ويقوم الآباء في الأسر المسلمة بتربية الأبناء تربية سليمة بعيدة عن الكذب والخيانة بعيدة عن التقليد الواقف الذي تناهى مع منهج الدين وأدابه ، وأخلاقه . وإذا كان على الوالدين بالنسبة للأبناء تلك الحقوق التي تمثل في حسن تربيتهم وتشتتهم وحسن مراعاتهم ، وتوفير كل أسباب الراحة والتكون لهم ، فإن على الأبناء حقوقاً كذلك بالنسبة للوالدين وهذه الحقوق تمثل في البر بهما والإحسان إليهما وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالإحسان إلى الوالدين بعد الأمر بعبادته سبحانه إذ يقول : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً » .

وللأسرة علاقات كثيرة بغيرها من الأسر الأخرى ، وأولى هذه العلاقات علاقة أسرى الزوجين فليس الزواج علاقة رجل بامرأة فحسب ، ولكنه إلى جوار ذلك علاقة وثيقة بين الأسرتين . وقد أعطى الإسلام ول المرأة حقوقة المشروعة حفاظاً على المرأة وحفظاً على الأسرة .

فيما قرره الإسلام من الولاية المستقيمة الجادة والإشراف على المرأة وتوجيهها و اختيار الحياة الفاضلة لها كل هذا يتمثل في الرعاية الحكيمه الرحيمه التي تتحقق بها مصلحة المرأة ومصلحة الأسرة .

وقال الحافظ ابن كثير عند الكلام على قول الله سبحانه وتعالى « الرجال قوامون على النساء » قال يعني أمراء عليهن أي تعطيه فيها أمرها الله به من طاعته ، وطاعته أن تكون حسنة وطاعته أن تكون حسنة لأهله حافظة ملأه .. وكذا قال مقاتل السدي والضحاك .

ومن هنا تتضح لنا نظرية السلف العميقة في علاقة الأسرتين أن على المرأة أن تكون حسنة لأهل زوجها حتى تظل رابطة المصاهرة نقية صافية تشرق باللود والحب والتعاون وهذا أمر له أهميته الكبيرة وله صدأه على علاقة الزوج بامرأته ، ويندى هذه الرابطة من الزوجة أو من الأسرة الصغيرة تقوى رابطة الأسرتين بينهم جميعاً .

ولا تقتصر علاقة الأسرة بغيرها على الأسرة التي ترتبط بها برباط الزوج والمصاهرة وإنما هناك علاقات أخرى شرعاً الإسلام وأحاطها بسياج منع من تعاليمه المحكمة السديدة . فهناك علاقة الأسرة بجيرانها وهي علاقة يبيحها الإسلام في الحدود المشروعة . ولقد دعا الإسلام النساء المسلمات إلى قبول ما يقدم اليهن منها كان قليلاً وحث على التهادى فقال صل الله عليه وسلم « يا نساء المسلمات لا تخقرن جارة بجارتها ولو فرسن شاة » . ومعناه عظم قليل اللحم وهذا فيه زيادة تأكيد على الروابط الأسرية بين الأسرتين .

وقد روى عن رسول الله - صل الله عليه وسلم - أن رجلاً قال له : يا رسول الله : أن فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقتها ، غير أنها تؤذى جيرانها فقال : هي في النار .

ثم قال : يا رسول الله فلانة تذكر من قلة صلاتها وصيامها وأ أنها تتصدق بالأنوار من الأقط - أي قطع الجبن - ولا تؤذى جيرانها ؟ قال : هي في الجنة .

الأسرة تقسّع .. وتعتقد

استهدف الإسلام لبناء الأسرة قوّةً واسعًا لأنها المجتمع الصغير بل الأمة الصغيرة فيها كان المجتمع إلا مجموعة من الأسر ، وما كانت الأمة إلا مجموعة من المجتمعات . فالعناية بالأسرة عنابة بالمجتمع وعنابة بالأمة بأسرها إذ أن الأسرة هي اللبنة الأولى والأساس الأصيل في بناء الأفراد والجماعات والأمم والشعوب وفي اتساع الأسرة تقوية لها ، ودعم للمجتمع والأمة فهي بمثابة الرافد القوي للحياة الإنسانية .

وتقوى الأسرة ويشتد أزرها بتقوية روابطها وثبات أصولها . وكلما إتسعت الأسرة وكثّر أعضاؤها كانت أكثر قوّة ، وأعظم نفعاً وإذا ألقينا نظرة إلى ما شرعه الإسلام من وسائل تكوين الأسرة لرأينا إنه يدعو إلى اتساعها وانتشارها وزيادة أعدادها عن طريق النسب والمصاهرة .

قال الله تعالى : « وهو الذي خلق من الماء بشرًا فجعله نسأ وصهرًا وكان ربكم قديرًا » .

ومن المحرمات التي ذكرها الله تعالى : يتضح سبب قوى من أسباب اتساع الأسرة ، هذا بالإضافة إلى ما تشتمل عليه مقاصد التحريم من حكم أخرى

كالوقاية من الشحنة والخصومات لاصحاب القرابة جدا ، فصلتهم بالأسرة موجودة وهم ليسوا في حاجة إلى ربط بينها .
نعم قد لا تكون القرابة قريبة جدا أو قد توشك على الانفصال فتحتفق بالزواج نسب قرب ومودة كأبناء العم وأبناء الخال . أما من كانوا أقرب منهم فصلتهم قوية وهذا ولغيره من الأسباب الأخرى كانت المحرمات المذكورة في قول الله تعالى : « حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الاخت وأمهاتكم اللاط أرضعنكم وأخواتكم من الرضااعة وأمهات سائلكم ورباتكم اللاط في حجوركم من نسائكم اللاط دخلتم بين فإن لم تكونوا دخلتم بين فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وإن تجمعوا بين الأخرين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيماً » .

ويقول الاستاذ عباس عمود العقاد رحمه الله : « وتحتفق سعة الأسرة وامتدادها ووئامها بتنظيم من النظم التي شرعها لها الإسلام وما نظام المحارم في الزواج ونظام الميراث » .

فالإسلام يحرم الزواج بالأقربيين : ولا يبيح من ذوى القرابة إلا من أوشكوا أن يكونوا غرباء فالزواج يجمع منهم في الأسرة من أوشكوا أن يفرقوا كأبناء العمومة والخ Olympia .

ثم يقول : « والمقصود من هذا التحرير متنوعة لا نحصرها في هذا المقام أجلها وأجدادها توسيعة الأسرة ووقايتها من شوارع الخصومة والبغضاء وأن يتحقق بالزواج من أسباب المودة والنسب ما لم يتحقق بالقرابة فيرجع إلى الأسرة من أوشك أن ينفصل عنها ويحرم الزواج بنوى القرابة الحميمة التي لا حاجة بها إلى توثيق النسب والمصاهرة » .

وتؤكدأ لطلب اتساع الأسرة وكثرة أعدادها وزيادة قوتها رغب الإسلام في اختيار الولد الودود لأنها التي يمكن أن تحصل بها مقاصد الزواج ويمكن معرفة ذلك بالنسبة للبكر بمعرفة أقاربها .

وقد خطب رجل امرأة عقيها فقال لرسول الله - صل الله عليه وسلم - إن خطبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد فنهى رسول الله - صل الله عليه وسلم - وقال : « تزوجوا الولدود فإني مكثت بكم الأمم يوم القيمة » .

وقد أنكر الإسلام أى تصرف . فيه تضييق لإبعاد الأسرة كالعزوف عن الزواج مثلا ، حتى ولو كان انصرافا للعبادة لأن مثل هذا التصرف يتنافى مع روح الحنيفة السمحاء ، ولأن في الزواج إعفافا للنفس وتكثيرا للنسل وتحقيقا لحكمة الله تعالى فيه .

وعن أنس أن نفرا من أصحاب النبي - صل الله عليه وسلم - سألا أزواجا النبي - صل الله عليه وسلم - عن عمله في السر : فقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا أكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش . . فحمد الله وأثنى عليه فقال : « ما بال أقوام قالوا كذا وكذا لكتني أصل وأنام وأصوم وأفتر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

ولقد عالج الإسلام كل ما يتصل بتكوين الأسرة من ظواهر إذ على صونها يهتمي الرجل إلى اختيار شريكة حياته وربة بيته ، وبين الإسلام أن للمخاطب أن ينظر إلى من يريد خطبتها ولم يبح له أكثر من هذا ، وأما ما يحدث الآن في بعض المجتمعات ومن ثماؤن بعض الأسر في إباحة اختلاط الخطيب بخطيبته والخلوة بها فحرام لأن المرأة محمرة عليه قبل العقد . وقد نهى رسول الله - صل الله عليه وسلم - عن المغالاة في المهر قال - صل الله عليه وسلم - « خير النساء أحسنهن وجوها ، وأرخصهن مهورا » . والمغالاة في المهر مغلوط هدّام يقضى على رغبات الكثير من أهل العفة الراغبين في الزواج وهو في نفس الوقت دعوى باطلة ، تساعد على ضياع قسط كبير من أمصار الشباب دون تحقيق سنة الإسلام بالزواج ، بل قد تكون سببا من أسباب انتشار الرذيلة والفوبي الأخلاقية ، التي تهدّد المجتمع بالتصدع والإنهيار ولا يبرر لها إلا تفاخر بعض الأسر في تكوين الأثاث وأغلى الرياش مهابة وظهورا وقد يدعو الأمر إلى أن تستدين بعض الأسر الفقيرة . وليس معنى هذا أن الإسلام يدعو إلى نقص حق المرأة في الصداق أو تحريم كثرة المهر ؟ لا ، فإن الإسلام إنما يكره تلك المغالاة التي حادثت عن الجادة .

أخرج عبد الرزاق من طريق عبد الرحمن السلمي قال عمر : لا تغالوا في مهور النساء فقلت امرأة : ليس ذلك لك يا عمر ، إن الله يقول : « وآتيم احداهن قنطارا » من ذهب قال وكذلك هي قراءة ابن مسعود فقال عمر امرأة خاصمت عمر فخصمته .

وأخرجه الزبير بن بكار من وجه آخر فقال عمر امرأة أصابت ورجل أخطأ . ولقد دعا الإسلام إلى الزواج وحث عليه ورغبه فيه كل من كان مستطينا فادرأ عليه ، وفي الزواج عصمة للشباب من الزلل والخطيئة ، ثم هو إلى جانب هذا فيه المودة والسكن والرحمة والسعادة والطمأنينة للأسرة والأمان والاستقرار للبيت الزوجي .

ولقد أرشد الله تعالى العاجزين عن مؤن النكاح إلى العفة ووعدهم بعد ذلك إن عفوا أنفسهم أن يغتنيهم من فضله ، لأن فضله أولى بأهل العفة الصالحين قال الله تعالى : « ولি�ستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغتنيهم الله من فضله » .

ولما إذا لم يستطع الشاب الزواج وعجز عن مؤن النكاح فعله بالصوم فهو أهم وسائل الاستعفاف لأنه يكسر الشهوة ويكتف عن انتهاء الحرمات ، وبالصيام يتعود الإنسان على الفضائل والبعد عن الرذائل .

وما تجدر الإشارة إليه أن القدرة على الزواج ومؤنته أمر نسي . وهو في الغالب الأعم ميسور ، وليس المراد به كثرة العرض والمآل والعقار حتى لا يتذرع كثير من الشباب أو الأكثر من أهل الفتنة بالرغبة في كثرة المال والثراء . ويبرأ الرسول - صلى الله عليه وسلم - من كان مستطيعا للزواج قادرًا على مؤنه ثم يعزف عنه ويتخلى عن سنة ربه وشرعه ففي الحديث « فمن رغب عن سنتي فليس مني » . ويقول صلوات الله وسلامه عليه في شأن من كان موسرا مستطيعا للزواج ولم يتزوج : « من كان موسرا فلم ينكح فليس مني » . وما ذلك إلا لأن التارك للزواجه تارك للعمل بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - إذ ليس في الإسلام - أبدا - ترك الزواج . وفي الحديث « لا صرورة في الإسلام » . والضرورة الذي لم يتزوج والذى لم يجح .

ويُعنِي الإسلام بتربية المرأة وتعليمها وتهذيبها ل تقوم برسالتها في الحياة خير قيام ولتكون أمًا فاضلة تنشئ جيلا فاضلا . . ولا يترك الإسلام شأن المرأة دون أن يحصل ويوضح شأن بعض النساء من الجواري وأنهن في الإسلام تكريما وعناية فائقة وأن الإسلام نظر إلى شأن الجواري نظرة إنسانية حانية تسم بالاعطف والحنان والشفقة فيقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة يؤتون أجرا هم مرتين عبد أدى حق الله وحق مواليه فذلك يؤق أجره مرتين . ورجل كانت عنده

جارية وضيّة فادبها فاحسن أدبها ثم اعتقها ثم تزوجها يتغى بذلك وجه الله
فذلك يُؤْتَى أجره مرتين ورجل آمن بالكتاب الأول ثم جاءه الكتاب الآخر فآمن
به فذلك يُؤْتَى أجره مرتين * .



الزواج بين التحليل .. والتحريم

وضع القرآن الكريم ، نظم العلاقات الزوجية ، وبين الحلال والحرام ، حتى يكون الرباط الأسري موئلاً وأكيداً ومحترماً ومصوناً من كل دنس وهو ، نقياً من أية شائبة من الشوائب .

وبين الله تعالى بعض ما كان معمولاً به في الجاهلية فجاء الإسلام فقضى عليه ونقى مناخ الأسرة من كل فساد وانحراف حتى تقوى أسس البيئة الأسرية من أول وهلة قال الله تعالى : « ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنك كان فاحشة ومتنا وسأه سبيلاً » .

والملت في قوله : « إنك كان فاحشة ومتنا » البعض فهو أمر كبير في نفسه ، ويؤدي إلى مقت الآباء ، بعد أن يتزوج بأمرأته فإن الغالب أن من تزوج بأمرأة يبغض من كان زوجها قبله ..

وكما قال الحافظ ابن كثير : وهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأمة لأنهن أمهات لكتين زوجات النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو كالاب ، بل حفة أعظم من حق الآباء بالاجماع ، بل جبه مقدم على حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه .

ثم ذكر القرآن الكريم بعد ذلك المحرمات من النسب . ومن الرضاع والمحرمات بالصهر وذلك في قول الله سبحانه وتعالى « حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماهاتكم وخالاتكم وبنات الأخ وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم ورباتكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإذا لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحللتم أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأخرين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيمًا والمحصنات من النساء إلا ما ملكت إيمانكم » . وفيها رواه ابن أبي حاتم - بسنده - عن ابن عباس قال : « حرمت عليكم سبع نسباً وسبيعاً صهراً » . وقرأ : « حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم ... ، الآية .

ومن أنواع المحرمات : الشركات من عبادة الأولان قال الله تعالى : « ولا تنكحوا الشركات حتى يؤمن ولامة مؤمنة خير من شركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم أولئك يدعون إلى النار والله يدعوك إلى الجنة والمغفرة بإذنه وبين آياته للناس لعلهم يتذكرون » .

ومن أنواع المحرمات كذلك : البغایا : وهن الالق مجاهرن بالفاحشة ويتکبن بها . قال الله تعالى : في غريم هذا النوع : « الزان لا ينكح إلا زانية أو شركة والزانة لا تنكحها إلا زان أو شركة وحرم ذلك على المؤمنين » . وأما بالنسبة لما أحله الله تعالى من النساء . فقد ذكره سبحانه بعد بيان المحرمات

في قوله : « وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تستغوا بأموالكم محسنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليها حكيمًا . ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحسنات المؤمنات فمن ما ملكت إيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضهم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محسنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان فإذا أحصن فلان أئن بفاحشة فعليهن نصف ما على المحسنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم » .

وما أباحه الإسلام الزواج بالكتابيات وهذا من تسامح الإسلام الذي لا مثيل له ولكن المسلمة أفضل ، والمسلمة ذات الدين والخلق أفضل من آية مسلمة لا خلق لها ولا دين ، وفي الحديث . . . « فاظفر بذات الدين تربت بذاك » . وفي شأن الكتابيات قال سبحانه : « اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحسنات من المؤمنات والمحسنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيموهن أجورهن محسنين غير مسافحين ولا متخذن أخذان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين » .

والإسلام دائمًا وأبداً يوجه المسلمين إلى تغيير الزوجة من أطيب العناصر ، من الحرائر المؤمنات - العفيفات - حفاظاً على صلاح الأسرة .

وهذا الضلع .. الأعوج !!

لكل فرد من أفراد الأسرة حقوق وعليه واجبات وقد نظم الإسلام العلاقات الأسرية تنظيماً دقيقاً محكماً ، وجعل لها من الضوابط ما تستقيم به حياتها وتستنظم به في حياتها الاجتماعية .

وأول أفراد الأسرة وأولاهم بذلك إنما هما الزوجان ، إذ هما الأصل الذي تصدر عنه علاقات الأبناء وتنطلق منه خطفهم في المجتمع .

ولذا عنى الإسلام بحقوق كل من الزوجين فجعل للرجل حقوقاً وعليه واجبات وجعل للمرأة حقوقاً وعليها واجبات ، فالغاية المنشودة في الأسرة الإسلامية تتركز في حياة المودة والسكنية والهدوء والطمأنينة ، فتسكن الزوجة إلى زوجها ويسكن الزوج إلى زوجته وتشرق بينهما حياة ظليلة تكتنفها المودة والرحمة كما قال الله تعالى : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ». إنها الحياة الأمنة التي لا تلاحقها المخاوف . الحياة الطمئنة التي لا تزعجها القلاقل . يعيش فيها الزوجان وكل منها ستار للآخر يقى صاحبه الجنوح إلى الخطأ أو الانحراف ، ويقيه أن يذل ويطغى إن كلاً منها في أشد الحاجة إلى صاحبه . وهذا هو السر في التعبير القرآن والله أعلم بقوله سبحانه وتعالى : « هن لباس لكم وأنتم لباسهن » .

وللزوجة حقوقها المشرعة التي صانها الإسلام وحافظت عليها ودافعت عنها وتلاحتت وصايدها بها . لما لها من أهمية قصوى في حياة الأسرة . لها حقوقها من مهر وماكل ولبس ومسكن ونفقة وغير ذلك مما هو مبسوط في كتب الفقه الإسلامي يتسع ، وحسبنا في هذه العجلة أن نشير إلى بعض وصايا الإسلام بشأن المرأة فنبه الإسلام إلى ضعفها ولالي أنها خلقت من ضلع أعوج . وليس في وصف الإسلام لها بأنها خلقت من ضلع أعوج ما ينقص من قيمتها . . لقد كفل الإسلام حقوق المرأة في جميع مراحل حياتها وفي كل أدوار تكوين الأسرة ولا يقلل الوصف من قيمتها ولا يحيط من منزلتها .

ولذا نجد أن الحديث الشريف الذي ذكر وصف المرأة بالعوج . قدم هذا الوصف بتأكيد الوصية بالنساء وجعل وصفهن بالعوج كسب للوصية ليكون الاحترام الأسري والتعاطف والمودة ثم أردد الوصف كذلك بالوصية بالنساء .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - صل الله عليه وسلم - قال : « من كان يؤمِن بالله واليوم الآخر فإذا شهدَ أمراً فليتكلّم بخير أو ليُسْكِن ، واستوصوا بالنساء خيراً ، فإن المرأة خلقت من ضلع أ尤ج وان أعوج شيء في الضلع أعلاه ، إن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزد أ尤ج استوصوا بالنساء خيراً » .

كما أمر الله تعالى بالمعاشة بالمعروف في قوله تعالى : « وعاشروهن بالمعروف » وأشار إلى تعظيم حقوقهن في قوله : « وأخذن منكم مثاقاً غليظاً » . وكان آخرها وصيّ به رسول الله - صل الله عليه وسلم - ثلاثة كان يتكلّم بين حتى تلجلج لسانه وخفي كلامه جعل يقول : « الصلاة الصلاة ، وما ملكت أيديكم لا تتكلّفون ما لا يطقون . الله الله في النساء فإنهن عوان في أيديكم (يعني أسراء) أخذنوهن بأمانة الله واستحلّلت فروجهن بكلمة الله » . ولقد كان رسول الله - صل الله عليه وسلم - أرحم الناس بالنساء والأطفال وفي الحديث يقول أنس رضي الله عنه كان رسول الله - صل الله عليه وسلم - أرحم الناس بالنساء والصبيان .

وكان صلوات الله وسلامه عليه يزيد على الاحتياج بالمداعبة والمزح والملاءمة تطبيباً لقلوبهن حتى روى أنه - صل الله عليه وسلم - كان يسابق عائشة في العذو فسبّته يوماً وسبّتها في بعض الأيام فقال عليه الصلاة والسلام (هذه بتلك) . وقالت عائشة رضي الله عنها : « سمعت أصوات الناس من الجبنة وغيرهم وهم يلعبون في يوم عاشوراء فقال لي رسول الله - صل الله عليه وسلم - أخرين أن ترى لعبهم ؟ قالت : قلت : نعم . فارسل إليهم فجاءوا وقام رسول الله بين البابين ، فوضع كفه على الباب ومدّ يده ووضعت ذقني على يده وجعلوا يلعبون . وأنظر وجعل رسول الله - صل الله عليه وسلم - يقول : حسبي وأقول : اسكت مرتين أو ثلاثة ثم قال : يا عائشة حسبي .. فقلت : نعم فأشار إليهم فانصرفوا » .

وجاء تأكيد الإسلام على حقوق الزوج بصورة حاسمة وأختتمت غاية في التأكيد على وجوب طاعته ففي الحديث يقول رسول الله - صل الله عليه وسلم - : « لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لامرته المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » .

وعلمون أن السجود لا يكون إلا الله رب العالمين . ولكن الحديث يؤكد الوصية بحقوق الزوج وطاعته وعدم إهمال حقه . بحال من الأحوال من قبل المرأة فقد تُعرض لها أسباب أو تخذلها مغريات فتهمل في حقه أو تقصر في طاعته وقد تتغير به الأيام وقد يتغير اليسر إلى عسر وقد تتغير الصحة إلى مرض فاحداث الحياة كثيرة وتقبلها متعددة لا تقع تحت حصر فعل تعرّض العلاقة الزوجية هذه المؤثرات وهل تخضع الطاعة هذه الأسباب ؟ كلا فإن الوفاء خلق إسلامي كبير وكما يطالع الرجل بحقوق المرأة فإن المرأة مطالبة بحقوق الرجل .

وتستدِّ تعاليم الإسلام كل التغيرات أمام تiarات الغضب وعدم الرضا وغير ذلك من المؤثرات والأسباب التي تذهب بشيء من حقوق الزوج لدرجة أن الوصية بتلك الحقوق تأتي صيغتها النهائية التي ليس بعدها وصية ولا تأكيد فوق ذلك .

فإن السجود وهو متنه الخشوع والخضوع والطاعة لله تعالى . ولذلك كان الإنسان أقرب ما يكون من ربه وهو ساجد لهذا السجود لو كان يصح - إفتراضًا وتشيلاً - أن يأمر أحد به أحدًا لأمر المرأة به طاعة لزوجها . ثم يأتي التعليل وتوضيح السبب في هذا التأكيد . «من عظم حقه عليها» . فالحديث يؤكد الوصية كحق الزوج وطاعته ومن أهم حقوق الزوج حماية المرأة على دينها وخلقها ومحافظتها على شرفها وكرامتها .

ومحافظتها على مال زوجها وعدم مطالبتها بما وراء الحاجة واتباعها طريق الحلال وتذكيرها لزوجها بذلك . ولقد كان الرجل من السلف . إذا خرج من منزله تقول له امرأته أو ابنته إياك وكسب الحرام . فإننا نصبر على الجوع والضرر ولا نصبر على النار .

وهيَّمْ رجل من السلف بالسفر فكره جيرانه سفره فقالوا لزوجته لم ترضين بسفره ولم يدع لك نفقة ؟ فقالت : زوجي منذ عرفته أكلاً وما عرفته رزاقاً ، ولن رب رزاق ، يذهب الأكل ويبيق الرزاق .

وهذا الموقف من سلفنا لا يعني تقصير الرجل في حق بيته ، ولا إهماله القيام بما يجب عليه نحو أسرته من نفقة ، ولكنه يعني مدى رضا المرأة وقناعتها وعلمهما ومعرفتها بأن الرزق من عند الله وما رأى في الأمور إلا سبب مباشر للأكل من هذا الرزق الذي يسوقه الله .

ومن الواجبات على المرأة أن تحفظ مال زوجها ، وإذا أنفقت في غير إفساد كان لها أجرها على الإنفاق ولزوجها أجره بما كسب ، كما جاء في الحديث « إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب ». وفي الحديث « أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة ». وينبع من ذلك أن الرضا الذي ينادي به الإسلام رضا الزوج من أهم أسباب دخول المرأة الجنة ولكن ينبغي أن ننفي هذا الرضا حيث لا يتعارض مع أمور الدين فلا طاعة لخلوق في معصية الخالق وإنما المقصود برضاء الزوج على المرأة هو حسن معاملتها وأدبها والتزامها بمبادئ الإسلام التي قررها للحياة الزوجية التي تشرف باللودة والتوئام والتغافل والانسجام وتحاول فيها العواطف المخلصة إلى أعلى المقاصد وأسمى الأهداف الكريمة .

عدل .. غير مستطاع !!

وقد أباح الإسلام التعدد : حكم عاليه ، كان التشريع الإسلامي أقام وأحكم وأدق ما يكون فيها .
فمن الرجال من قد تكون امرأته غير منجية ، أو بها مرض ويكون هو شديد الرغبة لتلبية حاجته في الحلال وقد يكثر النساء حتى يصلح عددهن أكثر من عدد الرجال لاسيما في أوقات الحروب .
وعندئذ يكون التعدد حللاً لمشاكل عديدة قد تطفو على سطح الحياة الزوجية الأخلاقية بعد ذلك .

ولكن الإسلام حين أباح التعدد أباحه في حدود واشترط له ما تسكن به حياة الأسرة وتطمئن . فقد كان التعدد في أمم أخرى غير مقييد ولا محدد قبل الإسلام قد يبلغ أكثر من أربع زوجات ولكن الإسلام حننه بحيث لا يزيد العدد عن أربع ومن دخل الإسلام ومعه أكثر من أربع أمر بفارق ما زاد عن العدد و اختيار أربع فقط فعندما أسلم غيلان الثقفي ، وتحته عشر نسوة . قال له النبي - صل الله عليه وسلم - « اختر منهن أربعاً وفارق سائرهن » .

ثم إن الإسلام إشترط لمن يريد أن يتزوج بأكثر من امرأة أن يأنس في نفسه القدرة على القيام بالعدل بين الزوجات العدل في المسكن والملبس والمطعم والنفقة والبيت ونحو ذلك . ومن لم يأنس في نفسه القدرة على العدل بين زوجاته

فليس له أن يعتد ؛ لأن الظلم حرام ، وتفريطه في الحقوق حرام لأن الله تعالى يقول : «فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة» وحذر الإسلام من التفريط في حقوق الزوجات . ومن الظلم وأن عاقبة الظلم وعدم العدل أليمة و نهايته سيئة في الدنيا وفي الآخرة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - «من كانت له امرأتان ولم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقة ساقط ». وفي رواية أخرى وشقة مائل . رواه أصحاب السنن .

وكل أمر يستطيع أن يعدل الزوج فيه بين نسائه فلا يعدل فيه يدخل في نطاق هذا التحذير والتهديد الوارد في الحديث ..

وأما الأمر الذي لا يستطيع العدل فيه فإنه متفقٌ عنه وذلك هو الميل القلبي . يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز : «ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تغيلوا كل الميل» . ورسول الله صلوات الله عليه وسلم وهو القدوة كان يعدل بين نسائه غاية العدل ، وكان إذا أراد سفرًا أفرج بينهن أى أجرى القرعة بين أمهات المؤمنين فايتنهن خرج سهمنها سافر بها .

وما ذلك إلا للحفاظ على المشاعر والأحساس وصيانة القلوب والنفوس . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله - صل الله عليه وسلم - يقسم ويعدل ويقول : «اللهم هذا قسم فيها أملك فلا تلمى فيها تلك ولا أملك يعني القلب » .

وحتى في مرضه صلوات الله عليه وسلم لم يشاً أن يكون في بيت واحد أو عند واحدة من أمهات المؤمنين دون رضا الباقيات فنراه قد استاذنهن أن يكون عند عائشة رضي الله عنها . فإذاً له صل الله عليه وسلم ..

فمن عائشة رضي الله عنها قالت : بعث رسول الله - صل الله عليه وسلم في مرضه إلى نسائه فاجتمعن فقال : إني لا أستطيع أن أدور بينكن فإن رأيتنَ أن تاذنْ لي أن أكون عند عائشة فقلتُنَ فاذنْ له .

ونشوز .. بعض الرجال !!

لشنون الأسرة أهميتها الكبيرة في سائر الجوانب المتعددة وقد عنى القرآن الكريم بها وحملت آياته البيانات بما يوضح حقائقها ويفتي الطريق الصحيح

أمام المجتمع الإسلامي . ليتحقق العدل الالهي فيها يتصل بسائر الحقوق والواجبات .

قال الله تعالى : « ويسألونك في النساء قل الله يفتلكم فيهن وما يتل عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتمن ما كتب لهن وترغبون أن تننكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا للبيتامي بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليها » .

وقد كان الناس يستفون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في النساء . وما يتعلق بهن من ميراث . ف يريد الله سبحانه وتعالى على طلبهم هذا . . ويأمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن بين لهم . . ويخبرهم بأن الله بنفسه هو الذي سيفتيهم : « قل الله يفتلكم فيهن » وذلك بما جاء في القرآن من أحكام الميراث كما أنه يفتيم في شأن يتامى النساء . . حيث لم يعطوهن في الجاهلية حقوقهن . وبقيت هذه الرواسب في النفوس فسألوا عنها . .

وقد كان أولياء اليتامى يرغبون عن نكاحهن إذا كن دميات ويعضلوهن أن يتزوجن طمعا في الميراث ، وكذلك بالنسبة للصغر المستضعفين من الولدان فامرهم الله تعالى بالعدل في المهر وفي الميراث . . وإذا لم يحققوا العدل فإن الله عليهم بكل أفعالهم وتصرفاتهم وظلمتهم فيجازهم على ذلك .

وعن عائشة رضي الله عنها « ويسألونك في النساء قل الله يفتلكم فيهن » . . إلى قوله « وترغبون أن تننكحوهن » قالت عائشة . هو الرجل تكون عنده البييمة هو ولبها ووارثها فأشركه في ماله حتى في العنق فيرغب أن ينكحها أى إنه لا يريد زواجها لدعامتها ويكره أن يزوجهها رجلاً فيشركه في ماله بما شركه فيضلها فنزلت الآية .

وتكتشف لنا آيات القرآن الكريم عن ظاهرة النشوذ في بعض أشكالها . . فإنها كما تكون في المرأة تكون في الرجل لها حكم من توقعت من زوجها نشوذا . . وخافت ترقبه عليها والتقصير فيها لبغضها أو الإعراض عنها بوجهه ؟ عن هذا يجيب القرآن الكريم في قول الله تعالى : « وإن امرأة خافت من بعلها نشوذاً أو إعراضًا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحًا والصلح خير وأحضرت الأنفس الشع وإن تحسنوا وتنقوا فإن الله كان بما تعملون خيرا » .

إن القرآن الكريم يحيب على مثل ذلك بقوله : « فلا جناح عليهما أن يصلحا بينها صلحاً » في القسم أو في النفقة مثلاً : فترك الزوجة له شيئاً رغبة في الاستمرار والبقاء هذا إذا كانت راضية بذلك وإن فعل الزوج حيث إن يوفيها حقها أو يفارقها .

ويوضح الله تعالى .. بأن الصلح أفضل الحلول وخير من الفرقة ومن الإعراض والنشوز كما يكشف - القرآن - عما طبعت عليه النفس البشرية وما هو كامن في جيلتها من شلة المحرص والشح « وأحضرت الأنفس الشح » ولكن ليس معنى هذا الوقوف عند حدود هذا الجانب المادي .. ولا أن يكون التعامل باعتبار ذلك فحسب .

فهناك جانب آخر أسمى وأرقى .. إنه جانب الإحسان والتقوى الذي يمس بزمام الإنسان ويوقظ فيه الضمير الديني والإحساس بأن الله عليم بكل شيء خبير بكل ما يفعله « وان تحسنو وتنقوا فإن الله كان بما تعملون خيراً » .

فإذا تجشم الرجل مشقة مغالبة النفس ومصايرتها على ما يكره من زوجته وأعطاماها حقها وعاملها بالحسنى فله عند الله العليم الخبر أوفر الجزاء . ثم يضع الإسلام حقيقة واقعية أمام العين لا يستطيع الإنسان أن ينكرها بحال من الأحوال وهي أن النفس ذات ميول .. فقد يميل الإنسان إلى إحدى زوجاته أكثر من الأخرى وبالتالي لا يستطيع أن يحقق المساواة بين نسائه من جميع الوجوه فإذا مال إلى إحدى زوجاته فلا يميل كل الميل في القسم والنفقة وغير ذلك مما يتربّط عليه أن يترك الأخرى تشبه المعلقة .. فلا هي أيم ولا هي ذات زوج .

فعلم الزوج أن يقوم بالعدل والإحسان . والإصلاح في القسمة وألا يجرور أو يغبن فإنه إن سوى في الحقوق والأمور المتعلقة بالقسمة والنفقة وغير ذلك مما هو ظاهر واضح فإن الله يغفر له ما لا يملأه من الميل الذي في قلبه ويرحمه إذا سار على العدل والإحسان قال الله تعالى : « ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تغدوا كل الميل فتذورها كالملعقة وإن تصلحو وتنقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً » .

أما عندما تستحكم الجفوة بين القلوب .. فإن الإسلام لا يرضى للعلاقة الزوجية أن تتأرجح بالنفور والكراهية .. وتظل مجرد علاقة في الظاهر لا غير بينما

هي في الحقيقة انفصال وجفاء لا يذكره الإسلام أحد الزوجين على حياة لا تطاق فعندها تنفذ كل وسائل التوفيق والإصلاح والمؤدة والرحمة .. أو الصبر والإحسان . عندها ينفذ ذلك كله .. فإنه لا مفر من الفراق وحيثذا يتول الله الأمور بحكمته وما يراه أصلح . فهو بعد كل منها يأن يغبى من فضله . « وإن يتفرقا يغى الله كلا من سنته وكان الله واسعا حكيميا » .

ثم تعقب آيات الله البيانات على ما سبق من تقرير المبادئ الإلهية وما يتصل بالحكام الأسرة وشئونها مبينة أن الله بيده مقاييس كل شيء وهو المالك والحاكم والمتصرف في كل ما يتصل بشئون السموات والأرض .

فجدير بعباده المخلوقين أن يتقوه .. ويطيعوه .. وبخافوا عذابه قال تعالى : « والله ما في السموات وما في الأرض ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن الله ما في السموات وما في الأرض وكأن الله غنيا حيدا » . وهذا التعقّب الذي جاء بعد بيان ما يتصل بشئون الأسرة من أحکام ومبادئه يدل على أهمية شئون الأسرة وما يتصل بها بحيث لا يصح التهاون فيها ، أو التغريط في حق من حقوقها .



❖ البيت الزوجي .. له أسرار ❖

للعلاقة الزوجية حرمتها ومكانتها ، فهي علاقة سَكِّين ومودة ورحمة ، فدائرة العلاقة الزوجية في رحابتها وامتدادها تبثق منها معانٍ رفيعة رائدة .. فهي ليست مخصوصة في الجانب الحسي ، وعلاقة الجسد ، بل إن وراءها المحافظة على بقاء النوع الإنساني والاستغاف والترابط القوي بين كل من الزوجين وبين كل من الأسرتين . مما يعمل على إثراء التواصل ، وتنمية وشائج القربى والرحم .. وهذه الصلات وما لها من روابط وثيقة ، تتعرّف في ظلال المودة والرحمة التي أفاءها الله تعالى على تلك العلاقة الوثيقة . ولما كان للعلاقة الزوجية هذه المزلة ، كانت جديرة بأن تحاط برعاية فائقة وعناية بالغة ، فيكيل من الزوجين ، زينة وستار للأخر وسكن ولباس كما قال الله سبحانه : « هن لباس لكم وأنتم لباسهن ». .

وعن ابن عباس وغيره في معانٍ هذه الآية « هن سكن لكم وأنتم سكن لمن ». .

وقال الريبع عن أنس : « هن حاف لكم وأنتم حاف لمن ». .
ولهذا الرباط المقدس حرمته التي يجب أن تساند وأن تحفظ وتستمر بحيث يساند البيت الزوجي عن كشف شيء منه ، بل يظل داخل حالة المودة والرحمة والمحافظة والرعاية . فالمرأة المسلمة الصالحة مطيعة لزوجها ، تحفظه في غيته في نفسها وما له قال الله تعالى : « فالصالحات قاتنات حافظات للغيب بما حفظ الله ». .

وفيها رواه ابن جرير عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « خبر النساء امرأ إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتكم وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك ». قال : ثم قرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قاتنات حافظات للغيب بما حفظ الله ». .
وليس أمر المحافظة على هذا الجانب فحسب . بل ثمة جوانب أخرى يجب الوقف عندها . فمن ذلك أسرار المالك وغيره مما يكون عادة في البيت من

والشكوى ، وإن كان كثيرا ، فليكن الشكر لواهب النعمة ، وعدم التباكي بذلك والتحدث لاسيما إذا كان الجبار فقيرا . فإن لم يعطه منه ، فلا أقل من أن يحتفظ بما عنده ولا يخرج بالفاكهة الأطفال ليغطوا بها أطفال الفقراء .

ومن الجوانب الهامة والمحذرة بالمحافظة عليها . ما يحدث من الخلافات الزوجية وهذا جانب له أهميته في وجوب تضييق دائرة الخلاف ومحاولته علاجها بين الزوجين دون تسبب خبر منها للناس أو ارتفاع صوت أو ضياع .

وقد شرع الإسلام لعاجلة أحوال الشوز والخلاف ما يكفل الأمان السريع للبيت الزوجي وهو علاج يتم - فقط - بين الزوجين بحيث لا تتطاير به الأسباب ولا تكشف معه الأسرار ، وإنما يتم العلاج في سرية تامة وبقواعد دقيقة ومحكمة .

وأما عند توقع الخطر ، وخوف الشقاق ، وتعرض البيت الزوجي لأسباب التصدع والانهيارات ، وحدوث الفرق ، وما يتربى عليها من تعرض الطفولة البريئة إلى الضياع ، ففي هذا الموطن يكون تدارك الموقف وعلاجه على نحو آخر . يحدثنا عنه القرآن الكريم في قول الله تعالى : « وإن خفتم شقاق بينهما فابعنوا حكمـا من أهـلـهـ وـحـكـمـا من أهـلـهـ إن يـرـيدـا إـصـلـاحـا يـوـقـعـ اللهـ بـيـنـهـاـ إنـ اللهـ كـانـ عـلـيـهاـ خـبـراـ » .

وهـناـ نـدـرـكـ الحـكـمـةـ العـالـيـةـ فـيـ التـعـبـيرـ بـقـوـلـهـ - حـكـمـاـ .ـ فـمـنـ طـبـيـعـتـهـ وـمـنـ شـائـهـ وـشـرـطـهـ أـنـ يـكـوـنـ عـادـلـاـ صـالـحاـ عـبـاـ لـلـخـيـرـ .ـ

وعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ :ـ أـمـرـ اللهـ عـزـ وـجـلـ أـنـ يـبـعـثـ رـجـلـاـ صـالـحاـ مـنـ أـهـلـ الرـجـلـ وـرـجـلـاـ مـثـلـهـ مـنـ أـهـلـ الـمـرـأـةـ ،ـ فـيـنـظـرـانـ أـيـهـاـ الـمـسـىـ »ـ وـقـيـ تـسـمـيـتـهـاـ -ـ بـالـحـكـمـينـ -ـ مـاـ يـشـيرـ إـلـيـ آنـهـاـ يـعـكـمـانـ بـالـعـدـلـ وـيـتـوـخـيـانـ الصـالـحـ الـعـامـ ،ـ لـلـزـوـجـيـنـ وـلـلـأـبـنـاءـ ،ـ وـيـعـرـصـانـ عـلـىـ خـيـرـ الـبـيـتـ الزـوـجـيـ ،ـ وـمـنـ شـائـهـ -ـ الـحـكـمـ -ـ أـنـ يـعـكـمـ بـغـرـ رـضاـ الـمـحـكـومـ عـلـيـهـ فـلـاـ يـؤـثـرـ عـلـيـهـ الـهـوـىـ »ـ وـلـاـ تـؤـثـرـ عـلـيـهـ الـاـنـفـعـالـاتـ الـفـسـيـةـ لـاـنـ رـائـهـ الـعـدـلـ وـالـتـوـفـيقـ بـيـنـ الـقـلـيـنـ الـمـتـافـرـيـنـ »ـ .ـ

ولـنـاـ -ـ هـنـاـ -ـ أـنـ تـسـاءـلـ :ـ هـلـ هـذـانـ الـحـكـمـانـ قـائـيـانـ .ـ مـنـ جـهـةـ الـحـاـكـمـ ؟ـ فـيـحـكـمـانـ وـإـنـ لـمـ يـرـضـ الـزـوـجـانـ ؟ـ أـوـ آنـهـاـ وـكـيـلـانـ مـنـ جـهـةـ الـزـوـجـيـنـ ؟ـ يـرـىـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ آنـهـاـ وـكـيـلـانـ مـنـ جـهـةـ الـزـوـجـيـنـ ؟ـ كـمـاـ قـالـ اللهـ سـبـحـانـهـ :ـ «ـ فـابـعـثـ حـكـمـاـ مـنـ أـهـلـهـاـ ،ـ وـإـنـ مـنـ شـائـهـ مـنـ هـوـ مـنـ أـهـلـ الـإـنـسـانـ أـنـ يـكـوـنـ حـرـيـصـاـ »ـ .ـ

على الأسرار ومحاولة دفتها ، وعدم التشهير بها ، ومن كان من أهل الإنسان كذلك فشأنه إنه مؤمن على الأسرار ، وحربيص على حب الخير والتوفيق والإصلاح .

إن الإسلام حرص على صيانة الأسرار وعدم تعرض أي الزوجين للخرج ، حين يكون الحكم أجنبياً عنه فيخدش الحياة أو تتعرض كرامة ومكانة أحدهما إلى الاهتزاز .

وإذا انتقلنا إلى جانب آخر - غير هذا - من جوانب الأسرار الزوجية ، وهو جانب العلاقة الخاصة بين الزوجين . نجد إن الإسلام قد صان هذا الجانب صيانة قوية وحذر من كشف هذا السر أو الاستهانة بالتحدث به ، كما هو شأن المجتمعات البعيدة عن روح الإسلام ، والتي يتناقلها فيها ضعاف الدين والخلق والحمقى . . .

عن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والرجال والنساء قعود عنده فقال : لعل رجلا يقول ما فعل بأهله ، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها ، فأزرم القوم (أي سكتوا وجلين) ، فقلت : أى والله يا رسول الله إنهم ليفعلون وإنهن ليفعلن ، قال : « فلا تفعلوا ، فإما مثل ذلك مثل شيطان لقى شيطاناً فغشياها والناس ينظرون » . إن تلك العلاقة بين الزوجينأمانة ، فيجب على كل منها أن يصونها ، فمن أخطر ما يكون خيانة تلك الأمانة وإفساء هذا السر ، حين يُفضي إلى امرأة وتفضي إليه ثم ينشر سرها . . .

دفعاً للشبهات .. وظن السوء

من التشريعات الإسلامية لصيانة البيت المسلم ، تحريم الخلوة بالاجنبية متنعاً لوسائل الشيطان ، وبعبداً هواجس النفس الأمارة بالسوء ، فقد جاء في الصحيحين « لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي عزم » .

وما حرص عليه الإسلام في هذا الصدد خلوة المرأة بأقارب زوجها كخلوتها بأخت زوجها أو بابن عمها أو ابن خاله . لما في ذلك من التساهل الذي يمكن أن يحدث من أهل القرابة ومثل أقارب الزوج أيضاً أقارب المرأة من ليسوا محارم لها كابن عمها وابن خالها وابن عمتها وابن خالتها فليس لهم الخلوة بها ، يقول

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «إياكم والدخول على النساء» ، فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال : «الحمو الموت» وهم أقارب المرأة . وليس الأمر قاصراً على ما يخشى حدوثه من فتنه بل لأن في ذلك فتحا لنواذق القيل والقال . وإثارة للشبه وألسنة السوء وما يترب على ذلك أيضاً ما لا تحمد عقباه ، وما يترب عليه تخريب البيوت .

ولقد ضرب لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أروع الأمثلة على ذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إحدى نسائه . فمر به رجل فدعاه وقال : يا فلان هذه زوجتي ، فقال : يا رسول الله من كنت أظن فيه فان لم أكن أظن فيك؟ فقال عليه الصلاة والسلام : «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» .

وبهذا يعطي رسول الله صلوات الله وسلامه عليه درساً من أقوى ما يكون في دفع الشبهات وظن السوء حتى لا يتعلّل أحدٌ ما كانا من كان بأنه فوق الشبهات .

كما كان موقف موسى عليه السلام من ابنة شعيب أثره كذلك في البعد عن مواطن الشبهات . وذلك عندما وجهت إليه ذعوة أبيها ، فطلب منها أن تسير خلفه وأن تصف له الطريق ولم يكن هناك أدنى شك بين الطرفين في نفسها . ولكنه الذين في تعاليمه السامية . بعدها عن الشبهات ومنعاً لإثارة الفتنه والكلام ونشرًا للأدب العالى في البيوت المؤمنة لتلتزم الجادة والسير على المنهج الأمثل . ومن تشريعات المحافظة على البيت المسلم إلزام المرأة المسلمة بزيها الإسلامي الذي يوافق شرع الله والذي ينطوى جميع جسدها وألا يكون رقيقاً ولا ضيقاً . فقد جاء في الحديث «أن من أهل النار نساء كامسيات عاريات مائلات بيميلات» . وقد دخلت نسوة من بنى تميم على عائشة رضي الله عنها وعليهن ثياب رفاق فقالت عائشة «إن كتن مؤمنات فليس هذا بثياب المؤمنات» . والإسلام بهذه التعاليم إنما يريد بناء بيت إسلامي يتسم بالعفة والطهارة والنقاهة . وينأى عن الرذيلة والضلاله والمعاصي ما ظهر منها وما بطن .

﴿ ذرُوش .. من حياة أمهات المؤمنين ﴾

في حياة أمهات المؤمنين دروس غالبة ونماذج مثالية للأمهات والزوجات يجب الوقوف عندها والإفادة منها في بناء الأسرة المسلمة . ولنبداً بأولى أمهات المؤمنين :

هي السيدة خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى القرشية الأسدية أم المؤمنين وزوج النبي - صل الله عليه وسلم - وهي أول واحدة تزوجها رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وأول من أسلم من النساء . تزوجها رسول الله صلوات الله وسلامه عليه قبل الوحي وعمره حينئذ خمس وعشرون سنة وكان عمرها حينئذ أربعين سنة ، ومكثت معه أربعاً وعشرين سنة .

وكان سبب زواج الرسول - صل الله عليه وسلم - منها ما جاء عن ابن اسحاق قال : كانت خديجة امرأة تاجرة ذات شرف ومال تستأجر الرجال في مالها تضاربهم إيه بشيء تجعل لهم منه . فلما بلغتها عن رسول الله - صل الله عليه وسلم - ما بلغها من صدق حديثه وعظم أمانته وكرم أخلاقه ، بعثت إليه وعرضت عليه أن يخرج في مالها إلى الشام تاجراً ، وتعطيه أفضل مما كانت تعطى غيره من التجار ، مع غلام لها يقال له « ميسرة » ، فقبله منها وخرج في مالها ومعه غلامها ميسرة حتى قدم الشام . فنزل رسول الله - صل الله عليه وسلم - في ظل شجرة قريبة من صومعة راهب فاطلع الراهب إلى ميسرة فقال : من هذا الرجل الذي نزل تحت هذه الشجرة ؟ قال : هذا رجل من قريش من أهل الحرم . فقال له الراهب : ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبي ، ثم باع رسول الله - صل الله عليه وسلم - سلطنة التي خرج بها ، واشترى ما أراد ثم أقبل فاغلا إلى مكة ، فلما قدم على خديجة بما لها باع ما جاء به فأضاعف أو قريباً ، وحدثنا ميسرة عن قول الراهب وكانت خديجة امرأة حازمة ليبة شريفة مع ما أراد الله بها من كرامتها .

فلما أخبرها ميسرة بعثت إلى رسول الله - صل الله عليه وسلم فقالت له : إن قد رغبت فيك لقرباتك مني وشرفك في قومك وأمانتك عندهم وحسن

خلقك وصدق حديثك ثم عرضت عليه نفسها وكانت أوسط نساء قريش نسبا وأعظمهم شرفا وأكثراهم مالا ، فلما قالت لرسول الله - صل الله عيه وسلم ما قالت ذكر ذلك لأعهاه فخرج معه هزة بن عبد المطلب فكلم عمها - قيل كلم أباها ولكن الصحيح أن أباها خوبيلد كان قد مات قبل ذلك .

وحضر وجهاء قريش وأشرافهم ورؤساؤهم يتقدمهم عم أبي طالب فتكلم قائلا : الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم وزرع إسماعيل وضئلي - أى أصل - معد ، وعنصر مصر ، وجعلنا حسنة بيته وسوانح حرمته وجعل لنا بيته محجوجا وحرما آمنا وجعلنا الحكام على الناس .. ثم أن ابن أخي هذا محمد بن عبد الله لا يوزن به رجل إلا رجع به فإن كان في المال قل ، فإن المال ظل زائل وأمر حائل . وعمد من قد عرفتهم قرابته ، وقد خطب خديجة بنت خوبيلد . وبذل لها من الصداق ما آجله وعاجله من ماله كلها ، وهو والله بعد هذا له نيا عظيم وخطب جليل .

وكانت السيدة خديجة رضي الله تعالى عنها قد تزوجت قبل رسول الله - صل الله عيه وسلم - برجلين هما : أبو هالة بن زراره من بني عدى وعيق بن عائذ . وكانت السيدة خديجة رضي الله عنها أول من آمنت من الرجال والنساء ، وصدقت بما جاء به رسول الله صلوات الله وسلامه عليه . وقد رزقه الله تعالى منها أولاده : القاسم وهو الذي كان يكتفى به ، وعبد الله وبقال له : الطيب والطاهر ، وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة ، وأما ولده إبراهيم فإنه كان من مارية القبطية التي أهدتها له المقوس . وقد عاش بنات الرسول - صل الله عيه وسلم - حتى دخلن الإسلام وهاجرن معه إلى المدينة المنورة .

وكان للسيدة خديجة رضوان الله تعالى عليها دورها الكبير في حياة رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لاسيما عندما جاءه الوحي ورجع من غار حراء يرجف فؤاده فدخل على خديجة رضي الله عنها فقال زملون فزملوه ، حتى ذهب عنه الروع ، فقال خديجة وأخبرها الخبر لقد خشيتك على نفسك فقلت خديجة : كلا والله ما يغريك الله أبدا .. إنك لتصل الرحم وتتحمل الكل وتنكب المدوم وتقرى الضيف وتعين على نوابك الحق .

فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزيز ابن عم خديجة ، وكان امرأها تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب .. الخ قصة .

فترى أنها استنجدت بثاقب فكرها وحصافة عقلها ونقاء قلبها إن ما جاء إلى رسول الله - صل الله عليه وسلم - إلا الحق ، وأن ربه سبحانه وتعالى لا يغريها أبداً واستدللت على ذلك بأمور هي بحق جماع مكارم الأخلاق وأمهات الفضائل وصنائع المعروف - صلة الرحم - ومساعدة من لا يستطيع أن يستقل بأمر نفسه وهو الكل وكسب المعلوم وإكرام الضيف والمعونة في التواب .

وهكذا نرى في تصرفها وحسن منطقها واستنتاجها أعظم القدوة لنساء الإسلام اللاتي يضطعن بمهمات الأسرة ويعاون الأزواج على رسالة الحق والخير .

كانت أول من امن .. وصدق

لقد كان لأم المؤمنين خديجة رضي الله تعالى عنها دور هام في الدعوة وفي حياة رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، تصديقاً له وتحفيفاً عن نفسه وتشييناً وأماناً واطمئناناً .

فكان تمسح عن نفسه الكثير من المهموم التي كانت تواجهه وتهون عليه أمر الناس الذين كانوا يكذبونه ويردون عليه .

يقول ابن هشام : « وكانت أول من آمن بالله وبرسوله وصدق بما جاء به فخفف الله بذلك عن نبيه - صل الله عليه وسلم - لا يسمع شيئاً مما يكرهه من رد وتكتذيب له فيحزنه ذلك إلا فرج الله عنه بها إذا رجع إليها ثبته وتحفف عليه وتصدقه وتهون عليه أمر الناس رحها الله » .

وفي هذا درس بلين للأسرة المسلمة وللزوجة بصفة خاصة أن تقوم برسالتها المترتبة خير قيام وأن تؤدي لزوجها ما ينبغي أن تقوم به من تقوية معنياته وإزاحة القلق النفسي والطمأنينة حتى يستطيع القيام بدوره على أتم وجه . فلا تكون الزوجة مصدر قلق وإزعاج وخوف وتعب لزوجها بل عليها أن تقوم برعاية أسرتها وتوفير الراحة للأبناء وللزوج وللأسرة المسلمة خير أسوة بأمهات المؤمنين وبما كان لهن من دور عظيم .

ولقد كان للسيدة خديجة رضي الله تعالى عنها مكانتها العالية ومنزلتها وحسبها فضلاً وشرفاً ومكانة ورفعة سامية في الدنيا والآخرة .

ما جاء عن ابن زرعة قال : سمعت أبا هريرة قال : أني جبريل النبي - صل الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله هذه خديجية قد أتتكم معها إماء في إدام أو طعام أو شراب فإذا هي أتتكم فاقرأ عليها السلام من ربها عز وجل ومني وشرها بيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب ». والقصب : هو المأذن المجوف - والصخب - الصوت المختلط المرتفع : والنصب : التعب .

ففي هذا كله بشارة للسيدة خديجية رضي الله تعالى عنها بمكانة طيبة في الجنة ، وبيت كريم فيها ، جزاء ما قدمت من إخلاص الله ولرسوله - صل الله عليه وسلم - .

عن عائشة قالت : ما غرت على نساء النبي - صل الله عليه وسلم - إلا على خديجية وأني لم أدركها ، قالت : وكان رسول الله - صل الله عليه وسلم - إذا ذبح الشاة فيقول : ارسلوا بها إلى أصدقاء خديجية قالت : فأغضبتني يوما فقلت : خديجية !! فقال رسول الله - صل الله عليه وسلم - (إنني قد رزقت حبها) . وفي هذا الحديث إشارة إلى أن حبها فضيلة .

وكان صلوات الله وسلامه عليه يكرم كل صديقة لخديجية وكان إذا ذبح الشاة فيقول ارسلوا بها إلى أصدقاء خديجية وفي هذا أو غيره دليل لحسن العهد ، وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير ، في حياته وبعد مماته وإكرام أهل ذلك الصاحب أو الزوجة .

وفي هذا درس للأزواج أن يستوصوا بالنساء خبرا ، وأن يحفظوا لزوجاتهم حقوقهن ، وحرمنهن وعدهن .

وقد توفيت رضي الله عنها قبل المجزرة بثلاث سنين وكانت وفاتها في رمضان وعندها خس وستون سنة ودفنت بالحججون في مكة المكرمة ، ونزل النبي - صل الله عليه وسلم - حضرتها ولم تكن شرعت صلاة الجنازة ، فرحاها الله ورضي عنها وأرضها .

الدوة المثلث .. في العلم والعمل

ومن أمهات المؤمنين السيدة الفاضلة الكريمة عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن ثيم بن مره بن كعب بن

لزى بن غالب ، وأمها هي أم رومان بنت عامر بن عمير الكنانية .
بف بها رسول الله - صل الله عليه وسلم - وعمرها سبع سنين وكانت نامية
الجسم ودخل بها في شهر شوال من السنة الأولى . ولم يتزوج رسول الله - صل
الله عليه وسلم - بكرها سواها .

وقد أرأء الله تعالى إياها في المنام مرتين كما ثبت في السنة الصحيحة . قال
- صل الله عليه وسلم - لعائشة . أريتك في المنام مرتين يحملك الملك في سرقة
من حرير فيقول هذه امرأتك فاكتشف عنها فإذا هي أنت فأقول إن يكن هذا من
 عند الله يخصه . وعندما خطبها النبي - صل الله عليه وسلم - من أبيها قال : إنا
أنا أخوك فقال النبي - صل الله عليه وسلم - أنت أخى في دين الله وكتابه وهى
لي حلال .

وقد نشأت منذ باكورة صباها وفجر حياتها ، نشأة ظاهرة مباركة وكبرت
وتترعررت في منزل الوحي فكان طبيعيا أن تجمع كل المحامد الفاضلة والمعانى
النبلية ومكارم الأخلاق .

ولقد وهبها الله تعالى عقلا واعيا متتفقا ، وذاكرة قوية حافظة ، فكانت عالمة
بأحكام الشريعة حافظة للأحاديث مستوعبة لأمور الدين وأصوله وفروعه .
ولقد أخذ عنها الكثير من أحكام الشريعة ، ولاسيما ما كان رسول الله
صلوات الله وسلامه عليه يصنعه في بيته ومع زوجاته .

يقول مسروق : رأيت مشيخة أصحاب محمد الأكابر يسألونها عن الفرائض .
وقال أبو موسى الأشعري : ما أشكل علينا أصحاب محمد - صل الله عليه
 وسلم قط شيء ، فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها منه شيئا .

وقد جمعت رضى الله تعالى عنها بين الفقه والعلم وحسن القول والعمل ،
يقول عطاء بن أبي رباح : كانت عائشة أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس
رأيا في العامة .

بيد أن علومها كانت كثيرة ونقاوتها العامة كانت شاملة فاستوعبت فقه
الأحكام ، والطب والشعر . قال هشام بن عروة عن أبيه : ما رأيت أحدا أعلم
بفقه ولا بطبع ولا بشعر من عائشة .

وأنشد الزبير بن يكاري عن أبي الزناد قال : ما رأيت أحدا أروى لشعر من
عروة ، فقيل له ما أرواك قال : ما رأيتك في رواية عائشة ما كان يتزل بها شيء ،
إلا أنشدت فيه شعرا .

وقد جمعت إلى جانب العلم الغزير العمل الصالح ، وكانت كريمة سخية ،
تبذل كل ماتملأه ، وتعطى عطاء بلا حدود حتى ولو كانت في حاجة ، إنها
الأمثلة العالية في الإنفاق وفي العطاء ، أخرج ابن سعد من طريق أم درة قالت :
أتيت عائشة بمائة ألف فرقتها ، وهي يومئذ صائمة فقالت لها . أما استطعت
فيها أنفقت أن تشتري بدرهم لحمًا نظرتين عليه فقالت : لو كانت ذكرني .
وفيما رواه الإمام مسلم - في صحيحه - عن القاسم بن محمد بن عائشة
قالت : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - أحب الأعمال إلى الله تعالى
أدومها وإن قل قال : وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمه .

ولقد كانت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها . عالمة متقدمة . ملمة بسنة
رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .. واعية لأحاديث النبوة الشريفة . وهي
من أكثر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم - رواية للحديث النبوي الشريف .
روى لها عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ألفاً حديثاً ومائتاً حديثاً ،
وعشرة أحاديث واتفاق البخاري ومسلم منها على مائة وأربعة وسبعين حديثاً
وانفرد « البخاري » باربعة وخمسين و « مسلم » بثمانية وستين .

ولا غرابة في هذا العدد الجم الذي روتة من الأحاديث فقد عاشت في بيت
النبوة وعايشت أندى لحظات الحياة في جوار الرسول - صل الله عليه وسلم - ومع
ومضات الإثارة الروحى . وعند غدوات الوحى وروحاته .. كانت تعيش
سعيدة بما ترى واعية لما تسمع ..

وكان مسروراً إذا روى عن عائشة قال : حدثني الصديقة بنت الصديق
حبية رسول الله - صل الله عليه وسلم - المرأة من السيدات رضي الله عنها .
أم فهى الصديقة وأبوها الصديق رضي الله عنه وكانت لها مكانتها من
رسول - صل الله عليه وسلم - ونزلت براءتها من فوق سبع سيدات .
إذ روت السيدة عائشة رضي الله عنها عن النبي - صل الله عليه وسلم -
الكثير الطيب وروت أيضاً عن أبيها وعن عمر وفاطمة وسعد بن أبي وقاص
وأبيه بن حمير وجذامة بنت وهب وجزة بنت عمرو ، وروى عنها عمر وابنه
عبدالله وأبو هريرة وأبوا موسى وزيد بن خالد وابن عباس وربيعة بن عمرو
الجرشى والسائل بن يزيد وصفية بنت شيبة وعبدالله بن عامر بن ربيعة
وعبدالله بن الحارث بن نوفل وغيرهم من الصحابة .

ومن آل بيتها : اختها أم كلثوم وأخوها في الرضاعة عوف ابن الحارث وابن أخيها القاسم عبدالله ابن محمد بن أبي بكر وبنت أخيها الآخر حفصة وأسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر وحفيده عبدالله بن أبي عتيق وابنا اختها عبدالله وعروة ابنا الزبير بن العوام وبنت اختها عائشة بنت طلحة .

ومن كبار التابعين : سعيد بن المسيب وعمرو بن ميمون وعلقمة بن قيس ومسروق وعبد الله بن حكيم والأسود بن يزيد وأبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو دائل وآخرون كثيرون ولقد كان لها دور بالغ في تبليغ الأحكام الشرعية لاسيما النساء جاءت امرأة من الانصار تسأل رسول الله - صل الله عليه وسلم - كيف تظهر من الحيض ؟ فقال : خذى فرصة من مسك فتبقي بها أثر الدم ، فلم تفهم فاستحي رسول الله - صل الله عليه وسلم - فأخذتها عائشة وعلمتها . وتلك مهمة لها أكبر الأثر في التبليغ والتعليم . إذ أن تعليم المرأة للمرأة وخاصة في مثل هذه الأمور يكون أكثر ایضاً وأبعد عن الحرج .

وما يدل على كثرة علمها وفقها ما قاله أبو موسى الأشعري :
ما أشكّل علينا أمر فسالنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها فيه علينا وتوقيت سنة
نهان وخمسين في ليلة الثلاثاء لسبعين عشرات خلت من رمضان ، وقبل سنة
سبعين ودفنت في البقيع رضى الله تعالى عنها وأرضها .



الفهرس

فِي ضُوءِ السِّيَرَةِ النَّبُوَيَّةِ	٥
□ هكذا .. كان قدرها !!	٦
□ فِي الْجَاهِلِيَّاتِ .. الْقَدِيمَةِ !!	١١
□ زَوْجَاتُ الرَّسُولِ	١٨
□ فِي الْعِلْمِ .. وَالْأَدْبَرِ	٢٩
□ مَاذَا تَعْمَلُ نِسَافُنَا ؟	٣٦
فِي ضُوءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ	٤٣
□ مِنْ نَفْسٍ .. وَاحِدَةٌ	٤٤
□ فِي الْجَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ .. الْأُولَى	٥٦
□ حُرْيَةُ قَبْلِ الزَّوْاجِ .. وَبَعْدِهِ	٦١
□ الْمَسْنُوَيَّةُ .. عَلَى قَدْمِ الْمَسَاوَةِ !	٦٩
□ الْمَسَاوَةُ وَالتَّفْرِيقَةُ .. لِلْمَصْلُحَةِ !	٧٤
فِي ضُوءِ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ	٨٣
□ قَبْلِ الْإِسْلَامِ !!	٨٤
□ الْأَسْرَةُ .. دَعَامَةُ الْمَجَمِعِ	٩١
□ الزَّوْاجُ بَيْنَ التَّحْلِيلِ .. وَالتَّحْرِيمِ	٩٩
□ الْبَيْتُ الزَّوْجِيُّ .. لَهُ أَسْرَارٌ !!	١٠٩
□ دُرُوسٌ .. مِنْ حَيَاةِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ	١١٣

رَقْمُ الْاِيْدَاعِ : ٩١ / ٥٣٥٥

J.S.B.N

٩٧٧ - ٥٦ - ٠١٣٧ - ٥

١٢٠

هذا الكتاب ؟

إن علاقة الرجل بالمرأة ، وعلاقة المرأة بالرجل تحكمها الآية القرآنية الكريمة : « هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ».
وعلاقة بهذا التمازج تكاد تجعل من الرجل والمرأة كيانا واحدا ، وشخصا واحدا ، الحقوق والواجبات متبادلة بينهما ، ليكون البيت شركة استثمارية ومؤسسة تربوية ..
ومن الخطأ الفادح تصور أحد الجنسين متميزا عن الآخر أو غريبا عنه أو دونه مكانة ، حتى في مجال الحرريات وفي مقدمتها الحرية الدينية ، فقد اباح الإسلام أن تبقى المرأة اليهودية والمسيحية على دينها وهي زوجة لرجل مسلم وأم لأولاده .

وحتى لا يشتبط بعض الرجال فيحاولون هضم ما للمرأة من حقوق ، وحتى لا تختلط الأمور على بعض المترجلات من النساء فتتشابه الأمور عليهن ..

تقديم مؤسسة أخبار اليوم هذا الكتاب ، وهي ترجو أن يوفقها الله إلى الاسهام في نشر الثقافة الإسلامية الرفيعة بين الجماهير العريضة التي تتطلع إلى العلم والمعرفة والنور .